

# حقوق الإنسان في الصحافة



الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان  
الملف الصحفي الأسبوعي عدد رقم (365)





## الفهرس

| الموضوع                          | رقم الصفحة |
|----------------------------------|------------|
| الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان    | 2          |
| هيئة حقوق الإنسان                | 40         |
| أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية | 50         |
| حقوق الانسان في العالم           | 152        |



## الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان

## الداخلية والثوابت القانونية

المصدر: جريدة عكاظ الجمعة 26 ذو القعدة 1433 هـ - 12 أكتوبر 2012م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20121012/Con20121012539632.htm>

لقد تعاطى البيان التوضيحي الصادر عن وزارة الداخلية يوم أمس بخصوص الطريقة المشينة التي استغلت بها قضايا المحكومين بجرائم الفئة الضالة بكل شفافية ووضوح ليضع النقاط على الحروف فيما يخص التعامل مع قضايا الموقوفين أو المحكومين، والذين تم سرد أسمائهم علنيا زيادة في حرص الدولة رعاها الله لترسيخ مبادئها وإثباتا لنهجها الواضح في هذا الشأن والقائم على احترام «الإجراءات العدلية الجارية بحق جميع المتهمين بجرائم الفئة الضالة وعدم التورط بالمساس بالإجراءات العدلية أو استقلالية القضاء أو أمانة القضاة والابتعاد عن المشاركة في أي تجمعات أو مسيرات، حيث سيتعامل رجال الأمن بحزم مع كافة المخالفين وذلك وفق ما نصت عليه الأنظمة، والاحتفاظ بحق ذوي من يتم التشهير بأسمائهم في أي تجمعات لمقاضاة المتورطين في ذلك».

كما أن تزييف الحقائق التي ينتهجها بعض ذوي المحكومين أو الموقوفين في قضايا جرائم الفئة الضالة من خلال بعض وسائل الإعلام والشبكة العنكبوتية لن يعالج سوى عبر القنوات القانونية الرادعة لكل من تسول له النفس تشويه صورة الوطن بصورة مغايرة للحقيقة، خاصة أن الحقوق القانونية المطبقة أوضحتها وزارة الداخلية في بيانها، والتي تتلخص في أن تبعية قضايا الموقوفين في تهم ذات صلة بنشاطات وجرائم الفئة الضالة لهيئة التحقيق والادعاء العام والمحكمة الجزائية المتخصصة، وأن جميع الموقوفين سواء متهمين أو محكومين لا تسلب منهم حقوقهم الشرعية والنظامية والإنسانية المدرجة تحت إشراف كل من هيئة التحقيق والادعاء العام وهيئة حقوق الإنسان والجمعية الوطنية لحقوق الإنسان، بالإضافة إلى حصول ذويهم وأسرهم على النفقات المالية المناسبة لمواجهة متطلبات حياتهم المعيشية والصحية والتعليمية.

لذلك .. لا مجال للعبث وللعدالة وجه واحد يأخذ مجراه.

## الداخلية تحذر من استغلال قضايا الإرهاب لتأجيج الفتنة وتؤكد على التعامل بحزم مع المشاركين في التجمعات أو المسيرات

المصدر: جريدة عكاظ الجمعة 26 ذو القعدة 1433 هـ - 12 أكتوبر 2012م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20121012/Con20121012539615.htm>

واس (الرياض)

حذرت وزارة الداخلية من استغلال قضايا الموقوفين والمحكومين في جرائم الفئة الضالة، وتعتمد تزييف الواقع بهدف تأجيج الفتنة، مؤكدة أن جميع الموقوفين يخضعون لمحاكمات عادلة، ويتمتعون بكافة حقوقهم الشرعية والنظامية والإنسانية تحت إشراف الجهات الحقوقية المعنية، ويحصلون وذوهم على النفقات المالية والدعم المناسبين لمواجهة متطلبات الحياة، فيما خصصت الوزارة لذوي الموقوفين وأسرها مكتبا خاصا للتواصل معهم وتلمس احتياجاتهم والعمل على توفيرها.

وأصدرت الوزارة أمس بيانا صحفيا أوضح أنه بناء على ما لوحظ من قيام البعض باستغلال قضايا الموقوفين والمحكومين في جرائم الفئة الضالة، وجعلها شأنا عاما وذلك بتنظيم تجمعات صغيرة لفترات زمنية محدودة في أماكن عامة ومختلفة للمطالبة بإطلاق سراح محكومين أو متهمين بارتكاب جرائم إرهابية وتصويرها بالفيديو لاستخدامها من خلال بعض وسائل الإعلام وشبكة الإنترنت في وزرها.

وتضمن البيان حرص وزارة الداخلية على إيضاح الحقائق إزاء تلك التجمعات والدعوة إليها وتأكيدا في ما يلي :  
• إن قضايا جميع الموقوفين في تهم ذات صلة بنشاطات وجرائم الفئة الضالة تخضع حاليا للإجراءات العدلية لدى هيئة التحقيق والادعاء العام والمحكمة الجزائية المتخصصة، وقد صدرت أحكام ابتدائية وأخرى مميزة بحق بعض المتهمين فيما لا يزال الآخرون رهن المحاكمة.

• إن جميع الموقوفين سواء محكومين أو متهمين يتمتعون بكافة حقوقهم الشرعية والنظامية والإنسانية والتي تشرف على تنفيذها هيئة التحقيق والادعاء العام وهيئة حقوق الإنسان والجمعية الوطنية لحقوق الإنسان.  
• إن جميع الموقوفين وذوهم وأسرها يحصلون على النفقات المالية والدعم المناسبين لمواجهة متطلبات حياتهم المعيشية والصحية والتعليمية، وقد خصصت وزارة الداخلية لذوي الموقوفين وأسرها مكتبا خاصا للتواصل معهم وتلمس احتياجاتهم والعمل على توفيرها.

قضايا الموقوفين ومحاكمتهم

وأشار البيان إلى أن ما يخص الموقوفين الذين ترددت أسماؤهم في سلسلة التجمعات المحدودة التي تم التعامل معها في عدد من المواقع، صدر بحق بعضهم أحكام قضائية بالحبس، فيما لا يزال الآخرون يمثلون أمام المحكمة الجزائية المتخصصة بتهمة ارتكاب جرائم نتج عنها مقتل وإصابة عدد كبير من الأبرياء وذلك وفق التالي :

1 - الموقوف / محمد بن عبدالله التركي، سبق أن حكم عليه بالحبس أربع سنوات نظير قيامه بالتوسط بتسويق مادة اليورانيوم بين دولتين مع علمه بأنها من المواد التي تدخل في صناعة الأسلحة والقنابل النووية، وبعد إطلاق سراحه لم يلتزم بما تعهد به حيث تم إيقافه لتعاونيه مع جهات مشبوهة لتأليب الرأي العام.

2 - السجينة / هيلة القصير، تمت إدانتها قضائيا بجمع الأموال وتهريبها لصالح التنظيمات الإرهابية في اليمن والتحريض على مقاومة رجال الأمن بالسلح وحيازة السلاح وتكفير الدولة والتزوير وقد صدر بحقها حكم يقضي بسجنها 15 سنة مصادق عليه من محكمة التمييز.

- 3 - السجين / محمد بن صالح البجادي، يقضي محكوميته التي صدر بها حكم من القضاء بسجنه أربع سنوات وذلك بعد إدانته بالتواصل مع جهات أجنبية للقيام بأعمال مخلة بالأمن وغير ذلك من الجرائم المسندة إليه.
- 4 - الموقوف / بدر بن فهد بن سميح، يخضع حالياً للمحاكمة ضمن مجموعة تضم 14 متهما وذلك اعتباراً من تاريخ 1433/5/17هـ، حيث يواجه تهماً بانضمامه إلى خلية إرهابية داخل البلاد ومشاركته في التخطيط والإعداد لعملية إرهابية تستهدف مواقع سكنية، حيث قام بشراء السيارات التي هُبت لتستخدم في عملية التفجير بعد تجهيزها وتفخيخها بالمتفجرات وتستره على هذه العملية الانتحارية التي طلب التنظيم منه المشاركة فيها، حيث تم القبض عليه قبل تنفيذ الجريمة.
- 5 - الموقوف / نمر سهاج البقمي، يخضع حالياً للمحاكمة ضمن مجموعة تضم 86 متهما وذلك اعتباراً من تاريخ 1433/5/10هـ، حيث يواجه اتهامات باقتحامه مع آخرين لشركتي نفط وأحد المجمعات السكنية بمحافظة الخبر بسيارة تم تجهيزها وتشريكها بالأكواع المتفجرة وقنابل المالتوف وإطلاق النار على حراسات الأمن وقتل الأنفس المعصومة باشتراكه في قتل 15 شخصاً عمداً وعدواناً والتمثيل بجثث عدد من القتلى بقطع أعناقهم بالسلاح الأبيض، واشترائه في تفجير مجمع المحيا السكني وتفجير مبنى الإدارة العامة للمرور وشروعه في اغتيال عدد من رجال الأمن.
- 6 - الموقوف / فهد عبدالعزيز علي الشهران، يخضع حالياً للمحاكمة ضمن مجموعة تضم 50 متهما وذلك اعتباراً من تاريخ 1433/5/15هـ، حيث يواجه الاتهام بتستره على مسؤول التسليح في التنظيم الإرهابي بالداخل راكناً الصيخان واستغلال وظيفته العسكرية لدعم التنظيم الإرهابي في الداخل وتسريب معلومات أمنية عن مواقع تمهيدا لتفجيرها من قبل التنظيم.
- 7 - الموقوف / محمد مصلح الشهري، يتلقى العلاج حالياً بالمستشفى تحت الحراسة المشددة وتنتظر المحكمة الشرعية قضيته ضمن مجموعة تضم 85 متهما وذلك اعتباراً من تاريخ 1432/7/24هـ، حيث يواجه تهماً بارتكاب عدد من الجرائم يأتي من أهمها الاشتراك في الخلية التي باشرت تفجير مجمع الحمراء وفينيل وغرناطة شرق الرياض عام 1423هـ، حيث قام بحراسة ونقل سيارة نوع دينا محملة بالمواد المتفجرة وتفريغ حمولتها في موقع التشريك وإعادتها وإحضار مكينة خاصة في صناعة المتفجرات العسكرية لاستخدامها في عملية التشريك والإعداد.
- 8 - الموقوف / فهد علي القحطاني، يخضع حالياً للمحاكمة ضمن مجموعة تضم 85 متهما وذلك اعتباراً من تاريخ 1432/7/24هـ، حيث إنه الوحيد الذي بقي على قيد الحياة من الانتحاريين الذين شاركوا بتفجير مجمع الحمراء وكان من بين فرقة الاقتحام بالمجمع حيث هرب من الموقع بعد حدوث التفجير وتم القبض عليه لاحقاً.
- 9 - الموقوف / خلف حمدان الطويلعي العنزي، يخضع حالياً للمحاكمة ضمن مجموعة تضم 85 متهما وذلك اعتباراً من تاريخ 1432/7/24هـ، حيث يواجه تهماً بالانخراط في تنظيم القاعدة وانضمامه لخلية إرهابية قتالية في البلاد وقيامه بمقابلة المنفذين الانتحاريين للعملية في أحد مخابئهم السرية قبل تنفيذ تفجيرات شرق الرياض وإلقاء كلمة عليهم لتثيبتهم وشحن همهم وتفسير رؤاهم بهذا الخصوص وأن مصيرهم الجنة وغير ذلك من الجرائم المسندة إليه.
- 10 - الموقوف / خالد جار الله المشاري يخضع حالياً للمحاكمة ضمن مجموعة تضم 50 متهما وذلك اعتباراً من تاريخ 1433/5/15هـ، حيث يواجه تهماً بالانخراط في تنظيم القاعدة وانضمامه لخلية إرهابية قتالية في البلاد وقيامه بتمويلها بالأسلحة والذخيرة التي تم استخدامها في تفجير مجمع المحيا السكني ومبنى الإدارة العامة للمرور ومبنى وزارة الداخلية وحيازته لعدد من الأسلحة.
- ووزارة الداخلية إذ تعلن ذلك لتؤكد أهمية احترام الإجراءات العدلية الجارية بحق جميع المتهمين بجرائم الفئة الضالة وعدم التورط بالمساس بالإجراءات العدلية أو استقلالية القضاء أو أمانة القضاة والابتعاد عن المشاركة في أي تجمعات أو مسيرات، حيث سيتعامل رجال الأمن بحزم مع كافة المخالفين وذلك وفق ما نصت عليه الأنظمة، والاحتفاظ بحق ذوي من يتم التشهير بأسمائهم في أي تجمعات لمقاضاة المتورطين في ذلك.
- والله الهادي إلى سواء السبيل.

## أكد الوقوف بحزم ضد أية محاولة لإشاعة الفوضى.. اللواء العمرو لـ

عكاظ:

### لن نسمح بالعبث بأمن وسلامة المواطنين

المصدر: جريدة عكاظ السبت 27 ذو القعدة 1433 هـ - 13 أكتوبر 2012م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20121013/Con20121013539839.htm>

عبدالرحمن الشمراني (الرياض)

أكد لـ«عكاظ» نائب مدير عام الدفاع المدني اللواء سليمان العمرو، أن وزارة الداخلية لن تسمح بالعبث بأمن وسلامة المواطنين.

وقال «نحن كرجال أمن سنقف صفاً واحداً ولن نسمح بتعريض المواطنين للخطر» مؤكداً أن وزارة الداخلية - وفق بيانها - تقف بحزم في تطبيق الأنظمة وفق الشريعة الإسلامية، مضيفاً أن كافة المواطنين يدركون أهمية الحرص على ما أكدت عليه وزارة الداخلية من الوقوف بحزم ضد من يحاول الإخلال بالأمن وإشاعة الفوضى والقيام بأعمال غير مشروعة تحت أي مسمى أو غايات غير مشروعة، وقال: أعتقد أن الجميع يدركون أهمية المحافظة على الأمن، وعدم إشاعة الفوضى التي لا مبرر لها في سبيل تحقيق مصالح خاصة، والإشكالية أن هناك من يسعى لتحقيق مصالح خاصة تحت شعارات وأقنعة غير معروفة لتهديد مصلحة وأمن الوطن، وإذا كانت هناك فئة محدودة فهي لاتمثل إلا نفسها، والحمد لله أن الواقع في هذا البلد أن المواطنين حريصون وغيورون على التعاون مع رجال الأمن، وفي كثير من المواقف نجد أن المواطن هو من يساهم في كشف كثير من المخاطر التي تستهدف أمن الوطن الذي هو أمنه وأمن الجميع. وقطع بيان وزارة الداخلية المتضمن توضيحاً لأوضاع الموقوفين والمحكومين بجرائم الفئة الضالة، الطريق على الرؤوس المحركة للتجمعات الصغيرة التي استغلت قضايا الموقوفين والمحكومين في جرائم الفئة الضالة. وجاء بيان الوزارة واضحاً جلياً في تفصيلاته بشأن بعض أسماء الموقوفين التي تم تناولها سواء في تلك التجمعات الصغيرة أو عبر الإنترنت، الأمر جعل المواطن متبصراً بحقيقة هؤلاء الذين استغلوا تلك القضايا لتضليل الرأي العام بهدف إثارة البلبلة وزرع الفتنة، ما يؤكد أن هؤلاء الموقوفين والمحكومين في جرائم الإرهاب باتوا ورقة خارجية تستهدف زعزعة الأمن في بلادنا، خاصة وأن الموقوفين الذين ترددت أسماؤهم في تلك التجمعات متهمون في جرائم نتج عنها مقتل وإصابة عدد كبير من الأبرياء، فما هو مبرر هؤلاء المتعاطفين مع من تلطخت أيديهم بدماء الأبرياء؟ وحرصت الوزارة في بيانها بهذا الشأن على توضيح الحقوق المكفولة للمتورطين في قضايا الإرهاب من الحقوق الشرعية والنظامية والإنسانية التي تشرف على تنفيذها هيئة التحقيق والادعاء العام وهيئة حقوق الإنسان والجمعية الوطنية لحقوق الإنسان، على الرغم من أن المنظمات الحقوقية والإنسانية العالمية قبل المحلية وقفت بنفسها على كافة الإجراءات التي تجرى مع الموقوفين والمحكومين في قضايا الإرهاب خلال السنوات الماضية، كما بينت الداخلية أن قضايا جميع الموقوفين تخضع حالياً للإجراءات العدلية لدى هيئة التحقيق والادعاء العام والمحكمة الجزائية المتخصصة، وصدرت أحكام ابتدائية وأخرى مميزة بحق بعض المتهمين، فيما لايزال الآخرون رهن المحاكمة، وفي هذا السياق فلم يكن الإعلام بمنأى عن تلك المحاكمات، إذ كان حاضراً جميع جلسات الموقوفين ونشر كافة تفاصيلها في الصحف المحلية وتناقلتها وسائل الإعلام العالمية.

كما أن البيان شرح الموقف الإنساني الذي تقوم به وزارة الداخلية تجاه الموقوفين وأسره فيما يتعلق بحصولهم على النفقات المالية لمواجهة متطلبات الحياة المختلفة، وقد خصصت الداخلية لهذا الغرض مكتباً خاصاً للتواصل مع أسر الموقوفين لتأمين احتياجاتهم، وهذا الموقف الإنساني هو موقف أصيل عملت عليه وزارة الداخلية منذ زمن، انطلاقاً من العدالة الإنسانية التي تقوم عليها هذه البلاد في كافة مؤسساتها، وفق الشريعة الإسلامية

## ”جنائية بغداد” تجدد الإعدام بحق معتقل سعودي

المصدر: جريدة الوطن السبت 27 ذو القعدة 1433 هـ - 13 أكتوبر 2012م

[http://alwatan.com.sa/Local/News\\_Detail.aspx?ArticleID=117041&CategoryID=5](http://alwatan.com.sa/Local/News_Detail.aspx?ArticleID=117041&CategoryID=5)

الرياض: عبدالله فلاح  
علمت ”الوطن” أن المحكمة الجنائية المركزية العراقية ببغداد المعروفة باسم ”محكمة الساعة” جددت أول من أمس حكم الإعدام بحق المعتقل السعودي بدر عوفان الشمري، وذلك بعد أن حكمت عليه قبل سنوات بالإعدام مع ٩ متهمين لا تربطه بهم علاقة.  
يذكر أن الشمري اعتقل منذ سنوات بتهمة الدخول غير المشروع إلى الأراضي العراقية، ولا يزال موقوفاً في الرصافة الرابعة في سجن الرصافات برفقة سعودي آخر يدعى شادي الصاعدي.  
وكان رئيس الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان مفلح القحطاني، طالب الأسبوع الماضي رئيس الوزراء العراقي بوقف تنفيذ أحكام الإعدام بحق المعتقلين السعوديين فوراً، وإعادة محاكمتهم، مستنداً في تلك المطالبة إلى ثبوت وجود شبهات في اعترافاتهم.  
ودعا بغداد إلى تمكين السعوديين المحكومين بالإعدام من ”محاكمة عادلة”، والسماح لهم بالاستعانة بمحاميين، وألا يتم الاعتداد بالاعترافات السابقة التي تحوم حولها الشبهات.

## ”الداخلية”: استغلال قضايا الموقوفين بوسائل الإعلام.. تزييف للواقع جميع السجناء يتمتعون بكافة حقوقهم الشرعية والنظامية والإنسانية بإشراف ”حقوقي”

المصدر: جريدة الوطن الجمعة 26 ذو القعدة 1433 هـ - 12 أكتوبر 2012م

[http://www.alwatan.com.sa/Dialogue/News\\_Detail.aspx?ArticleID=116913&CategoryID=4](http://www.alwatan.com.sa/Dialogue/News_Detail.aspx?ArticleID=116913&CategoryID=4)

الرياض: الوطن، واس  
أوضحت وزارة الداخلية، موقف 10 سجناء وموقوفين بينهم سيدة، ترددت أسماؤهم ضمن سلسلة تجمعات صغيرة لفترات زمنية محدودة في أماكن عامة ومختلفة للمطالبة بإطلاق سراح محكومين أو متهمين بارتكاب جرائم إرهابية، وتصوير تلك التجمعات بالفيديو لاستخدامها من خلال بعض وسائل الإعلام وشبكة الإنترنت في تزييف الواقع.  
وقالت الوزارة في بيان أمس، إن قضايا جميع الموقوفين تخضع حالياً للإجراءات العدلية لدى هيئة التحقيق والادعاء العام والمحكمة الجزائية المتخصصة، وصدرت أحكام ابتدائية وأخرى مميزة بحق بعض المتهمين فيما لا يزال الآخرون رهن المحاكمة.. وفيما يلي نص بيان وزارة الداخلية:

لوحظ قيام البعض باستغلال قضايا الموقوفين والمحكومين في جرائم الفتن الضالة، وجعلها شأنا عاما وذلك بتنظيم تجمعات صغيرة لفترات زمنية محدودة في أماكن عامة ومختلفة للمطالبة بإطلاق سراح محكومين أو متهمين بارتكاب جرائم إرهابية وتصويرها بالفيديو لاستخدامها من خلال بعض وسائل الإعلام وشبكة الإنترنت في تزيف الواقع بهدف تأجيج الفتنة وزرعها.

وتضمن البيان حرص " الداخلية" على إيضاح الحقائق إزاء تلك التجمعات والدعوة إليها وتأكيد ما يلي:  
- أن قضايا جميع الموقوفين في تهم ذات صلة بنشاطات وجرائم الفتن الضالة تخضع حاليا للإجراءات العدلية لدى هيئة التحقيق والادعاء العام والمحكمة الجزائية المتخصصة، وصدرت أحكام ابتدائية وأخرى مميزة بحق بعض المتهمين فيما لا يزال الآخرون رهن المحاكمة.

- أن جميع الموقوفين سواء محكومون أو متهمون يتمتعون بكافة حقوقهم الشرعية والنظامية والإنسانية والتي تشرف على تنفيذها هيئة التحقيق والادعاء العام وهيئة حقوق الإنسان والجمعية الوطنية لحقوق الإنسان.  
- أن جميع الموقوفين وذويهم وأسره يحصلون على النفقات المالية والدعم المناسبين لمواجهة متطلبات حياتهم المعيشية والصحية والتعليمية. وخصصت الوزارة لذوي الموقوفين وأسره مكتبا خاصا للتواصل معهم وتلمس احتياجاتهم والعمل على توفيرها.

وأشار البيان إلى أن ما يخص الموقوفين الذين ترددت أسماؤهم في سلسلة التجمعات المحدودة التي تم التعامل معها في عدد من المواقع، فقد صدر بحق بعضهم أحكام قضائية بالحبس، فيما لا يزال الآخرون يمثلون أمام المحكمة الجزائية المتخصصة بتهم ارتكاب جرائم نتج عنها مقتل وإصابة عدد كبير من الأبرياء وذلك وفق التالي:

محمد بن عبدالله التركي  
موقوف، سبق أن حكم عليه بالحبس أربع سنوات نظير قيامه بالتوسط بتسويق مادة البوران يوم بين دولتين مع علمه بأنها من المواد التي تدخل في صناعة الأسلحة والقنابل النووية. وبعد إطلاق سراحه لم يلتزم بما تعهد به حيث تم إيقافه لتعاونه مع جهات مشبوهة لتأليب الرأي العام.

هيلة القصير  
سجينة، تمت إدانتها قضائياً بجمع الأموال وتهريبها لصالح التنظيمات الإرهابية في اليمن والتحريض على مقاومة رجال الأمن بالسلاح وحياسة السلاح وتكفير الدولة والتزوير وصدر بحقها حكم يقضي بسجنها 15 سنة مصادق عليه من محكمة التمييز.

محمد بن صالح الجبدي  
سجين، يقضي محكوميته التي صدر بها حكم بات من القضاء بسجنه أربع سنوات وذلك بعد إدانته بالتواصل مع جهات أجنبية للقيام بأعمال مخلة بالأمن وغير ذلك من الجرائم المسندة إليه.

بدر بن فهد بن سميج  
موقوف، يخضع حالياً للمحاكمة ضمن مجموعة تضم 14 متهماً وذلك اعتباراً من تاريخ 1433/5/17، حيث يواجه تهماً بانضمامه إلى خلية إرهابية داخل البلاد ومشاركته في التخطيط والإعداد لعملية إرهابية تستهدف مواقع سكنية، حيث قام بشراء السيارات التي هينت لتستخدم في عملية التفجير بعد تجهيزها وتفخيخها بالمتفجرات وتستره على هذه العملية الانتحارية التي طلب التنظيم منه المشاركة فيها حيث تم القبض عليه قبل تنفيذ الجريمة.

نمر سهاج البقمي  
موقوف، يخضع حالياً للمحاكمة ضمن مجموعة تضم 86 متهماً وذلك اعتباراً من تاريخ 1433/5/10، حيث يواجه اتهامات باقتحامه مع آخرين لشركتي نفط وأحد المجمعات السكنية بمحافظة الخبر بسيارة تم تجهيزها وتشيكلها بالألوان المتفجرة وقنابل المالتوف وإطلاق النار على حراسات الأمن وقتل الأنفس المعصومة باشتراكه في قتل 15 شخصاً عمداً وعدواناً والتمثيل بجثث عدد من القتلى بقطع أعناقهم بالسلاح الأبيض، واشترائه في تفجير مجمع المحيا السكني وتفجير مبنى الإدارة العامة للمرور وشروعه في اغتيال عدد من رجال الأمن.

فهد عبدالعزيز علي الشهران  
موقوف، يخضع حالياً للمحاكمة ضمن مجموعة تضم 50 متهماً وذلك اعتباراً من تاريخ 1433/5/15، حيث يواجه الاتهام بتستره على مسؤول التسليح في التنظيم الإرهابي بالداخل ركان الصيخان واستغلال وظيفته العسكرية لدعم التنظيم الإرهابي في الداخل وتسريب معلومات أمنية عن مواقع تمهيداً لتفجيرها من قبل التنظيم.

محمد مصلح الشهري  
موقوف، يتلقى العلاج حالياً بالمستشفى تحت الحراسة المشددة وتتنظر المحكمة الشرعية قضيته ضمن مجموعة تضم 85 متهماً وذلك اعتباراً من تاريخ 1432/7/24، حيث يواجه تهماً بارتكاب عدد من الجرائم يأتي من أهمها الاشتراك في

الخلية التي باشرت تفجير مجمع الحمراء وفيينيل وغرناطة شرق الرياض عام 1423، حيث قام بحراسة ونقل سيارة نوع دينا محملة بالمواد المتفجرة وتفرغ حمولتها في موقع التشريك وإعدادتها وإحضار مكينة خاصة في صناعة المتفجرات العسكرية لاستخدامها في عملية التشريك والإعداد.

فهد علي القحطاني

موقوف، يخضع حالياً للمحاكمة ضمن مجموعة تضم 85 متهماً وذلك اعتباراً من تاريخ 1432/7/24، حيث إنه الوحيد الذي بقي على قيد الحياة من الانتحاريين الذين شاركوا بتفجير مجمع الحمراء وكان من بين فرقة الاقتحام بالمجمع حيث هرب من الموقع بعد حدوث التفجير وتم القبض عليه لاحقاً.

خلف حمدان الطويلعي العنزي

موقوف، يخضع حالياً للمحاكمة ضمن مجموعة تضم 85 متهماً وذلك اعتباراً من تاريخ 1432/7/24، حيث يواجه تهماً بالانخراط في تنظيم القاعدة وانضمامه لخلية إرهابية قتالية في البلاد وقيامه بمقابلة المنفذين الانتحاريين للعملية في أحد مخابئهم السرية قبل تنفيذ تفجيرات شرق الرياض وإلقاء كلمة عليهم لتنبيههم وشحن همهم وتفسير رؤاهم بهذا الخصوص وأن مصيرهم الجنة وغير ذلك من الجرائم المسندة إليه.

خالد جبار الله المشاري

موقوف، يخضع حالياً للمحاكمة ضمن مجموعة تضم 50 متهماً وذلك اعتباراً من تاريخ 1433/5/15، حيث يواجه تهماً بالانخراط في تنظيم القاعدة وانضمامه لخلية إرهابية قتالية في البلاد وقيامه بتمويلها بالأسلحة والذخيرة التي تم استخدامها في تفجير مجمع المحيا السكني ومبنى الإدارة العامة للمرور ومبنى وزارة الداخلية وحيازته لعدد من الأسلحة.

احترام الإجراءات العدلية

ووزارة الداخلية إذ تعلن ذلك لتؤكد أهمية احترام الإجراءات العدلية الجارية بحق جميع المتهمين بجرائم الفئة الضالة وعدم التورط بالمساس بالإجراءات العدلية أو استقلالية القضاء أو أمانة القضاء والابتعاد عن المشاركة في أي تجمعات أو مسيرات حيث سيتعامل رجال الأمن بحزم مع كافة المخالفين وذلك وفق ما نصت عليه الأنظمة، والاحتفاظ بحق ذوي من يتم التشهير بأسمائهم في أي تجمعات لمقاضاة المتورطين في ذلك.

التركي: الأنظمة تحظر نشر أسماء "المتهمين" .. وللعائلات حق ملاحقة "المشهرين"

الرياض: تركي الصهيل

وضعت وزارة الداخلية أمس، حداً للمخالفات التي ارتكبتها البعض بالانسياق خلف من يسعون لاستغلال قضايا الموقوفين أمناً أو المحكومين بقضايا إرهاب وتحويلها إلى قضية "شأن عام"، دون النظر إلى خطورة التهم الموجهة لهم وسير الإجراءات العدلية حيالها، خاصة أن التهم المنسوبة لمن تمت المطالبة بإطلاق سراحهم تشمل جرائم التوسط بتسويق مادة اليورانيوم بين دولتين التي تدخل في صناعة الأسلحة والقنابل النووية، والتواصل مع جهات أجنبية للقيام بأعمال مخلة بالأمن، والمشاركة لجانب انتحاريين في تنفيذ عمليات إرهابية كبيرة وقتل مستأمنين والتمثيل بهم، وتنشيط الانتحاريين، وهو ما أوقع عشرات الضحايا ومئات الإصابات خلال السنوات الماضية.

وفي اتصال هاتفي مع "الوطن"، أوضح المتحدث الأمني بوزارة الداخلية اللواء منصور التركي، أن المشاركة في مثل هذه التجمعات يترتب عليها ارتكاب 3 أفعال مجرمة بموجب الأنظمة أو مخالفة لها، والتي يمكن تلخيصها بـ "التجمعات" التي تحظرها الأنظمة، والمساس بالقضاء والإجراءات العدلية، و"التشهير" بأسماء متهمين دون حكم قضائي. وعزا التركي حصر البيان لأسماء 10 فقط، لكون أن هذه الأسماء كان من الضرورة إيضاح الحقائق ذات العلاقة بهم بعد أن قام البعض بالتشهير بأسمائهم والمطالبة بإطلاق سراحهم.

وشدد المتحدث الأمني بوزارة الداخلية على حق ذوي المتهمين أو المحكومين، بمقاضاة من يسعى للتشهير بهم دون مستند قضائي.

من جهود "الداخلية" لرعاية الموقوفين

- صرف نحو 529 مليون ريال إعانات للموقوفين وذويهم ومساعدات لرعاية أسرهم.
- تنظم برنامجاً لزيارة أهالي الموقوفين لأبنائهم.
- نقل الموقوفين إلى مقر إقامة ذويهم خلال الأعياد.
- إطلاق سراح 5831 موقوفاً تعاملت معهم الجهات الأمنية.
- تعويض 486 شخصاً ممن سبق إيقافهم لدى الجهات الأمنية بمبالغ مالية بنحو 32 مليون ريال.
- الإفراج عن 27 مجموعة من الرياض ومجموعتين من جدة من المستفيدين بمركزي محمد بن نايف للمناصحة.

• تمكين الموقوفين في قضايا أمنية من إكمال دراستهم.

والد "نمر سهاج": لم أؤكل أحدا بالحديث عني

الرياض: عبد الله فلاح

تبرأ والد المتهم نمر بن سهاج البقمي من المجموعات التي خرجت مؤخرا للمطالبة بإطلاق سراح ابنه وغيره من الذين بدأت إجراءات محاكمتهم على خلفية قضايا الإرهاب.

وقال سهاج البقمي الذي استضاف "الوطن" بمنزله مساء أمس "ما أود التأكيد عليه أنني لم أؤكل أحدا للحديث نيابة عني.. وكل من يسوق ويروج لهذه القضية أنا بريء منه تماما". وجدد والد البقمي ثقته بعدالة القضاء في المملكة، مؤكدا على أنه لا بد لكل مذنّب أن يأخذ جزاءه العادل. وحذر في المقابل من مغبة الانسياق خلف من يسعون لإثارة البلبلة والقلق، مؤكدا قناعاته أن المملكة مستهدفة من "جهات خارجية"، على حد قوله.

وعن ابنه نمر، قال سهاج البقمي إنه "عاد إلى صوابه" وأن ذلك أثبتته أمام "القضاء" خلال جلسات محاكمته السابقة. وكرر والد نمر خلال حديثه لـ "الوطن" الدعاء لولاة الأمر في المملكة، وقال: أبوابهم والله الحمد مشرعة.. وليس بيننا وبينهم حجاب فهم منا وفينا.

وبدا على كلمات سهاج البقمي الأسف على ما وصل إليه حال المغرر بهم والمتورطين بقضايا الإرهاب التي شهدتها البلاد. وقال "للأسف.. أقولها وبكل مرارة.. أبنائنا سرقوا منا".

وعاد البقمي مجددا للتأكيد على ثقته بولاة الأمر، ودلل على ذلك بالقول "حينما طلب مني ابني نمر.. ذهبت وسلمته بنفسه للجهاز المعنية وذلك لتقتي الكاملة بقيادتنا وولاة أمرنا".



## مشعل العلي: المرأة السعودية فاعلة والعبرة بالطرح وليس بالعدد

### حقوقيات يطالبن بزيادة عدد العضوات في مجلس الشورى

#### ليماثل عدد الأعضاء

المصدر: جريدة الشرق السبت 27 ذو القعدة 1433 هـ - 13 أكتوبر 2012م

<http://www.alsharq.net.sa/2012/10/13/533312>

الدمام — هند الأحمد

بدأ مجلس الشورى الإعداد مع بداية أعمال دورته الجديدة «السادسة»، والتي يتوقع أن تبدأ في ربيع الأول من العام المقبل، لدخول المرأة كعضو كامل العضوية إنفاذاً لأمر خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله خلال افتتاحه أعمال السنة الماضية، المتضمن موافقته على تفعيل دور المرأة في المشاركة السياسية والذي من المتوقع أن يصل عدد العضوات المزمع تعيينهن في «الشورى» إلى ثلاثين عضوة، مقابل 150 عضواً من الرجال.

وفي السياق نفسه، طالبت عضو في المجلس التنفيذي في الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان الدكتورة سهيلة زين العابدين أن يماثل عدد العضوات عدد الأعضاء في مجلس الشورى، كون المرأة تمثل نصف المجتمع فينبغي أن يكون حضور المرأة ومشاركتها في المجلس كعضوة فيه تعادل نسبة مشاركة الرجل، وأضافت خاصة فيما يتعلق بمسألة التصويت وهي إحدى الحقوق التي منحت للمرأة في مجلس الشورى؛ فعدم تكافؤ العدد قد يلغي كثيراً من التوصيات التي تخرج من المجلس والتي تكون في صالح المرأة فيما يخص المشروعات والقوانين والأنظمة المتعلقة بها لتصحيح أوضاعها. موضحة أن المرأة ستكون لها مشاركة فعلية في الدورة الجديدة المقبلة.

وذكرت زين العابدين أن مشاركة المرأة في المجلس ينبغي أن لا تقتصر على عضوية اللجان الأسرية والخاصة بالمرأة وأن تكون عضوة في كافة اللجان بحسب اختصاصها وكفاءتها العملية، وذكرت أن هناك عدة مشروعات وأمور ينبغي أن تناقشها المرأة في المجلس بخلاف اللجان الأسرية كقضية أهلية المرأة ودخول الأنظمة والقوانين التي تنقص من

أهليتها، وممارسة العنف ضد المرأة إضافة إلى ما يتعلق بالقانون التجاري والمحكمة التجارية ، أيضا طرح القضايا المتعلقة بالسماح بالحساب المشترك ما بين المرأة وزوجها وأن هذا يتنافى مع أهلية المرأة المالية المستقلة، ومناقشة الذمة المالية المستقلة للمرأة. وحتى يتحقق التوازن للمجلس أكدت زين العابدين على ضرورة تساوي نسبة الحضور بين الطرفين فيه.

وقالت المستشارة بمجلس الشورى وعضو مجلس الأمان الأسري واستشارية طب الأطفال وناشطة اجتماعية الدكتورة نهاد الجشي إنه على المدى البعيد لابد أن يكون هناك زيادة لعدد العضوات في المجلس إلى أكثر من ثلاثين عضوة وأن يتم ذلك على شكل مرحلي ، مؤكدة أن المعايير التي سيختار المجلس العضوات من خلالها ستكون مبنية على أساس القدرة على إيصال مطالب المرأة كمواطنة وليست فقط كامرأة، مؤكدة على ضرورة أن تمارس المرأة حقها في المواطنة على كافة الأصعدة سواء أكان ذلك في العملية التشريعية أم التنفيذية، مشيرة إلى أن مشاركة المرأة في المجلس ستكون غير محصورة في جهة معينة وإنما بالمطلق ، وذكرت الجشي أن المرأة عند دخولها إلى عضوية المجلس ينبغي ألا تمثل المرأة كنوع وإنما تمثل المجتمع بكافة أطيافه وتمثل المواطن بكافة مراحلها العلمية والعمرية، مشيرة إلى أن تأثير المرأة على المجلس سيكون جلياً وواضحاً وأن ذلك يعتمد على الإلمام المعرفي وقوة الشخصية والإلمام بالقضايا العامة التي من المفترض أن تصل بغض النظر عن التمييز النوعي .

وأوضحت الأمين العام المساعد لمؤسسة الفكر العربي الدكتورة منيرة الناهض، ضرورة زيادة أعداد النساء في دورة المجلس القادمة إلى أكثر من ثلاثين عضوة موضحة أن هذا سيساهم في فاعلية دور المرأة في المجلس من خلال وجهات النظر المختلفة مؤكدة على ضرورة أن تتناول المرأة من خلال توصياتها كافة المواضيع وألا يقتصر ذلك على المواضيع المتعلقة بالمرأة كالعضل والطلاق والعنف الأسري، كون المرأة جزءاً لا يتجزأ من المجتمع مما يحتم عليها أن يكون لها دور في كافة القضايا على وجه العموم وأن تنفرع إلى كافة القضايا الاقتصادية والتنموية والاجتماعية، مؤكدة على ضرورة أن تكون العضوية النسائية في مجلس الشورى هي عضوية رئيسية وليست عضوية استشارية فقط .

وأوضح عضو مجلس الشورى الدكتور مشعل بن ممدوح العلي أن مجلس الشورى هو محل لصناعة الرأي وخلق التوصيات ومسألة زيادة عدد النساء في مجلس الشورى ليس بالأمر الضروري لإيصال الطرح وتبادل وجهات النظر والعبرة ليست بالعدد وإنما بنوعية الطرح، وأضاف العلي أن كثيراً من البرلمانات قد لا تشارك فيها النساء، معتبراً أن انضمام المرأة لمجلس الشورى يعتبر إضافة حقيقية للمجلس وأن ثمرة هذه الإضافة ستعود بالنفع على المجتمع وذلك من خلال التوصيات التي ستشارك بها المرأة ومشاركتها في عديد من القضايا المتعلقة بالمرأة والمجتمع بشكل عام إضافة إلى تناولها للشؤون العامة بما وهبت به المرأة من كفاءة عالية ودقة في الطرح ومعرفة الأمور التفصيلية وتفعيلها وبلورة كثير من القضايا وأن ذلك سيكون له أثر كبير على المجلس ونقلة نوعية له، واعتبر العلي أن العبرة في نوعية المشاركة والطرح وليس بعدد العضوات المنضمات للمجلس، مشيداً بالدور الفعال التي تقوم به المستشارات الحاليات في المجلس وهن على المرتبة 15 و 14 وأكد العلي أن المرأة السعودية فاعلة في المجتمع وتمتلك من الثقافة والمعرفة ما يمكنها من الانطلاق بقوة على كافة الأصعدة.

## حذرت من استغلال قضايا الموقوفين والمحكومين في جرائم الفئة الضالة وجعلها شأناً عاماً وتزييف الواقع بهدف تأجيج الفتنة وزرعها.. الداخلية : جميع الموقوفين والمحكومين يتمتعون بكافة حقوقهم الشرعية والنظامية والإنسانية

المصدر: جريدة الرياض الجمعة 26 ذو القعدة 1433 هـ - 12 أكتوبر 2012م  
<http://www.alriyadh.com/2012/10/12/article775602.html>

لرياض-و.ا.س:

صدر عن وزارة الداخلية امس بيان صحفي أوضح أنه بناء على ما لوحظ من قيام البعض باستغلال قضايا الموقوفين والمحكومين في جرائم الفئة الضالة، وجعلها شأناً عاماً وذلك بتنظيم تجمعات صغيرة لفترات زمنية محدودة في أماكن عامة ومختلفة للمطالبة بإطلاق سراح محكومين أو متهمين بارتكاب جرائم إرهابية وتصويرها بالفيديو لاستخدامها من خلال بعض وسائل الإعلام وشبكة الانترنت في تزييف الواقع بهدف تأجيج الفتنة وزرعها.

وتضمن البيان حرص وزارة الداخلية على إيضاح الحقائق إزاء تلك التجمعات والدعوة إليها وتأكيد ما يلي :  
1- أن قضايا جميع الموقوفين في تهم ذات صلة بنشاطات وجرائم الفئة الضالة تخضع حالياً للإجراءات العدلية لدى هيئة التحقيق والادعاء العام والمحكمة الجزائية المتخصصة، وقد صدرت أحكام ابتدائية وأخرى مميزة بحق بعض المتهمين فيما لا يزال الآخرون رهن المحاكمة.

2- أن جميع الموقوفين سواء محكومين أو متهمين يتمتعون بكافة حقوقهم الشرعية والنظامية والإنسانية والتي تشرف على تنفيذها هيئة التحقيق والادعاء العام وهيئة حقوق الإنسان والجمعية الوطنية لحقوق الإنسان.

3- أن جميع الموقوفين وذويهم وأسرهم يحصلون على النفقات المالية والدعم المناسب لمواجهة متطلبات حياتهم المعيشية والصحية والتعليمية. وقد خصصت وزارة الداخلية لذوي الموقوفين وأسرهم مكتباً خاصاً للتواصل معهم وتلمس احتياجاتهم والعمل على توفيرها.

وأشار البيان إلى أن ما يخص الموقوفين الذين ترددت أسماؤهم في سلسلة التجمعات المحدودة التي تم التعامل معها في عدد من المواقع فقد صدر بحق بعضهم أحكام قضائية بالحبس، فيما لا يزال الآخرون يمثلون أمام المحكمة الجزائية المتخصصة بتهمة ارتكاب جرائم نتج عنها مقتل وإصابة عدد كبير من الأبرياء وذلك وفق التالي :

2- السجينة / هيلة القصير تمت إدانتها قضائياً بجمع الأموال وتهريبها لصالح التنظيمات الإرهابية في اليمن والتحريض على مقاومة رجال الأمن بالسلاح وحيارة السلاح وتكفير الدولة والتزوير وقد صدر بحقها حكم يقضي بسجنها (15) سنة مصادق عليه من محكمة التمييز .

3- السجين / محمد بن صالح البجادي يقضي محكوميته التي صدر بها حكم بات من القضاء بسجنه أربع سنوات وذلك بعد إدانته بالتواصل مع جهات أجنبية للقيام بأعمال مخلة بالأمن وغير ذلك من الجرائم المسندة إليه.

4- الموقوف / بدر بن فهد بن سميح يخضع حالياً للمحاكمة ضمن مجموعة تضم ( 14 ) متهماً وذلك اعتباراً من تاريخ 1433/5/17هـ حيث يواجه تهماً بانضمامه إلى خلية إرهابية داخل البلاد ومشاركته في التخطيط والإعداد لعملية إرهابية تستهدف مواقع سكنية، حيث قام بشراء السيارات التي هُيئت لتستخدم في عملية التفجير بعد تجهيزها وتفخيخها بالمتفجرات وتستره على هذه العملية الانتحارية التي طلب التنظيم منه المشاركة فيها حيث تم القبض عليه قبل تنفيذ الجريمة.

- 5-الموقوف / نمر سهاج البقمي يخضع حالياً للمحاكمة ضمن مجموعة تضم ( 86 ) متهماً وذلك اعتباراً من تاريخ 1433/5/10هـ حيث يواجه اتهامات باقتحامه مع آخرين لشركتي نفط وأحد المجمعات السكنية بمحافظة الخبر بسيارة تم تجهيزها وتشريكها بالأكواع المتفجرة وقنابل المالتوف وإطلاق النار على حراسات الأمن وقتل الأنفس المعصومة باشتراكه في قتل (15) شخصاً عمداً وعدواناً والتمثيل بجثث عدد من القتلى بقطع أعناقهم بالسلاح الأبيض، واشترائه في تفجير مجمع المحيا السكني وتفجير مبنى الإدارة العامة للمرور وشروعه في اغتيال عدد من رجال الأمن .
- 6-الموقوف / فهد عبدالعزيز علي الشهران يخضع حالياً للمحاكمة ضمن مجموعة تضم ( 50 ) متهماً وذلك اعتباراً من تاريخ 1433/5/15هـ حيث يواجه الاتهام بتستره على مسؤول التسليح في التنظيم الإرهابي بالداخل راكان الصيخان واستغلال وظيفته العسكرية لدعم التنظيم الإرهابي في الداخل وتسريب معلومات أمنية عن مواقع تمهيداً لتفجيرها من قبل التنظيم.
- 7-الموقوف / محمد مصلح الشهري يتلقى العلاج حالياً بالمستشفى تحت الحراسة المشددة وتتنظر المحكمة الشرعية قضيته ضمن مجموعة تضم ( 85 ) متهماً وذلك اعتباراً من تاريخ 1432/7/24هـ حيث يواجه تهماً بارتكاب عدد من الجرائم يأتي من أهمها الاشتراك في الخلية التي باشرت تفجير مجمع الحمراء وفينيل وغرناطة شرق الرياض عام 1423هـ حيث قام بحراسة ونقل سيارة نوع دينا محملة بالمواد المتفجرة وتفريغ حمولتها في موقع التشريك وإعدادتها وإحضار مكينة خاصة في صناعة المتفجرات العسكرية لاستخدامها في عملية التشريك والإعداد .
- 8-الموقوف / فهد علي القحطاني يخضع حالياً للمحاكمة ضمن مجموعة تضم ( 85 ) متهماً وذلك اعتباراً من تاريخ 1432/7/24هـ حيث إنه الوحيد الذي بقي على قيد الحياة من الانتحاريين الذين شاركوا بتفجير مجمع الحمراء وكان من بين فرقة الاقتحام بالمجمع حيث هرب من الموقع بعد حدوث التفجير وتم القبض عليه لاحقاً .
- 9-الموقوف / خلف حمدان الطويلعي العنزي يخضع حالياً للمحاكمة ضمن مجموعة تضم ( 85 ) متهماً وذلك اعتباراً من تاريخ 1432/7/24هـ حيث يواجه تهماً بالانخراط في تنظيم القاعدة وانضمامه لخلية إرهابية قتالية في البلاد وقيامه بمقابلة المنفذين الانتحاريين للعملية في أحد مخابئهم السرية قبل تنفيذ تفجيرات شرق الرياض وإلقاء كلمة عليهم لتنبيههم وشحذ همهم وتفسير رؤاهم بهذا الخصوص وأن مصيرهم الجنة وغير ذلك من الجرائم المسندة إليه .
- 10-الموقوف / خالد جار الله المشاري يخضع حالياً للمحاكمة ضمن مجموعة تضم ( 50 ) متهماً وذلك اعتباراً من تاريخ 1433/5/15هـ حيث يواجه تهماً بالانخراط في تنظيم القاعدة وانضمامه لخلية إرهابية قتالية في البلاد وقيامه بتمويلها بالأسلحة والذخيرة التي تم استخدامها في تفجير مجمع المحيا السكني ومبنى الإدارة العامة للمرور ومبنى وزارة الداخلية وحيازته لعدد من الأسلحة .
- ووزارة الداخلية إذ تعلن ذلك لتؤكد أهمية احترام الإجراءات العدلية الجارية بحق جميع المتهمين بجرائم الفئة الضالة وعدم التورط بالمساس بالإجراءات العدلية أو استقلالية القضاء أو أمانة القضاة والابتعاد عن المشاركة في أي تجمعات أو مسيرات حيث سيتعامل رجال الأمن بحزم مع كافة المخالفين وذلك وفق ما نصت عليه الأنظمة، والاحتفاظ بحق ذوي من يتم التشهير بأسمائهم في أي تجمعات لمقاضاة المتورطين في ذلك.
- والله الهادي إلى سواء السبيل..

## الداخلية توضح الحقائق وتحذر:

# موقوفو الفئة الضالة يتمتعون بحقوقهم الشرعية والنظامية والإنسانية كافة

المصدر: جريدة الجزيرة الجمعة 26 ذو القعدة 1433 هـ - 12 أكتوبر 2012م  
<http://www.al-jazirah.com/2012/20121012/fr2.htm>

الجزيرة - واس:

صدر عن وزارة الداخلية أمس بيان صحفي أوضح أنه بناءً على ما لوحظ من قيام البعض باستغلال قضايا الموقوفين والمحكومين في جرائم الفئة الضالة، وجعلها شأناً عاماً وذلك بتنظيم تجمعات صغيرة لفترات زمنية محدودة في أماكن عامة ومختلفة للمطالبة بإطلاق سراح محكومين أو متهمين بارتكاب جرائم إرهابية وتصويرها بالفيديو لاستخدامها من خلال بعض وسائل الإعلام وشبكة الإنترنت في تزييف الواقع بهدف تأجيج الفتنة وزرعها.

وتضمن البيان التأكيد على أن قضايا جميع الموقوفين في تهم ذات صلة بنشاطات وجرائم الفئة الضالة تخضع حالياً للإجراءات العدلية لدى هيئة التحقيق والادعاء العام والمحكمة الجزائية المتخصصة، وقد صدرت أحكام ابتدائية وأخرى مميزة بحق بعض المتهمين فيما لا يزال الآخرون رهن المحاكمة، مشيرة إلى أن جميع الموقوفين سواء محكومين أو متهمين يتمتعون بكافة حقوقهم الشرعية والنظامية والإنسانية والتي تشرف على تنفيذها هيئة التحقيق والادعاء العام وهيئة حقوق الإنسان والجمعية الوطنية لحقوق الإنسان.

وأكدت الداخلية في بيانها على أهمية احترام الإجراءات العدلية الجارية بحق جميع المتهمين بجرائم الفئة الضالة وعدم التورط بالمساس بالإجراءات العدلية أو استقلالية القضاء أو أمانة القضاة والابتعاد عن المشاركة في أي تجمعات أو مسيرات حيث سيتعامل رجال الأمن بحزم مع كافة المخالفين وذلك وفق ما نصت عليه الأنظمة، والاحتفاظ بحق ذوي من يتم التشهير بأسمائهم في أي تجمعات لمقاضاة المتورطين في ذلك.



## **الداخلية: جميع الموقوفين يخضعون للإجراءات العدلية ويحصلون مع أسرهم على نفقات مالية**

### **صدور أحكام ابتدائية بحق بعض المتهمين.. وآخرون ما زالوا رهن المحاكمة**

المصدر: جريدة المدينة الجمعة 26 ذو القعدة 1433 هـ - 12 أكتوبر 2012م  
<http://www.al-madina.com/node/406986>

واس - الرياض  
قالت وزارة الداخلية إن قضايا جميع الموقوفين في تهم ذات صلة بنشاطات وجرائم الفئة الضالة تخضع لقضاء عادل، نحترم استقلاله. وقد صدرت أحكام ابتدائية وأخرى مميزة بحق بعض المتهمين فيما لا يزال الآخرون رهن المحاكمة. وأكدت الوزارة في بيان لها أمس أن جميع الموقوفين سواء محكومين أو متهمين يتمتعون بكل حقوق الشرعية، والنظامية، والإنسانية والتي تشرف على تنفيذها هيئة التحقيق والادعاء العام، وهيئة حقوق الإنسان، والجمعية الوطنية لحقوق الإنسان.

وأشارت إلى أن جميع الموقوفين وذويهم وأسرة يحصلون على النفقات المالية والدعم المناسب لمواجهة متطلبات حياتهم المعيشية والصحية والتعليمية، وقد خصصت وزارة الداخلية لذوي الموقوفين وأسرة مكتباً خاصاً للتواصل معهم، وتلمس احتياجاتهم والعمل على توفيرها. وأوضحت أن ما يخص الموقوفين الذين ترددت أسماؤهم في سلسلة التجمعات المحدودة التي تم التعامل معها في عدد من المواقع، فقد صدر بحق بعضهم أحكام قضائية بالحبس، فيما لا يزال الآخرون يمثلون أمام المحكمة الجزائية المتخصصة بتهمة ارتكاب جرائم نتج عنها مقتل وإصابة عدد كبير من الأبرياء.

الإلكترونية  
**الاقتصادية**  
www.aleqt.com

## **الداخلية تحذر من تأجيج الفتنة في قضايا الموقوفين.. وتكشف الحقائق**

المصدر: جريدة الاقتصادية الخميس 25 ذو القعدة 1433 هـ - 11 أكتوبر 2012م  
[http://www.aleqt.com/2012/10/11/article\\_700682.html](http://www.aleqt.com/2012/10/11/article_700682.html)

الرياض: واس  
صدر عن وزارة الداخلية اليوم بيان صحفي أوضح أنه بناء على ما لوحظ من قيام البعض باستغلال قضايا الموقوفين والمحكومين في جرائم الفئة الضالة، وجعلها شأناً عاماً وذلك بتنظيم تجمعات صغيرة لفترات زمنية محدودة في أماكن

عامة ومختلفة للمطالبة بإطلاق سراح محكومين أو متهمين بارتكاب جرائم إرهابية وتصويرها بالفيديو لاستخدامها من خلال بعض وسائل الإعلام وشبكة الانترنت في تزييف الواقع بهدف تأجيج الفتنة وزرعها .

وتضمن البيان حرص وزارة الداخلية على إيضاح الحقائق إزاء تلك التجمعات والدعوة إليها وتأكيد ما يلي :

1. أن قضايا جميع الموقوفين في تهم ذات صلة بنشاطات وجرائم الفئة الضالة تخضع حالياً للإجراءات العدلية لدى هيئة التحقيق والادعاء العام والمحكمة الجزائية المتخصصة ، وقد صدرت أحكام ابتدائية وأخرى مميزة بحق بعض المتهمين فيما لا يزال الآخرون رهن المحاكمة .
2. أن جميع الموقوفين سواء محكومين أو متهمين يتمتعون بكافة حقوقهم الشرعية والنظامية والإنسانية والتي تشرف على تنفيذها هيئة التحقيق والادعاء العام وهيئة حقوق الإنسان والجمعية الوطنية لحقوق الإنسان.
3. أن جميع الموقوفين وذويهم وأسرهم يحصلون على النفقات المالية والدعم المناسبين لمواجهة متطلبات حياتهم المعيشية والصحية والتعليمية . وقد خصصت وزارة الداخلية لذوي الموقوفين وأسرهم مكتباً خاصاً للتواصل معهم وتلمس احتياجاتهم والعمل على توفيرها .

وأشار البيان إلى أن ما يخص الموقوفين الذين ترددت أسماؤهم في سلسلة التجمعات المحدودة التي تم التعامل معها في عدد من المواقع فقد صدر بحق بعضهم أحكام قضائية بالحبس ، فيما لا يزال الآخرون يمثلون أمام المحكمة الجزائية المتخصصة بتهم ارتكاب جرائم نتج عنها مقتل وإصابة عدد كبير من الأبرياء وذلك وفق التالي :

1. الموقوف / محمد بن عبدالله التركي سبق أن حكم عليه بالحبس أربع سنوات نظير قيامه بالتوسط بتسويق مادة اليورانيوم بين دولتين مع علمه بأنها من المواد التي تدخل في صناعة الأسلحة والقنابل النووية . وبعد إطلاق سراحه لم يلتزم بما تعهد به حيث تم إيقافه لتعاونته مع جهات مشبوهة لتأليب الرأي العام .
2. السجينة / هيلة القصير تمت إدانتها قضائياً بجمع الأموال وتهريبها لصالح التنظيمات الإرهابية في اليمن والتحريض على مقاومة رجال الأمن بالسلاح وحياسة السلاح وتكفير الدولة والتزوير وقد صدر بحقها حكم يقضي بسجنها ( 15 ) سنة مصادق عليه من محكمة التمييز .
3. السجين / محمد بن صالح البجادي يقضي محكوميته التي صدر بها حكم بات من القضاء بسجنه أربع سنوات وذلك بعد إدانته بالتواصل مع جهات أجنبية للقيام بأعمال مخلة بالأمن وغير ذلك من الجرائم المسندة إليه.
4. الموقوف / بدر بن فهد بن سميح يخضع حالياً للمحاكمة ضمن مجموعة تضم ( 14 ) متهماً وذلك اعتباراً من تاريخ 1433/5/17 هـ حيث يواجه تهماً بانضمامه إلى خلية إرهابية داخل البلاد ومشاركته في التخطيط والإعداد لعملية إرهابية تستهدف مواقع سكنية ، حيث قام بشراء السيارات التي هبئت لتستخدم في عملية التفجير بعد تجهيزها وتفخيخها بالمتفجرات ونستره على هذه العملية الانتحارية التي طلب التنظيم منه المشاركة فيها حيث تم القبض عليه قبل تنفيذ الجريمة .
5. الموقوف / نمر سهاج البقمي يخضع حالياً للمحاكمة ضمن مجموعة تضم ( 86 ) متهماً وذلك اعتباراً من تاريخ 1433/5/10 هـ حيث يواجه اتهامات باقتحامه مع آخرين لشركتي نفط وأحد المجمعات السكنية بمحافظة الخبر بسيارة تم تجهيزها وتشريكها بالأكواع المتفجرة وقنابل المالتوف وإطلاق النار على حراسات الأمن وقتل الأنفس المعصومة باشتراكه في قتل ( 15 ) شخصاً عمداً وعدواناً والتمثيل بجثث عدد من القتلى بقطع أعناقهم بالسلاح الأبيض ، واشترائه في تفجير مجمع المحيا السكني وتفجير مبنى الإدارة العامة للمرور وشروعه في اغتيال عدد من رجال الأمن .
6. الموقوف / فهد عبدالعزيز علي الشهران يخضع حالياً للمحاكمة ضمن مجموعة تضم ( 50 ) متهماً وذلك اعتباراً من تاريخ 1433/5/15 هـ حيث يواجه الاتهام بتستره على مسؤول التسليح في التنظيم الإرهابي بالداخل راكان الصيخان واستغلال وظيفته العسكرية لدعم التنظيم الإرهابي في الداخل وتسريب معلومات أمنية عن مواقع تمهيداً لتفجيرها من قبل التنظيم.
7. الموقوف / محمد مصلح الشهري يتلقى العلاج حالياً بالمستشفى تحت الحراسة المشددة وتتنظر المحكمة الشرعية قضيته ضمن مجموعة تضم ( 85 ) متهماً وذلك اعتباراً من تاريخ 1432/7/24 هـ حيث يواجه تهماً بارتكاب عدد من الجرائم يأتي من أهمها الاشتراك في الخلية التي باشرت تفجير مجمع الحمراء وفينيل وغرناطة شرق الرياض عام 1423 هـ حيث قام بحراسة ونقل سيارة نوع دينا محملة بالمواد المتفجرة وتفرغ حمولتها في موقع التشريك وإعادتها وإحضار مكينة خاصة في صناعة المتفجرات العسكرية لاستخدامها في عملية التشريك والإعداد .
8. الموقوف / فهد علي القحطاني يخضع حالياً للمحاكمة ضمن مجموعة تضم ( 85 ) متهماً وذلك اعتباراً من تاريخ 1432/7/24 هـ حيث أنه الوحيد الذي بقي على قيد الحياة من الانتحاريين الذين شاركوا بتفجير مجمع الحمراء وكان من بين فرقة الاقتحام بالمجمع حيث هرب من الموقع بعد حدوث التفجير وتم القبض عليه لاحقاً .

9.الموقوف / خلف حمدان الطويلعي العنزي يخضع حالياً للمحاكمة ضمن مجموعة تضم ( 85 ) متهماً وذلك اعتباراً من تاريخ 1432/7/24 هـ حيث يواجه تهماً بالانخراط في تنظيم القاعدة وانضمامه لخلية إرهابية قتالية في البلاد وقيامه بمقابلة المنفذين الانتحاريين للعملية في أحد مخابنهم السرية قبل تنفيذ تفجيرات شرق الرياض وإلقاء كلمة عليهم لتبنيهم وشحنهم وتفسير رؤاهم بهذا الخصوص وأن مصيرهم الجنة وغير ذلك من الجرائم المسندة إليه .

10.الموقوف / خالد جار الله المشاري يخضع حالياً للمحاكمة ضمن مجموعة تضم ( 50 ) متهماً وذلك اعتباراً من تاريخ 1433/5/15 هـ حيث يواجه تهماً بالانخراط في تنظيم القاعدة وانضمامه لخلية إرهابية قتالية في البلاد وقيامه بتمويلها بالأسلحة والذخيرة التي تم استخدامها في تفجير مجمع المحيا السكني ومبنى الإدارة العامة للمرور ومبنى وزارة الداخلية وحيازته لعدد من الأسلحة .

وأكدت ووزارة الداخلية أهمية احترام الإجراءات العدلية الجارية بحق جميع المتهمين بجرائم الفئة الضالة وعدم التورط بالمساس بالإجراءات العدلية أو استقلالية القضاء أو أمانة القضاة والابتعاد عن المشاركة في أي تجمعات أو مسيرات حيث سيتعامل رجال الأمن بحزم مع كافة المخالفين وذلك وفق ما نصت عليه الأنظمة ، والاحتفاظ بحق ذوي من يتم التشهير بأسمائهم في أي تجمعات لمقاضاة المتورطين في ذلك .

الإلكترونية  
**الاقتصادية**  
www.aleqt.com

## القحطاني معلقاً على بيان الداخلية: مكان التظلم الطبيعي هو الجهات القضائية

### جمعية حقوق الإنسان تفتح مكاتب لها في سجون المباحث

المصدر: جريدة الاقتصادية الجمعة 26 ذو القعدة 1433 هـ - 12 أكتوبر 2012  
[http://www.aleqt.com/2012/10/12/article\\_700790.html](http://www.aleqt.com/2012/10/12/article_700790.html)

جلال فكار من جدة

كشف لـ«الاقتصادية» الدكتور مفلح القحطاني رئيس الجمعية السعودية لحقوق الإنسان أن الجمعية بصدد افتتاح مكاتب خاصة في سجون المباحث في المملكة لمتابعة أحوال الموقوفين والمتهمين بارتكاب الجرائم المختلفة بمن فيهم المتهمون في قضايا إرهابية، مشيراً إلى أنه تم تسليم الجمعية بالفعل بعض هذه المكاتب.

وتمن القحطاني لوزارة الداخلية هذه الخطوة التي جاءت في أعقاب الاتفاق الذي أبرمته الجمعية مع الوزارة والقاضي بإقامة خمسة مكاتب في السجون الخمسة التابعة للمباحث حول المملكة والتي يتم فيها وضع الموقوفين والمتهمين بقضايا مختلفة قبل محاكمتهم وإصدار أحكام بشأنهم، وقال إن إقدام الوزارة على هذه الخطوة يدل على أن هذه الجهات ليس لديها ما تخفيه، لافتاً إلى أن ممثلين عن الجمعية كانوا يزورون سجون المباحث من وقت لآخر ويلتقون النزلاء في مختلف السجون بما فيها السجون الخاصة بالمباحث، مؤكداً أن هناك تعاوناً من قِبل الجهات المختصة لتمكين ممثلي الجمعية من الالتقاء بالسجناء ونزلاء سجون المباحث دون أي تحفظ.

وفي تعليقه على البيان الذي أصدرته وزارة الداخلية أمس حول قيام البعض باستغلال قضايا الموقوفين والمحكومين في جرائم الفئة الضالة في تأجيج الفتنة وزرعها، أوضح القحطاني أن أي تصرف يجب أن يخضع للقانون لأنه الطريق الآمن والصحيح للفصل في هذه الأمور والقضايا.

وطالب الجهات القضائية بسرعة الفصل في قضايا الموقوفين عامة والموقوفين على ذمة قضايا إرهاب أو قضايا رأي بسرعة البت في قضاياهم، مشيراً إلى أن توصيات الجمعية وتقاريرها السنوية دائماً تدعو إلى سرعة الانتهاء والبت في القضايا حتى لا يستغل البعض طول فترة التقاضي بشكل أو آخر حتى يعرف الموقوفون وأسره مصيرهم ويتمكنوا من ترتيب أوضاعهم بناء على الأحكام التي تصدر بحقهم.

وأشار إلى أنه حتى في حالة التظلم من الأحكام الصادرة فإنه لا يجب التعبير عنها عبر تنظيم تجمعات بل مكان التظلم الطبيعي هو الجهات القضائية حيث يسمح نظام التقاضي في المملكة بدرجاته المختلفة بتقديم أي شخص يصدر بحقه حكم ما بالتظلم أو إعادة المحاكمة، موضحاً أن لجنة حقوق الإنسان سجلت عدداً من الحالات التي صدرت بحقها أحكام سجن طويلة وفي مراحل لاحقة من التحاكم خففت الأحكام، وبعض هؤلاء خرج من سجنه من بينهم أشخاص ينتمون إلى قضايا الرأي.

وبين أن طول فترات التقاضي في العموم لا تعود إلى الجهات الأمنية وحدها وإنما الجهات القضائية عليها جانب أكبر في هذا التأخر في المحاكمات التي قد تكون سببا في ضجر عائلات وأسر الموقوفين بسبب نقل بعض القضية أو بسبب لوائح التقاضي أو بسبب أشياء تنظيمية ولوجستية أخرى.

وحول ما يشاع عن عدم زيارة النزلاء من قبل عائلاتهم وأسرهم، أوضح القحطاني أن هناك إشكالية فيما يتعلق ببعض السجناء والموقوفين تتمثل في رفض هؤلاء استقبال أسرهم وعائلاتهم مضيفاً أنه يناشد هؤلاء مقابلة أسرهم وأهلهم وليس مقاطعتهم.

وفيما ذكر بيان وزارة الداخلية عشر حالات وردت أسماؤها في التجمعات التي نظمها البعض قال إن هناك قرابة 4 آلاف موقوف تم إطلاق سراح ما يقارب 1800 منهم منذ بداية العام الأمر الذي يثبت أن الجهات الأمنية تقوم بإطلاق سراح من لا تثبت عليه قضايا.

وبين أن هناك مؤشرات تصاعدية في حقوق النزلاء والموقوفين من بينها حقه في إكمال دراسته أثناء فترة محكوميته أو أثناء توقيفه. وأكد أن الجمعية تعمل على حفظ حقوق الموقوفين أو النزلاء أو أسرهم أو من يعولون على الحصول على حقوقهم الحياتية والمعيشية والصحية والتعليمية وجميع حقوقهم المشروعة التي يقرها القانون دون تمييز بين مسجون وآخر بسبب قضيته أو فكره أو طبقته الاجتماعية أو الثقافية.



## 5 سجون سعودية تخضع لمراقبة حقوق الإنسان.. والإفراج عن

### 2000 متهم في عام

المصدر: جريدة الحياة السبت 27 ذو القعدة 1433 هـ - 13 أكتوبر 2012م

<http://alhayat.com/Details/444085>

الرياض - سعود الطياوي، وعبدالعزیز العطر  
كشف رئيس الجمعية الوطنية السعودية لحقوق الإنسان الدكتور مفلح القحطاني، أن وزارة الداخلية سمحت للجمعية بإقامة مكاتب خاصة بها في السجون الرئيسية الخمسة التابعة للمباحث، وذلك لمتابعة أوضاع الموقوفين في قضايا إرهاب وغيرها. واعتبر أن ذلك يدل على أن الجهات ذات العلاقة ليس لديها ما تخفيه في هذا الشأن، إذ بات من الممكن متابعة أحوال السجناء عن قرب من دون تعقيدات. (المزيد)

وأكد القحطاني لـ«الحياة» أن الجمعية تتابع عن كثب قضايا الموقوفين في السجون، وتزورهم بشكل مستمر، من دون قيد أو شرط. وقال إن مندوباً من الجمعية يلتقي السجناء باستمرار، وينقل أحوالهم إلى ذويهم، ويتأكد من أنهم يحظون بحقوقهم الكاملة. وطالب في الوقت ذاته مجلس القضاء الأعلى وهيئة التحقيق والادعاء العام بتسريع إجراءات الجهات القضائية، «حتى يأخذ كل إنسان حقوقه من دون تأجيل أو تأخير». كما طالب الجهات الأمنية بالإفراج عن من لم يثبت اتهامهم بقضايا تمس الأمن، إلى أن تصدر في حقهم أحكام نهائية. وأوضح أن عدد المفرج عنهم من السجناء خلال عام وصل إلى 2000 شخص، منهم من حصل على إفراج نهائي، بينما حصل بعضهم على إفراج تحت المحاكمة. وأكد أن معظمهم من الموقوفين سابقاً في قضايا تتعلق بالإرهاب.

وأبدى قانونيون تفاؤلاً لهم بالبيان الذي صدر عن وزارة الداخلية أول من أمس بخصوص «الموقوفين»، معتبرين ذلك «مؤشراً إلى ترسيخ مبدأ الشفافية، وتوضيح الملابس التي تهم الرأي العام». وكانت وزارة الداخلية أصدرت بياناً

أوردت فيه أسماء 10 موقوفين والتهم المتعلقة بكل واحد منهم، ومدد محكومياتهم في حال صدورها، بعد خروج مجموعات لعدد من أماكن التجمعات في المملكة تطالب بتوضيح ملائسات توقيف بعضهم. ويذكر أنه على مدى سبعة أعوام استطاع «مركز الأمير محمد بن نايف للمناصرة» تخليص نحو 1700 سعودي من «الأفكار الضالة»، يمثلون 28 مجموعة، وذلك بعد 8396 جلسة مناصرة.



## تحت شعار " تفعيل البرامج المساندة" ..

# مسؤولو الضمان الاجتماعي يختتمون لقاءهم السابع بنقاش مفتوح في الجوف

المصدر: جريدة الرياض الخميس 25 ذو القعدة 1433 هـ - 11 أكتوبر 2012م

<http://www.alriyadh.com/2012/10/11/article775494.html>

الجوف فهد الكريع ، تصوير - محمد فهد  
اختتمت أمس فعاليات اللقاء السابع لمديري ومديرات مكاتب الضمان الاجتماعي في المملكة الذي دشنه أمير منطقة الجوف صاحب السمو الملكي الأمير فهد بن بدر بن عبدالعزيز بحضور وزير الشؤون الاجتماعية الدكتور يوسف بن أحمد العثيمين.. تحت شعار (تفعيل البرامج المساندة)، وذلك بمشاركة عدد من الجهات الحكومية والخاصة ذات العلاقة مع قطاع الضمان الاجتماعي، وبحضور أكثر من 300 مدير ومديرة لمكاتب الضمان الاجتماعي ومديري المستقبل.. بمركز الملك عبدالله الثقافي في الفترة من 23-24/11/1433هـ. وتضمنت الفعاليات معرضاً مصاحباً لنماذج من أعمال ومنتجات الأسر المنتجة التي يدعمها الضمان الاجتماعي في مختلف الحرف والمهن.  
وشهد اليوم الأخير من اللقاء الضماني عدداً من الفعاليات تركزت في مجملها بحديث أسرة البيت الضماني الواحد من الداخل حيث شهدت جلسة (البرامج المساندة والحاسب الآلي.. المشاكل والحلول) التي قدمها الأستاذ مساعد السليمان مدير عام الحاسب الآلي وأدارها الوكيل المساعد للمعاشات والمساعدات الدكتور عبدالله السدحان، وتلتها جلسة (تفعيل الضوابط الجديدة للمساعدات.. ضوابط مقترحة لشمول الأسر المهجورة) قدمها الأستاذ أحمد العمري مدير عام البحث الاجتماعي وأدارها وكيل الوزارة المساعد للبرامج المساندة الأستاذ عبدالله آل عبدالسلام.. نقاشات تميزت بوضوح الخبراء في العمل المشترك عبر تفصيلات وأجزاء الكل الواحد للمنظومة الضمانية كاملة.  
كما شهد اللقاء نقاشاً مفتوحاً مع وكيل وزارة الشؤون الاجتماعية للضمان الاجتماعي الأستاذ محمد العقلا مع مديري ومديرات مكاتب الضمان الاجتماعي الـ (102) مكتب و مديري ومديرات المستقبل، وكانت قد شهدت جلسة (تكامل جهود الضمان مع الشركة السعودية الموحدة للكهرباء) التي عقدت بعد ظهر قبل أمس وقدمها الأستاذان؛ حسن العبري مدير إدارة الخدمات التجارية بالشركة الموحدة للكهرباء وعبدالمحسن السويد مدير دائرة حسابات كبار المشتركين بالشركة الموحدة للكهرباء وأدارها الوكيل المساعد للبرامج المساندة الأستاذ عبد الله آل عبد السلام.. وجلسة (تكامل جهود الضمان مع الشركاء في مجال البرامج المساندة بجمعية تراحم ولجنة أواصر وجمعية حقوق الإنسان) التي قدمها كل من الأستاذين؛ محمد الزهراني أمين عام لجنة تراحم وطارش الشمري المشرف على جمعية حقوق الإنسان والدكتور توفيق السويلم رئيس جمعية أواصر وأدارها وكيل الضمان الاجتماعي الأستاذ محمد العقلا.. تفاعلاً مميزاً من الحضور المكون من مديري ومديرات مكاتب الضمان الاجتماعي ومديري ومديرات المستقبل. أما جلسة (منتجات الأسر الضمانية.. العوائق والطموحات) التي تحدث فيها الدكتور عبدالعزيز إسماعيل مدير عام مشروع دعم المنشآت الصغيرة والمتوسطة بوزارة العمل والأساتذة؛ طلال التميّاط مساعد المشرف على الإدارة العامة للمشروعات بوزارة الشؤون البلدية والقروية وعلي العنبر المشرف العام على البرنامج الوطني لتنمية الحرف والصناعات اليدوية بالهيئة العامة للسياحة والآثار

وعائشة السويديان أخصائية اقتصادية من مجلس الغرف السعودية وكذلك جلسة (تفعيل المشاريع الإنتاجية وتكاملها مع الجهات الأهلية) التي قدمها الدكتور خالد الرديعان عضو هيئة التدريس بجامعة الملك سعود. واستعرض المتحدثون عبر أوراق العمل مجالات مواضيع النقاش من أسر ومشاريع إنتاجية ودور الضمان الاجتماعي في هذا الإطار، واختتم اليوم الأول للقاء الضماني السابع بجلسة (العلاقة بين مكاتب الضمان ومصرف الراجحي) التي ناقشها الأستاذان؛ محمد السهلي مدير العلاقات الحكومية بمصرف الراجحي وبلال الكريدي مندوب مصرف الراجحي لدى الوكالة وقد حظيت هذه الجلسة بنقاشات مستفيضة حول إشكالات بطاقات الصراف الآلي لمستفيدي ومستفيدات معاشات الضمان.



## الداخلية“ تفند حيثيات سجن 10 أشخاص... وتدعو إلى الابتعاد عن التجمعات“

المصدر: جريدة الحياة الجمعة 26 ذو القعدة 1433 هـ - 12 أكتوبر 2012م

<http://alhayat.com/Details/443492>

الرياض - «الحياة»

فندت وزارة الداخلية أمس حيثيات سجن وتوقيف 10 أشخاص، وشددت على أن قضايا جميع الموقوفين في تهم ذات صلة بنشاطات وجرائم الفئة الضالة تخضع حالياً للإجراءات العدلية لدى هيئة التحقيق والادعاء العام والمحكمة الجزائية المتخصصة، وصدرت أحكام ابتدائية وأخرى مميزة بحق بعض المتهمين، فيما لا يزال الآخرون رهن المحاكمة.

(المزيد)

وأصدرت الوزارة بياناً، ذكرت فيه أنه لوحظ قيام البعض باستغلال قضايا الموقوفين والمحكومين في جرائم الفئة الضالة، وجعلها شأناً عاماً، وذلك بتنظيم تجمعات صغيرة لفترات زمنية محدودة في أماكن عامة ومختلفة، للمطالبة بإطلاق سراح محكومين أو متهمين بارتكاب جرائم إرهابية، وتصويرها بالفيديو لاستخدامها من خلال بعض وسائل الإعلام وشبكة الإنترنت في تزييف الواقع، بهدف تأجيج الفتنة وزرعها.

وأكدت «الداخلية السعودية» حرصها على إيضاح الحقائق إزاء تلك التجمعات والدعوة إليها، مشددة على أن قضايا جميع الموقوفين في تهم ذات صلة بنشاطات وجرائم الفئة الضالة تخضع حالياً للإجراءات العدلية لدى هيئة التحقيق والادعاء العام والمحكمة الجزائية المتخصصة، وصدرت أحكام ابتدائية وأخرى مميزة بحق بعض المتهمين، فيما لا يزال الآخرون رهن المحاكمة. ولفتت إلى أن جميع الموقوفين سواء أكانوا محكومين أم متهمين يتمتعون بحقوقهم الشرعية والنظامية والإنسانية كافة، التي تشرف على تنفيذها هيئة التحقيق والادعاء العام وهيئة حقوق الإنسان والجمعية الوطنية لحقوق الإنسان.

وأوضحت الوزارة أن الموقوفين الذين ترددت أسماؤهم في سلسلة التجمعات المحدودة التي تم التعامل معها في عدد من المواقع، صدرت بحق بعضهم أحكام قضائية بالحبس، فيما لا يزال الآخرون يمثلون أمام المحكمة الجزائية المتخصصة بتهم ارتكاب جرائم نتج منها مقتل وإصابة عدد كبير من الأبرياء، مشيرة إلى أن الموقوف محمد بن عبدالله التركي، سبق أن حكم عليه بالحبس أربع سنوات، نظير توسطه بتسويق مادة «اليورانيوم» بين دولتين، وبعد إطلاق سراحه لم يلتزم بما تعهد به، وتم توقيفه لتعاونيه مع جهات مشبوهة لتأليب الرأي العام، فيما جرت إدانة السجينة هيلة القصير قضائياً بجمع الأموال وتهريبها لمصلحة التنظيمات الإرهابية في اليمن، ويقضي محمد بن صالح البجادي محكوميته بعد إدانته بالتواصل مع جهات أجنبية للقيام بأعمال مخلة بالأمن، ويخضع بدر بن سميح ونمر البقمي وفهد الشهران ومحمد الشهري وفهد القحطاني وخلف العنزي وخالد المشاري للمحاكمة حالياً.

## ”حقوق الإنسان” تنصف موظفي ”بند الأجور”

المصدر: جريدة الوطن الجمعة 26 ذو القعدة 1433 هـ - 12 أكتوبر 2012م

[http://alwatan.com.sa/Local/News\\_Detail.aspx?ArticleID=116739&CategoryID=5](http://alwatan.com.sa/Local/News_Detail.aspx?ArticleID=116739&CategoryID=5)

الرياض: عبد الله فلاح

دخلت الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان على خط قضية إيقاف مجموعة من المعينين على بند الأجور في بلدية خميس مشيط عن العمل، وطالبت وزير الشؤون البلدية والقروية الأمير الدكتور منصور بن متعب في برقية عاجلة بتمكينهم من حقوقهم والسماح لهم بالبقاء في وظائفهم.

وكانت بلدية خميس مشيط، أوقفت مجموعة من العاملين لديها على بند الأجور عن العمل، بحجة وجود مخالفات في التعيين، وهو ما ردت عليه جمعية حقوق الإنسان بأن تلك المخالفات المذكورة لا يد للموظفين المبعدين فيها، كما أنها توصلت إلى "نظامية" التعيين.

وطالبت الجمعية الحقوقية وزارة الشؤون البلدية والقروية بتمكين مجموعة من موظفيها من حقوقهم والسماح لهم بالبقاء في وظائفهم لما سيترتب على إيقافهم من أضرار تلحق بهم وبأسرهم.

وجاءت تلك المطالبة في برقية عاجلة موجهة لوزير الشؤون البلدية والقروية الأمير منصور بن متعب بن عبدالعزيز "حصلت الوطن على نسخة منها"، أشارت فيها الجمعية إلى أنها رصدت شكوى مجموعة من المواطنين العاملين على بند الأجور في بلدية خميس مشيط بعد قرار إيقافهم عن العمل بحجة وقوع مخالفات في تعيينهم. وأكدت الجمعية أنه تبين لها بعد دراستها تظلم الموظفين أن توظيفهم كان وفق الإجراءات النظامية وبما يحقق المصلحة العامة.



## استشارية بالمستشفى الجامعي : حدوث الاستفراغ يوجب إيقاف الحقن

فوراً

## حقوق الإنسان تتابع قضية ضحية الدم الفاسد .. والصحة تلتزم

الصمت

المصدر: جريدة عكاظ الخميس 25 ذو القعدة 1433 هـ - 11 أكتوبر 2012م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20121011/Con20121011539370.htm>

قايد آل جعرة (نجران)

تدخلت الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان في قضية وفاة فتاة نجران، والتي توفيت، وفقاً لما جاء في منطوق الدعوى، نتيجة نقل دم فاسد حقنه بها أطباء في مستشفى الملك خالد بمنطقة نجران، للسيطرة على مرض نقص صفائح الدم الذي كانت تعاني منه ولكنها فارقت الحياة داخل العناية الفائقة بالمستشفى، فيما أوضحت استشارية أمراض الدم بمستشفى الملك فهد

في الخبر الدكتورة أحلام القطري، أنه عند حدوث الاصفرار والاستفراغ أثناء نقل الدم كان ينبغي إيقاف عملية نقل الدم فوراً، وفي الوقت نفسه التزمت وزارة الصحة الصمت إزاء الإعلان عن ملابسات القضية رغم تكرار اتصال «عكاظ» بالناطق الرسمي للوزارة.

وأكد مصدر مطلع في الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان لـ «عكاظ»، بأن الجمعية رصدت ما نشرته «عكاظ» أمس الأول تحت عنوان التحقيق مع أطباء حقنوا مريضة بدم فاسد، وأنه يجري متابعة القضية من قبل الجمعية لمعرفة الأسباب الحقيقية في وفاة المواطنة.

وقال ذات المصدر، إن الجمعية ستأكد من الجهات المسؤولة التي تولت التحقيق في ملابسات الواقعة، لافتاً إلى أنه يجب أن يكون هناك تحقيق، ويشمل هذا التحقيق توصيات في حال إن كان هناك خطأ ارتكب سواء في جودة الدم المنقول أو في عملية نقل الدم للمريضة، وفي حال وجود أخطاء أو تجاوزات تساءل الجهة والكادر الصحي القائم على أمر معالجة الفتاة المتوفاة.

وبين المصدر بأن الجمعية تأمل دائماً بأن تتولى الجهات المعنية في الشؤون الصحية بنجران ممارسة الرقابة على الكادر الصحي لضمان أداء هذا الكادر واجباته تجاه المرضى.

وذكر المصدر بأن الجمعية ترصد دائماً الكثير من الحالات المرضية يتأخر فيها التدخل العلاجي والتدخل الطبي اللازم، موضحاً أن هناك أخطاء ترتكب في عملية المعالجة وهذا يعود إلى عدم تفعيل المراقبة سواء في المستشفيات من قبل إدارة المستشفيات أو من قبل مديريات الشؤون الصحية بالمناطق، وعدم تنفيذ زيارات مفاجئة على أقسام الطوارئ وأجنحة التنويم للتأكد بأن المرضى يتلقون العلاج المناسب.

وفي رده على «عكاظ» حول طول مدة انكشاف الحقائق لذوي الفتاة، قال المصدر «المدة التي جرى تحديدها طويلة جداً ومن المفترض بأن تظهر نتائج التحقيق خلال شهر على الأكثر وإشعار ذوي الفتاة بالأسباب التي أدت إلى وفاة ابنتهم، ويفترض على صحة نجران التواصل المستمر مع رب الأسرة وتزويده بمستجدات القضية بدلاً من إجباره على اللجوء إلى جهات أخرى للحصول على حقوقه الشرعية».

من جهتها تمسكت مديرية الشؤون الصحية بمنطقة نجران بعدم توضيح الأسباب المؤدية لوفاة المواطنة، مكثفة بأنها ما تزال تحقق منذ أكثر من ثلاثة أشهر دون الوصول إلى نتائج حتى الآن، كما فضل المتحدث الرسمي في وزارة الصحة الدكتور خالد مرغلاني عدم الرد على قضية فتاة نجران، حيث لم يرد على اتصالات «عكاظ» المتكررة على هاتفه النقال لمعرفة موقف الوزارة حول القضية.

وفي موازاة ذلك أوضحت استشارية أمراض الدم بمستشفى الملك فهد الجامعي بالخبر الدكتورة أحلام عبد الكريم القطري، أنه في حال حدثت أعراض الاستفراغ أثناء عملية نقل الدم للمريض فيجب إيقاف عملية النقل حالاً والتحقق من احتمالية رد الفعل المرضي لنقل الدم من عدمه قبل إيصال هذا الدم للمريض مرة أخرى.

## ضمن مشروع نظام الوقاية من العوز المناعي.. يناقشه الشورى الاثنين اختبار الإيدز شرط للالتحاق بالعمل والدراسة والوظائف الصحية والعسكرية

المصدر: جريدة الرياض الخميس 25 ذو القعدة 1433 هـ - 11 أكتوبر 2012م  
<http://www.alriyadh.com/2012/10/11/article775551.html>

الرياض - عبد السلام البلوي:

جعلت اللجنة الصحية بمجلس الشورى الفحص الطبي لاختبار الإصابة بمرض «الإيدز» شرطاً للالتحاق بالعمل أو الدراسة، وبرت ذلك بصغر سن طلبة التعليم العام وغلبة احتمال إمكانية التفرير بهم، إضافة إلى المتقدمين للكليات والمعاهد الصحية المدنية والعسكرية، وأيضاً المتقدمين لشغل الوظائف المشمولة بالكادر الصحي والوظائف العسكرية. ويشمل شرط اختبار «الإيدز» فحوصات ما قبل الزواج والمرأة الحامل وأي حالة يرى وزير الصحة شمولها بالفحص بالتنسيق مع مجلس الخدمات الصحية.

وحذر النظام من إجبار المرأة الحامل المصابة بمرض العوز المناعي المكتسب على الإجهاض أو حرمانها من حضنة أطفالها أو رعايتهم بسبب إصابتها بل شدد على تقديم الرعاية الصحية اللازمة لها ولجنينها.

ونبه النظام الجهات الصحية أيًا كانت من الامتناع عن تقديم الرعاية الطبية اللازمة لأي مصاب بسبب إصابته. وأسند مشروع النظام المدرج للمناقشة يوم الاثنين المقبل، للبرنامج الوطني بالتنسيق مع الجهات الصحية الأخرى بتنفيذ إجراءات الوقاية والرعاية والتأهيل وتحديد المختبرات المرجعية للتشخيص والتثبت من الإصابة وتقديم العلاج للمصابين به وإيضاح طرق الوقاية من الإصابة.

ومنعت مواد النظام فصل المصاب بالمرض «الإيدز» من عمله بسبب مرضه إلا إذا ثبت تعمدته نقل العدوى إلى غيره أو الإساءة أو إلحاق الأذى بالآخرين، وحذرت المادة الثامنة من منع المصاب من التمتع بالحقوق المقررة له بموجب الأنظمة، ولا يجوز منعه من حق متابعة تعليمه.

وأضافت اللجنة الصحية مادة جديدة على النظام تنص على أن لضحايا الإصابة بفيروس أو المرض بسبب العدوى العمدة أو الخطأ، التقدم بطلب التعويض عن ضرر الإصابة.

وحسب المادة الثالثة من المشروع المقترح، يتم ترحيل المقيمين المصابين بفيروس الإيدز بعد تصفية حقوقهم إلى بلدانهم أو أي بلد آخر يختارونه.

ونصت المادة الخامسة عشرة على عزل المصاب أو تحديد إقامته في منشأة صحية بناء على توصية الطبيب المختص، إذا كانت حالته توجب ذلك أو كانت تشكل خطراً على غيره، وإذا كان المصاب محكوماً عليه فيجب عزله عن السجناء وتقديم له العناية اللازمة وتحدد اللائحة اشتراطات العزل وإجراءاته.

ودعا النظام إلى المحافظة على سرية المعلومات الخاصة بالمصابين بمرض الإيدز وشدد على جميع العاملين في الجهات الصحية وغيرها بالمحافظة على السيرة ولا يجوز إفشاء هذه المعلومات إلا في الأحوال المحددة في النظام.

ويحظر كل فعل أو امتناع يشكل تمييزاً ضد المصابين ويؤدي إلى الحط من كرامتهم أو الانتقاص من حقوقهم أو استغلالهم بسبب إصابتهم.

ويعاقب كل من يخل بأحكام النظام المقترح لنظام الوقاية من العوز المناعي المكتسب، بغرامة مالية لا تتجاوز 100 ألف ريال أو بالسجن مدة لا تزيد على خمسة أعوام أو بكليهما ولا يخل ذلك بحق المتضرر في المطالبة بالتعويض لدى المحكمة المختصة.

ولم تأخذ هيئة الخبراء واللجنة الصحية بعدد من المواد المقترحة في المشروع المقدم من الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان ومن أبرزها إحالة المصاب بالمرض إلى التقاعد وصرف مالا يقل عن ثلثي راتبه، وإذا كان لا يتقاضى راتباً شهرياً فيدرج اسمه ضمن قائمة الأمراض المزمنة المستحقة للإعانة من وزارة الشؤون الاجتماعية.



## حماية الفتيات: أطلقنا أفواه مكتمة في المدارس والمحاكم

المصدر: جريدة الحياة الجمعة 26 ذو القعدة 1433 هـ - 12 أكتوبر 2012  
<http://alhayat.com/Details/443733>

الرياض - خالد العمري

أكدت مديرة دار الحماية والضيافة للفتيات في مدينة الرياض الدكتورة موضي الزهراني أن حراك الجمعيات الحقوقية وزيارات المدارس ودعم الإمارة أعطى بعض الصلاحيات لعمل الدار، وأن الثقافة الحقوقية بدأت تتغير خصوصاً بوجود مواقع التواصل الاجتماعي، مشيرة إلى أنهم كانوا يواجهون صعوبات من المجتمع ككل ومن بعض الجهات الحكومية. ولفتت خلال محاضرة ألقاها في «خميسية الجاسر» التي أقيمت في دار العرب في منزل الشيخ حمد الجاسر بعنوان: «حماية الأطفال من سوء المعاملة في السعودية» أمس، إلى أن عدم التعاون والإحساس بالمسؤولية يكون غاية في الخطورة، وقالت: «في حادثة حمل غير شرعي لطالبة، طلبنا من المرشدة الطلابية إحضار ملفها فلم نجد فيه ورقة واحدة تفيد بمراجعة المرشدة أبداً، ولاحظنا أن المرشدات يتحججن بالخوف من العواقب التي قد تلحق بهن جراء الإبلاغ عن الحالات الحساسة اجتماعياً».

وأضافت: «في المحاكم واجهنا صعوبات عند بعض القضاة حال عرض القضايا الأسرية، حتى أن بعضهم لم يعط مجالاً للنساء ليتكلمن، وحاول أن ينهي الموضوع، فضلاً عن امتعاضهم من حضور مندوبين عن جمعية حقوق الإنسان، ويقول لهم: «أعرف ستحدثونني عن اتفاقات جنيف، بس لكن لا يهمني»، كما أنهم يجادلون في منطلقات دينية قد يكون بفهم خاطئ مثل: أنت ومالك لأبيك»، مشيرة إلى أن تقاريرهم التي رفعت لوزير العدل غيرت كثيراً من تلك المفاهيم، وأنهم طالبوا بتدريب القضاة على المحاكم الأسرية وإطلاعهم على الاتفاقات الدولية، وتدريب رجال الأمن لأنهم في شبه عزلة. وذكرت أن البلاغات اليومية عن العنف الأسري في مدينة الرياض عددها سبعة بلاغات، وأن الفهم الخاطئ لحقوق الإنسان نتج منه حالات لهروب بعض الفتيات، وأن تأخر نظام حماية الطفل بحاجة ماسة للمحاكم الأسرية، لافتة إلى أن ازدياد لجان الحماية أطلق الأفواه المكتمة للنساء الخائفات، وأن زيارتهن للمدارس أو المنازل تتم بعد وصول البلاغات وأخذ معلومات رسمية.

وعن ثقافة التبليغ لدى الأطفال، قالت: «إنه سؤال يوجه للجنة الوطنية للطفولة التي لها 30 عاماً ولم تقم بأي إجراء تنفيذية أو توعوية، ونحن نتساءل منذ عامين عن دور اللجنة مع المدارس، ومن عامين فقط بدأت اللجنة في الحراك عبر تقديم دورات مهارات الاكتشاف»، مشيرة إلى أن هروب الفتيات لم يصل لدرجة الظاهرة. يذكر أن لجان حماية الأسرة أنشئت عام 1425 هـ في وزارة الشؤون الاجتماعية، ووصلت إلى 17 لجنة مكونة من وزارة «التربية» و«الداخلية» و«هيئة التحقيق» و«الصحة»، لمتابعة حالات بلاغ العنف الأسري إلى أن تنتهي إشكالاتها.

## حالة الطفل العنزي تسوء.. ووالده يتجه لرفع دعوى قضائية

المصدر: جريدة الوطن الأحد 28 ذو القعدة 1433 هـ - 14 أكتوبر 2012م

[http://www.alwatan.com.sa/Nation/News\\_Detail.aspx?ArticleID=117192&CategoryID=3](http://www.alwatan.com.sa/Nation/News_Detail.aspx?ArticleID=117192&CategoryID=3)

الرياض: محمد الحليبي

شهدت حالة الطفل عبدالله العنزي الصحية تدهورا لافتا بعد إخراجه من مستشفى الحرس الوطني ونقله إلى مستشفى الشميسي قبل أن تتدارك وزارة الصحة الموضوع بنقله إلى مدينة الملك فهد الطبية، بحسب ما أدلى به والده فيصل العنزي لـ "الوطن"، والذي قال إن نتائج أشعة الرنين المغناطيسي أظهرت انتشار الإصابة بالسرطان في شتى أنحاء جسده، وخاصة في منطقتي الظهر والصدر وحتى النخاع الشوكي.

وقال والد الطفل إن الأطباء أبلغوه أن إجراء عملية الاستئصال لن تكون ذات جدوى، فيما قد يتعرض بنسبة كبيرة إلى شلل لن يتمكن على إثره من الحركة بشكل نهائي. وأوضح العنزي أن ابنه تم نقله إلى مدينة الملك فهد الطبية، والتي لم تتخذ أي إجراء طبي مع حالته لأول خمسة أيام منذ نقله الأسبوع قبل الماضي من مستشفى الشميسي، وتم اكتشاف إصابته بالتهابات بكتيرية نتيجة بقائه في مستشفى الشميسي، في الوقت الذي تم وضعه في غرفة العزل بمدينة الملك فهد الطبية لمدة يومين بسبب الإصابة، ليتم نقله لاحقا لقسم العناية المركزة، وتركيب أنبوبة أوكسجين، إضافة إلى إعطائه مهدئات بشكل مستمر. وأكد والد الطفل أنه يتجه لرفع دعوى قضائية على مستشفى الحرس الوطني، نتيجة لإخراجه من المستشفى ونقله إلى الشميسي رغم أن المستشفى كان قد أبلغه بعدم وجود إمكانية للنقل.

يذكر أن الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان أصدرت بيانا حملت فيه وزارة الصحة مسؤولية تأخير نقل الطفل الذي يعاني من السرطان لمستشفى الملك فيصل التخصصي، وطالبت بنقله في ظل عدم وجود علاج مناسب له في مستشفى الشميسي الذي أحييت له الحالة. إلى ذلك حاولت "الوطن" الاتصال بمدير العلاقات العامة بمدينة الملك عبدالعزيز الطبية بالحرس الوطني، إلا أن هاتفه كان خارج الخدمة، فيما حاولت الصحيفة الاتصال بنائبيه مرضي العنزي عدة مرات وأرسلت له رسالة نصية دون استجابة حتى ساعة إعداد الخبر.

## الداخلية السعودية توضح الموقف القانوني لـ 10 موقوفين وتدعو إلى الابتعاد عن المشاركة في المسيرات

المصدر: جريدة الشرق الأوسط الأحد 28 ذو القعدة 1433 هـ - 14 أكتوبر 2012م

<http://www.aawsat.com/details.asp?section=4&article=699376&issueno=12372>

الرياض: «الشرق الأوسط»

أصدرت وزارة الداخلية السعودية يوم أمس، بياناً أوضح فيه أن قضايا جميع الموقوفين في تهم ذات صلة بنشاطات وجرائم الفئة الضالة تخضع حالياً للإجراءات العدلية لدى هيئة التحقيق والادعاء العام والمحكمة الجزائية المتخصصة، وقد صدرت أحكام ابتدائية وأخرى مميزة بحق بعض المتهمين فيما لا يزال الآخرون رهن المحاكمة. ودعت الوزارة إلى الابتعاد عن المشاركة في أي تجمعات أو مسيرات، وأكدت أن رجال الأمن سيتعاملون بحزم مع كل المخالفين وفقاً لما نصت عليه الأنظمة، والاحتفاظ بحق ذوي من يتم التشهير بأسمائهم في أي تجمعات لمقاضاة المتورطين في ذلك.

وقالت الوزارة إن جميع الموقوفين سواء محكومين أو متهمين يتمتعون بكل حقوقهم الشرعية والنظامية والإنسانية والتي تشرف على تنفيذها هيئة التحقيق والادعاء العام وهيئة حقوق الإنسان والجمعية الوطنية لحقوق الإنسان، وأضافت أن جميع الموقوفين وذوهم وأسرة يحصلون على النفقات المالية والدعم المناسب لمواجهة متطلبات حياتهم المعيشية والصحية والتعليمية. وقد خصصت وزارة الداخلية لذوي الموقوفين وأسرة مكتباً خاصاً للتواصل معهم وتلسم احتياجاتهم والعمل على توفيرها.

وأرجعت الوزارة إصدار البيان، إلى «ما لوحظ من قيام البعض باستغلال قضايا الموقوفين والمحكومين في جرائم الفئة الضالة، وجعلها شأناً عاماً وذلك بتنظيم تجمعات صغيرة لفترات زمنية محدودة في أماكن عامة ومختلفة للمطالبة بإطلاق سراح محكومين أو متهمين بارتكاب جرائم إرهابية وتصويرها بالفيديو لاستخدامها من خلال بعض وسائل الإعلام وشبكة الإنترنت في تزيف الواقع بهدف تأجيج الفتنة وزرعها». وتضمن البيان حرص وزارة الداخلية على إيضاح الحقائق إزاء تلك التجمعات والدعوة إليها.

وأشار البيان إلى أن «ما يخص الموقوفين الذين ترددت أسماؤهم في سلسلة التجمعات المحدودة التي تم التعامل معها في عدد من المواقع؛ فقد صدر بحق بعضهم أحكام قضائية بالحبس، فيما لا يزال الآخرون يمثلون أمام المحكمة الجزائية المتخصصة بتهمة ارتكاب جرائم نتج عنها مقتل وإصابة عدد كبير من الأبرياء».

وفيما يتعلق بالموقوف محمد بن عبد الله التركي، قال البيان «سبق أن حكم عليه بالحبس أربع سنوات نظير قيامه بالتوسط بتسويق مادة اليورانيوم بين دولتين مع علمه بأنها من المواد التي تدخل في صناعة الأسلحة والقنابل النووية، وبعد إطلاق سراحه لم يلتزم بما تعهد به حيث تم إيقافه لتعاونته مع جهات مشبوهة لتأليب الرأي العام».

وحول الموقوفة هيلة القصير، أكد البيان إدانتها قضائياً بجمع الأموال وتهريبها لصالح التنظيمات الإرهابية في اليمن والتحريض على مقاومة رجال الأمن بالسلاح وحيازة السلاح وتكفير الدولة والتزوير وقد صدر بحقها حكم يقضي بسجنها 15 سنة مصادق عليه من محكمة التمييز.

أما الموقوف محمد بن صالح البجادي، فقالت الوزارة «إنه يقضي محكومته التي صدر بها حكم بات من القضاء بسجنه أربع سنوات وذلك بعد إدانته بالتواصل مع جهات أجنبية للقيام بأعمال مخلة بالأمن وغير ذلك من الجرائم المسندة إليه». بينما يخضع الموقوف بدر بن فهد بن سميح حالياً للمحاكمة ضمن مجموعة تضم 14 متهماً وذلك اعتباراً من تاريخ 17-5-1433 هـ، حيث يواجه تهماً بانضمامه إلى خلية إرهابية داخل البلاد ومشاركته في التخطيط والإعداد لعملية إرهابية تستهدف مواقع سكنية، حيث قام بشراء السيارات التي هيئت لتستخدم في عملية التفجير بعد تجهيزها وتفخيخها

بالمتفجرات وتستتره على هذه العملية الانتحارية التي طلب التنظيم منه المشاركة فيها حيث تم القبض عليه قبل تنفيذ الجريمة.

وحول الموقوف نمر سهاج البقمي، أشار البيان إلى أنه يخضع حالياً للمحاكمة ضمن مجموعة تضم 86 متهما وذلك اعتباراً من تاريخ 10-5-1433هـ، إذ يواجه اتهامات باقتحامه مع آخرين لشركتي نفط وأحد المجمعات السكنية بمحافظة الخبر بسيارة تم تجهيزها وتشريكها بالأكواع المتفجرة وقنابل المولوتوف وإطلاق النار على حراسات الأمن وقتل الأنفس المعصومة باشتراكه في قتل 15 شخصاً عمداً وعدواناً والتمثيل بجثث عدد من القتلى بقطع أعناقهم بالسلاح الأبيض، واشترأكه في تفجير مجمع المحيا السكني وتفجير مبنى الإدارة العامة للمرور وشروعه في اغتيال عدد من رجال الأمن. وأضاف البيان «يخضع الموقوف فهد عبد العزيز علي الشهران حالياً للمحاكمة ضمن مجموعة تضم 50 متهما وذلك اعتباراً من تاريخ 15-5-1433هـ حيث يواجه الاتهام بتستره على مسؤول التسليح في التنظيم الإرهابي بالداخل ركان الصيخان واستغلال وظيفته العسكرية لدعم التنظيم الإرهابي في الداخل وتسريب معلومات أمنية عن مواقع تمهيدا لتفجيرها من قبل التنظيم».

وزاد «يتلقى الموقوف محمد مصلح الشهري يتلقى العلاج حالياً بالمستشفى تحت الحراسة المشددة وتنتظر المحكمة الشرعية قضيته ضمن مجموعة تضم 85 متهما وذلك اعتباراً من تاريخ 24-7-1432هـ حيث يواجه تهماً بارتكاب عدد من الجرائم يأتي من أهمها الاشتراك في الخلية التي باشرت تفجير مجمع الحمراء وفينيل وغرناطة شرق الرياض عام 1423هـ حيث قام بحراسة ونقل سيارة نوع «دينا» محملة بالمواد المتفجرة وتفريغ حملتها في موقع التشريك وإعادتها وإحضار ماكينة خاصة في صناعة المتفجرات العسكرية لاستخدامها في عملية التشريك والإعداد. ويخضع الموقوف فهد علي القحطاني حالياً للمحاكمة ضمن مجموعة تضم «85» متهما وذلك اعتباراً من تاريخ 24-7-1432هـ حيث إنه الوحيد الذي بقي على قيد الحياة من الانتحاريين الذين شاركوا بتفجير مجمع الحمراء وكان من بين فرقة الاقتحام بالمجمع حيث هرب من الموقع بعد حدوث التفجير وتم القبض عليه لاحقاً. بينما يخضع الموقوف خلف حمدان الطويلعي العنزي حالياً للمحاكمة ضمن مجموعة تضم 85 متهما وذلك اعتباراً من تاريخ 24-7-1432هـ حيث يواجه تهماً بالانخراط في تنظيم القاعدة وانضمامه لخلية إرهابية قتالية في البلاد وقيامه بمقابلة المنفذين الانتحاريين للعملية في أحد مخابئهم السرية قبل تنفيذ تفجيرات شرق الرياض وإلقاء كلمة عليهم لتبئيتهم وشحن همهم وتفسير رؤاهم بهذا الخصوص وأن مصيرهم الجنة وغير ذلك من الجرائم المسندة إليه. أما الموقوف خالد جار الله المشاري فيخضع حالياً للمحاكمة ضمن مجموعة تضم 50 متهما وذلك اعتباراً من تاريخ 15-5-1433هـ حيث يواجه تهماً بالانخراط في تنظيم القاعدة وانضمامه لخلية إرهابية قتالية في البلاد وقيامه بتمويلها بالأسلحة والذخيرة التي تم استخدامها في تفجير مجمع المحيا السكني ومبنى الإدارة العامة للمرور ومبنى وزارة الداخلية وحيازته لعدد من الأسلحة. وختم البيان بالقول «إن وزارة الداخلية إذ تعلن ذلك لتؤكد أهمية احترام الإجراءات العدلية الجارية بحق جميع المتهمين بجرائم الفئة الضالة وعدم التورط بالمساس بالإجراءات العدلية أو استقلالية القضاء أو أمانة القضاء».

## أكدت تجاهل تعميم وزير "الخدمة" وطالبت بحل مشكلتها معلمة من أم سعودية تتهم تعليم القنفذة بفصلها تعسفياً

المصدر: جريدة سبق الأحد 28 ذو القعدة 1433 هـ - 14 أكتوبر 2012م

<http://sabq.org/ekpfde>

يحيى العمري - سبق - القنفذة:

اتهمت إحدى المعلمات من أم سعودية، إدارة التربية والتعليم بمحافظة القنفذة بفصلها تعسفياً دون وجه حق، وبخطأ رفضت من خلاله تعليم القنفذة تداركه وإصلاحه حتى اللحظة، بالرغم من وجود معلمات من أمهات سعوديات على بند العقود، ما زلن على رأس العمل لوجود استثناء من الخدمة المدنية بإبقائهن على عقودهن ولا يشملهن إلغاء العقود. وأشارت إلى أن ما حدث ترتب عليه حرمانها من العمل، رغم مطالبتها وزارة التربية والتعليم والخدمة المدنية وجمعية حقوق الإنسان بالنظر في وضعها وإعادتها، بعد تقهّم الجهات المعنية لموضوعها وإحالة القضية إلى تعليم القنفذة بحكم الصلاحية، إلا أنه لم يعدها حتى الآن.

وقالت المعلمة (هـ. ش) لـ "سبق": "أنا معلمة ومن أم سعودية، كنت على بند العقود، بعد أن تم التعاقد معي في 15 / 11 / 1431 هـ، وبعد صدور الأمر الملكي بتثبيت المتعاقبات تم فصلي تعسفياً بتاريخ 1 / 1 / 1433 هـ بحجة إلغاء العقود وأنه لا يشملني التثبيت بحكم أنني من أم سعودية، وأنا من ضمن من تم استثناءهم في خطاب وزير الخدمة المدنية وعضو مجلس الخدمة المدنية الذي نص على إعفاء بعض من تنطبق عليه الشروط من إنهاء العقود، حسب التعميم رقم 544 / 432 م خ في 16 / 5 / 1432 هـ والمعمم من قبل رئيس ديوان رئاسة مجلس الوزراء رقم 20030 / ب 28 / 5 / 1432 هـ".

ولفتت إلى أن التعميم اتخذ مجلس الخدمة المدنية حياله قراره رقم 1 / 1581 / 30 / 3 / 1432 هـ، ونص على الموافقة على إعفاء (المتعاقدين أو المتعاقدة) من إنهاء عقودهم في حالة إحلال سعوديين محلهم إذا كانوا من الفئات التالية: زوج المواطنة السعودية غير السعودي، بشرط أن تكون المواطنة في ذمته أو لديها أطفال، وأبناء المواطنة السعودية غير السعوديين. وتساءلت: "وحيث إن البند (2) يشملني بالإعفاء من إنهاء العقد، فلماذا تم إنهاء عقدي وبأي صفة؟"، مضيفة: "تقدمت بشكوى إلى وزارة التربية والتعليم وأفدت بأن إعادتي من صلاحية مدير تعليم القنفذة، كما أن وزارة الخدمة المدنية وجهت تعليم القنفذة إلى التماسي بتعميم وزارة الخدمة المدنية في هذا الخصوص الذي لم يطبقه تعليم القنفذة حتى الآن، كما أنه ورد في تعميم وزير الخدمة المدنية في البند (2) أن يتم التنسيق مع الخدمة المدنية للتأكد من سلامة الإجراء والتأشير بذلك على سجله بالوزارة لمراعاة وضعه مستقبلاً".

وتابعت المعلمة: "هناك زميلات بتعليم القنفذة عقودهن مستمرة وهن من أمهات سعوديات، فلماذا بقين وتم فصلي؟ ولمصلحة من تم فصلي ولم أعد حتى الآن؟ حيث إن انتهاء عقدي في 20 / 7 / 1433 هـ وكان فصلي في 1 / 1 / 1433 هـ أي قبل انتهاء العقد بستة أشهر".

وطالبت المعلمة وزارة التربية والتعليم بالتدخل وحل مشكلتها التي عجزت إدارة تعليم القنفذة عن حلها، لكونها هي المتسببة في إنهاء العقد بالخطأ ولم تستطع تداركه وإعادتها إلى عقدها الأول حتى الآن. من جانبه أوضح مصدر مسؤول أنه تمت مخاطبة وزارة التربية والتعليم بهذا الخصوص وبانتظار ما يرد بشأنها.

## مدينة الملك فهد الطبية تطلب نتائج التحاليل التأهيل الطبي: جرثومة لا تزال تستقر في أطراف ندى المحمدي

المصدر: جريدة الاقتصادية الاثنين 29 ذو القعدة 1433 هـ - 15 أكتوبر 2012م  
[http://www.aleqt.com/2012/10/15/article\\_701657.html](http://www.aleqt.com/2012/10/15/article_701657.html)

مريم الجهني من المدينة المنورة أجرت المريضة ندى المحمدي، أمس التحاليل لثالث مرة خلال أسبوعين للكشف عن مدى تخلصها من جرثومة تستقر في أطرافها، كشفها مستشفى التأهيل الطبي أثناء فحوص وتحاليل أجريت لها بعد إحالتها إليه من مستشفى الملك فهد، حيث مكثت هناك في قسم العناية المركزة سبعة أشهر قبل أن يتم تحويلها. وكان خطأ طبي قتل فرحة ندى ذات الـ 23 ربيعاً، قبل أن تُزف إلى عريسها بعد أن أكملت استعداداتها لحفل زفافها المتبقي عليه شهران فقط، ليطلقها وهي في قسم العناية المركزة إثر تدهور حالتها الصحية بعد عملية جراحية وأشعة مقطعية أجريت لها في مستشفى الملك فهد، لتخرج فاقدة الحركة والنطق وبلغ الطعام.

وقال والد المريضة حجي المحمدي لـ "الاقتصادية" إن مدينة الملك فهد الطبية في الرياض طلبت من مستشفى التأهيل الطبي تعبئة نموذج بحالة المريضة وإرسال نتائج التحاليل إليه، إلا أن التأهيل الطبي رفض ذلك حتى تشفى المريضة من الجرثومة التي - حسب قوله - أظهرتها نتائج التحاليل التي أجريت لها مرتين وأثبتت أن الجرثومة ما زالت تستقر في جسد ابنته في الأطراف، وتساءل المحمدي عن سبب عدم اكتشاف مستشفى الملك فهد للجرثومة ومصدرها طيلة فترة مكوثها فيه، مؤكداً أنه تقدم بشكوى للشؤون الصحية في منطقة المدينة المنورة قبل أسبوعين، ولم يتم تزويده بأي نتائج للتحقيقات. وكانت معاناة ندى المحمدي التي نشرت "الاقتصادية" تفاصيلها في عددها ( 6932 ) وتابعتها جمعية حقوق الإنسان في منطقة المدينة المنورة، قد بدأت عندما شعرت في شهر ربيع الثاني الماضي بالآم في البطن راجعت على إثرها أحد المستشفيات الخاصة الذي شخص حالتها بوجود انسداد في المعدة ويلزم مراجعتها لمستشفى الملك فهد العام، حيث راجعته وطلب منها إجراء فحوصات ومنظار لتشخيص المرض، حيث تبين وجود ورم سرطاني على فم المعدة تم بعده إجراء عملية لاستئصاله في 1433/4/7 هـ وكانت حالتها الصحية مستقرة بعد العملية وكانت تمشي وتتحدث ولا تعاني مشكلات إلا أنه عندما تم إجراء أشعة مقطعية لها ثم إجراؤها مرة ثانية لتدخل حينها في حالة غيبوبة تامة قبل خروجها من الأشعة ليتم نقلها إلى قسم العناية المركزة ووضعها تحت أجهزة التنفس الصناعي لمدة 20 يوماً بعدها بدأت بفتح عينيها، لكنها كانت فاقدة للنطق والقدرة على الأكل والحركة، وتم وضع أنبوب بالأنف للتغذية وآخر عن طريق الصدر للتخلص من البلغم. ، و لم تحصل أسرتها من الأطباء على تشخيص طبي لحالة ابنتهم أو سبب تدهورها حتى الآن، مؤكدين أن ابنتهم غادرت غرفتها لإجراء الأشعة وهي تمشي وتتحدث بشكل طبيعي وخرجت من الأشعة لقسم العناية المركزة بغيبوبة، في الوقت الذي رفضت المستشفيات المتقدمة علاجها بالرغم من صدور توجيهات أمير منطقة المدينة ومساعد وزير الداخلية الأمير محمد بن نايف بذلك.

## حقوق الإنسان“ تطالب الإمارة بحسم مصير عامل بلا إقامة منذ

### عامين

المصدر: جريدة عكاظ الثلاثاء 30 ذو القعدة 1433 هـ - 16 أكتوبر 2012م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20121016/Con20121016540812.htm>

عكاظ (جدة)

طالبت الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان ممثلة في مكتبها في العاصمة المقدسة، إمارة منطقة مكة المكرمة التدخل في إنهاء معاناة مقيم لم يستطع استخراج إقامته النظامية منذ دخوله المملكة قبل أكثر من عامين وثلاثة أشهر. وأفاد المقيم (أمين.ش) في شكواه لمكتب الجمعية أنه حاول عدة محاولات لاستخراج إقامة نظامية بعد قدومه للمملكة قبل عامين وثلاثة أشهر لكنه لم يستطع لأن ملف كفيله مغلق من قبل مكتب العمل والعمال بالعاصمة المقدسة، مما حرمه من إصدار إقامة له في ظل ماطلة الكفيل لتصحيح وضع مؤسسته وعدم قدرته على استخراج الإقامة أو السفر لبلده أو نقل كفالته، مما جعله يلجأ إلى تقديم دعوى لمكتب العمل في العاصمة المقدسة لنقل كفالته بمعاملة رقم ( 2/7136 ) عام 1433 هـ، لكن دعواه حفظت بسبب عدم وجود إقامة تخول له نقل كفالة، كما أنه تقدم لإدارة الجوازات لترحيله دون أن يقع في عقوبة خمس سنوات لأن الخطأ صادر عن كفيله الذي لا يملك أوراقاً نظامية لمؤسسته لكن لم يتم قبول طلبه. وقال: «أفادوني بأنني سأترحل حسب النظام الذي بحرمني الدخول للمملكة مدة خمس سنوات رغم أن الخطأ ليس مني»، مضيفاً: «أريد تصحيح وضعي غير القانوني أو تسفيرني إلى بلدي دون أن توقع علي العقوبة بالحرمان لمدة خمس سنوات من العمل في المملكة». وأشار خطاب مكتب جمعية حقوق الإنسان الذي وجه لوكيل إمارة منطقة مكة المكرمة المساعد للحقوق في 1433/11/24 هـ، بالتدخل لحماية حقوق العمال وفقاً للمادة 26 من النظام الأساسي للحكم، والمادة 34 من الميثاق العربي لحقوق الإنسان.



## حقوق الإنسان تبدي خشيتها من رفع عقوبات المعتقلين

### السعوديين في العراق إلى الإعدام

المصدر: جريدة عكاظ الأربعاء 1 ذو الحجة 1433 هـ - 17 أكتوبر 2012م

<http://www.alriyadh.com/2012/10/17/article776931.html>

الجبيل - ياسر الوادعي

كشف الدكتور مفلح بن ربيعان القحطاني رئيس الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان عن خشية الجمعية من قيام السلطات العراقية إلى رفع عقوبات بعض المعتقلين لديها من أحكام بالسجن إلى الحكم بالإعدام وذلك حتى لا تشملهم الاتفاقية المبرمة مؤخراً بين البلدين لتبادل السجناء.

وجدد القحطاني مطالبه للسلطات العراقية بالتريث في إصدار أي قرار بحق المعتقلين السعوديين والالتزام بالاتفاقية، وأضاف بأن الجمعية تأمل من الجانبين السعودي والعراقي التعاون فيما بينهم بإعادة المحاكمات وذلك بما يحقق المصلحة ويضمن محاكمات عادلة للسجناء في كلا البلدين والنظر بعين الاعتبار لظروف المحاكمات السابقة وآلياتها . وأشار القحطاني إلى ضرورة الالتزام بالقوانين الدولية لحقوق الإنسان وعدم إنفاذ أحكام الإعدام بالمعتقلين قبل إخطار الجهات الرسمية بالبلد الذي ينتمي إليه المعتقل مشيراً في الوقت ذاته إلى أن الجمعية تبذل جهوداً مضنية في التنسيق مع السفارة العراقية ومتابعة شؤون المعتقلين السعوديين في السجون العراقية، كما أن الجمعية لمست تعاوناً وتضامناً كبيراً من قبل العديد من المنظمات الدولية التي دعت سابقاً إلى وقف الإعدامات في السجون العراقية بحق المعتقلين السعوديين.



## حقوق الإنسان: أسعار حملات حج الداخل غير مبررة والمالية ساهمت في تأزيمها

المصدر: جريدة الشرق الأربعاء 1 ذو الحجة 1433 هـ - 17 أكتوبر 2012م

<http://www.alsharq.net.sa/2012/10/17/539628>

جدة - نعيم تميم الحكيم  
دخلت الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان على مسار الحوار الدائر حول قضية ارتفاع أسعار حملات حجاج الداخل وقلة فرص الحصول على مكان شاغر. وكشف عضو الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان في مكة المكرمة مدير مركز الدراسات الإسلامية في جامعة أم القرى الدكتور محمد السهلي لـ «الشرق» عن توجه لتشكيل وفد للقاء بوزير الحج ومناقشته في قضية ارتفاع أسعار الحملات والشكاوى التي ترد منهم. وأكد السهلي على وجود تساهل في التعاطي مع قضية ارتفاع أسعارها والافتقار للمواقف الصارمة بشأن بعض أصحاب الحملات الذين يرفعون الأسعار بشكل غير مبرر، مؤكداً أن ملف حجاج الداخل ما زال مفتوحاً ولم توضع حلول عاجلة له. وشدد عضو الجمعية على أن هناك استغلالاً من قبل أصحاب الحملات جعل الحج ضرباً من الخيال، مشيراً إلى ضرورة الوقوف في المنتصف بحيث لا نتعامل على أصحاب الحملات وفي الوقت نفسه لا بد من إنصاف حجاج الداخل من المواطنين والمقيمين. لكن السهلي أشار إلى أن هناك دليلاً واضحاً على تحقيق أصحاب بعض الحملات لأرباح مضاعفة يتمثل في تقديم بعض الحملات عروضاً للحج المخفض تتراوح بين ألفين إلى ثلاثة آلاف ريال ما يعني أن رفع الأسعار بشكل كبير لتعويض الخسائر حجة ضعيفة. من ناحية أخرى، انتقد السهلي وزارة المالية لتأجيرها المخيمات للحملات بمبالغ كبيرة رغم أنها حققت كلفة هذه الخيام، مؤكداً أن الدولة تبذل كثيراً من الجهد والمال لخدمة وراحة ضيوف الرحمن ولا بد من إعادة النظر في أسعار المخيمات.

## مؤسسة الأميرة العنود الخيرية ت دشّن برنامج عطاء للأطفال

المصدر: جريدة الشرق الأربعاء 1 ذو الحجة 1433 هـ - 17 أكتوبر 2012م

<http://www.alsharq.net.sa/2012/10/17/539795>

الرياض - مسفر العصيمي

دشنت مؤسسة الأميرة العنود الخيرية، برنامج «عطاء» في احتفالية أقامتها برعاية الأميرة سارة بنت سعود بن فهد بن عبدالعزيز، وبحضور عدد من المسؤولات والمهتمات بالعمل التطوعي والاجتماعي من الجوهرة العجائي، بدرية العبدالكريم، نوال الشريف، ندى البواردي، منيرة القنيبط، فاطمة الحسين، وجمع من الأمهات وأطفالهن وذلك في مقر المؤسسة.

وتم تسليم الدروع التذكارية نهاية الحفل بعدها تجول الحضور في المعرض، واطلعوا على الفيلم التعريفي ببرنامج عطاء (عطية وسهوان).

الجدير بالذكر أن البرنامج يهدف إلى نشر وغرس قيم العطاء والبذل في نفوس الناشئة وتعزيز العمل الإنساني وإيصال فكرة العطاء من خلال القصة والفيلم والرسم وقد تم تجهيز المعرض بشكل جذاب ومناسب للأطفال بكل ما يحتاجونه لممارسة هواية الرسم والتعبير عن مشاعرهم.

كما وزعت قصص تبين وتعزز قيم العطاء والتعاون، وتقدم مادة غنية من المعلومات والمفاهيم القيمة التي تساهم في تنمية حب العمل الخيري للأطفال، وكذلك تم توزيع كتيب بعنوان «حقوق بالتعاون مع الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان بالمملكة» وهذا الكتيب رسومي يحكي معلومات وتوجيهات قيمة للطفل للتعرف على حقوقه ومعرفة مسؤولياته تجاه الآخرين وتجاه نفسه بالإضافة إلى هدية تذكارية لكل طفل وأم حضروا البرنامج.

وسيستمر العطاء من خلال برنامج «عطاء» بتوجيه دعوات لطلاب وطالبات رياض الأطفال والمدارس حتى سن 12 سنة خلال الأسابيع القادمة لترسيخ قيمة العطاء والبذل من خلال القصة والرسم والفيلم والهدية التذكارية.

## حقوق الطفولة الضائعة .. من المسؤول!

المصدر: جريدة الاقتصادية الثلاثاء 30 ذو القعدة 1433 هـ - 16 أكتوبر 2012م

[http://www.aleqt.com/2012/10/16/article\\_701956.html](http://www.aleqt.com/2012/10/16/article_701956.html)

### د. عبدالرحمن الطريري

دخلت البقالة مع طفليها وتركتها داخل البقالة ومعهما رقم والدهما وانصرفت، ووجدهما أحد المواطنين الذي أخذهما واتصل بالشرطة، التي بدورها اتصلت على والدهما لتسلم ابنيه، لكنه رفض، هذا هو الخبر كما قرأته في إحدى الصحف المحلية. خبر مؤلم ومحزن، لكن الحزن لا يحل المشكلة ولا يعالجها. تساؤلات عدة طرحتها على نفسي وقد يطرحها غيري ممن قرأ الخبر بشأن هذا الحدث أو التصرف، الذي قد يتكرر وربما تتكرر من قبل مرات عدة، لكن لم يظهر على وسائل الإعلام.

ما الأسباب؟ وكيف يتم التعامل مع هذه التصرفات؟ وأين الجهات الرسمية ذات العلاقة؟ وما هي بالتحديد؟ وما الآثار المترتبة عن هذا الفعل في الأطفال الذين وقع عليهم هذا التصرف؟ هذه الأسئلة وغيرها قد تكون منطلقاً لمناقشة هذا الموضوع ليس بهدف المناقشة، لكن بهدف معالجة تصرف كهذا، أو منع حدوثه من الأساس. الأسباب قد تكون خلافات أسرية مبعثها عناد أو شكوك بين الزوجين، وعدم توافق في الحياة الزوجية، أو قد يكون لأسباب الفقر والضائقة الاقتصادية التي يمر بها الوالدان، هذه كلها قد تكون أسباباً، لكنها لا تبرر الفعل المشين الذي أقدمت عليه الأم حين تركت فلذات كبدها في البقالة وانصرفت، هل تجردت هذه الأم من مشاعر الأمومة لتقدم على هذا التصرف الذي لا تقدم عليه حتى حيوانات الغابة التي تروم صغارها وتحتضنهم وترعاهم وتدافع عنهم؟! الإسلام كفل حق الأبناء كباراً أو صغاراً على والديهم، وكذلك القوانين والمواثيق الدولية كافة ومنها ميثاق الأمم المتحدة للطفولة، وهذا يجعلنا نتساءل: هل هذان الوالدان بهذا التصرف حين أقدمت الأم على تركهما في البقالة، وحين رفض الأب تسلمهما من مركز الشرطة يدركان خطورة ما أقدمتا عليه في حق طفليهما وفي حق المجتمع الذي قد تنعكس عليه آثار هذا التصرف مستقبلاً؟ وذلك بإيجاد أفراد كارهين للحياة، ناقمين على المجتمع، ورافضين لمفهوم الحياة العائلية الذي لم يجدا فيه الدفء، والحنان الذي يحتاجان إليه.

الجهات المعنية في هذا الموضوع يبدو أنها غائبة، وليست في الصورة من حقنا أن نتساءل: ما هذه الجهات؟ وزارة الشؤون الاجتماعية، وهيئة حقوق الإنسان الحكومية، وهيئة حقوق الإنسان المدنية، ومجلس الشورى، وكذلك الجهات القضائية كل هذه الجهات، وغيرها أعتقد أنها ذات علاقة، وربما توجد جهات أخرى، وقد يكون لكل جهة دور، الشرطة باشرت دورها بالاتصال بوالدهما من خلال المواطن الذي وجدتهما في البقالة، لكن حين رفض الأب تسلمهما ألا يفترض أن تكون الجهات المعنية التي ذكرت، خاصة هيئتا حقوق الإنسان ووزارة الشؤون الاجتماعية، في الصورة ويكون لديهما حضور على شكل غرفة عمليات طارئة تتفاعل مع هذا الحدث؟

مجلس الشورى معني في الأمر لوضع الأنظمة، والقوانين ذات العلاقة بالطفولة ومراجعة ما هو موجود لسد الثغرات التي ربما توجد، ولا تعالج مثل هذه الحالة وذلك بتحديد إجراءات عملية تحدد لكل جهة لتقوم بها في مثل هذا الطرف، وتحديد عقوبات توقع على الأبوين اللذين تخليا عن أطفالهما بهذه الصورة البشعة، أما القضاء فقد يكون دوره وارداً بصورة استباقية، إذ قد يكون الوالدان قد تخاصما من قبل، وهنا يفترض أن يؤخذ وجود أطفال لهما في الاعتبار عند الحكم في القضية بدلاً من تركهما ضائعين بين أم عاجزة عن تربيتهما والإنفاق عليهما، وبين أب مستهتر غير مبال، أو أن يترك ضحية عناد وانتقام بين الوالدين من خلال الأطفال الذين لا حول لهم ولا قوة.



## حقوق الإنسان تحقق؟!!

المصدر: جريدة عكاظ الأحد 28 ذو القعدة 1433 هـ - 14 أكتوبر 2012م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20121014/Con20121014540208.htm>

### د. سليمان العلويط

تطالعنا الصحف من وقت لآخر، بأخبار مفادها أن حقوق الإنسان تحقق في موضوع ما.. ومع تقديرنا لجهود حقوق الإنسان المتواضعة فإن السؤال المطروح هنا: هل حقوق الإنسان بشقيها الحكومي وغير الحكومي تحقق أم تتحقق؟!، والمفهوم لدى الجميع أن نشاط هذه الهيئات وعلى مستوى العالم هو التحقق من معلومة وحدث ما أو قضية بعينها تنتبث منها ومن ثم تنشئ ما يسمى ملف القضية بكل مندرجاتها وتتابعه مع الأجهزة المعنية، لكن أن تحقق فهذا فيه لبس علينا لأن المعروف أن هناك جهات أخرى أنيط بها التحقيق إلا إذا كان الأمر يختلف هنا فمن واجب حقوق الإنسان التي نجلها

جميعاً أن توضح مهمتها للعموم على الرغم من أن القرارات المنظمة لعمل حقوق الإنسان أوضحت دور حقوق الإنسان وآلية عملها، وقد يكون الخبر مختلطاً على من كتبه أو نشره فبدلاً من أن تتحقق حقوق الإنسان أصبحت تحقق!! إن إيضاح دور وعمل حقوق الإنسان باستمرار يخلق ثقافة من نوع يستطيع الجميع التفاعل معها وتعزيزها في أذهان الناس.. وفي هذا المقام ليسمح لنا القائمون على حقوق الإنسان أن نسألهم لماذا لازالت نشاطات الجمعية والهيئة متواضعة لا تتعدى تقريراً هنا أو هناك؟!، وإن كان النشاط أكبر فلماذا لا يعرفه الناس ويتفاعلون معكم ومنكم وإليكم؟!.. إن الهدف من حقوق الإنسان هو عظيم فهي الرصد لمكامن الخلل في الأداء وتصويبه نحو الإصلاح.. وإذا ما تمت المقارنة وعلى سبيل المثال مع هيئة مكافحة الفساد التي أنشئت بعد حقوق الإنسان ترجح كفة نشاط وجهود هيئة مكافحة الفساد فهي حاضرة في كل مجال ولها صدى مسموع. فلماذا يا أحببتنا في حقوق الإنسان العجلة عندكم تسير ببطء وأنتم أهل الكفاءة والمقدرة رغم التجاوزات التي قد تحصل في مجتمعنا في مجال حقوق الإنسان؟!.. فهل نجد جواباً أو عملاً أسرع وجهداً أكبر فالجمل ثقيل ولكن بتوفيق الله ودعم ولاية الأمر أنتم لها أهل.



## جرائم اغتيال ثلاثة أطفال بأيدي خدمهم خلال ستة أشهر

المصدر: جريدة الرياض الأحد 28 ذو القعدة 1433 هـ - 14 أكتوبر 2012م

<http://www.alriyadh.com/2012/10/14/article776173.html>

### أ.د. فهد السويidan

وإنما أولادنا بيننا  
أكبادنا تمشي على الأرض  
لو هبت الريح على بعضهم  
لامتنعت عيني من الغمض  
فوجئت ثلاث أسر بل فجعوا وجميع المجتمع بجريمة اغتيال ثلاثة أطفال خلال ستة أشهر بأيدي خدامتهم حسب ما نقلته لنا وسائل الإعلام المختلفة، وذهب هؤلاء الأطفال الثلاثة قتلى، ودماءهم تنزف، ومناظر تكرر وأشلاء تقشعر منها الأبدان وتشمئز منها النفوس ومآسي ومصائب وتحسّر! فأحر التعازي وأصدق المواساة لأسر هؤلاء القتلى. في ظل النمو العمراني والاقتصادي، والسكاني الذي تشهده بلادنا في الوقت الحاضر حفظها الله من كل حاقد وشرير، والكثافة السكانية في المدن التي باتت في ازدياد مبهّر، كان لزاماً أن يكثر استخدام الخدم مع الأسف الشديد، وتقوم بجميع الأعمال والأشغال والمهن، ويكثر استقدامهم لهذا الشأن وفي الآونة الأخيرة زادت عمليات السحر وترويج المخدرات والنهب والفساد الأخلاقي، والسلب والاغتيال للأطفال، والسرقة المحترقة المخطط لها!! سلبيات نقشي ظاهرة الخدم

تأثر الأطفال بعقيدة الخدم: تأثر الأطفال بعقيدة المربية: تشير الدراسات الاجتماعية إلى أن عقيدة الخدم من النصاري والبودية وعبدة البقر وتبلغ نسبتهن ما بين 60-75% في المجتمعات الخليجية، ويتأثر الأبناء بهذه العقيدة شاءوا أم أبوا، وأن 25% من الخدام يتحدثن عن عقيدتهن أمام الأطفال وقد لا يعتنق الأطفال هذه العقائد لكن قد يتأثروا بثقافة الخدامات وبتقاليدهن، حيث أشارت دراسة على أن 97% من الخدامات يمارسن عبادتهن وهن خارج وطنهن، ولعل من أسباب ضعف الوازع الديني لدى أطفال المسلمين هي أثر عقيدة الخدم على نفسية الأطفال، وأنها عقيدة صحيحة مثل الإسلام.

سوء معاملة الخدم للأطفال: نتيجة لسوء معاملة الخدم للأطفال قد تلجأ الخادمة أو المربية إلى استخدام أسلوب التهديد أو الضرب أو قسوة في معاملة الطفل أو حرمانه من أشياء يحبها أو تنويم الطفل باستخدام الدواء وغير ذلك في غياب الوالدين عن المنزل، وذلك كي تنفرغ لأعمالها أو تتحدث مع صديقاتها بالتلفون، بل تطالعنا الجرائد اليومية المحلية والخليجية بوجود عاهات وامراض تنتشر بين الأطفال والأسرة بواسطة الخدم وغيرها أو القيام بقتل الأطفال.

تعلق الطفل بالخدمة: الطفل الصغير والرضيع يتعلق أكثر بمن يرعاه ويرعى شؤونه ويعطف عليه وكلما طالت مدة الرعاية والاهتمام كلما تعلق الطفل بالمربي أكثر، وهذا ما أثبتته الدراسات على أن العلاقة بين الأبوين والأولاد قد ضعفت لصالح العلاقة بين الأولاد والخدم، ولهذا الأمر أثر على نفسية الأولاد مستقبلاً، ولعل من أسباب التمرد وعدم طاعة الوالدين وضعف احترام الطفل لهما بسبب ضعف العلاقة بين الأبوين والأولاد.

الانتكالية وعدم الاعتماد على النفس: اعتماد الأبناء كلياً على الخدم، مما يعين عدم قدرتهم على سير أمورهم بمفردهم مستقبلاً وهذه الانتكالية إن صح التعبير تجعل الابن ضعيف الشخصية ولا يثق بنفسه وبقدراته، ويتعود الابن على الكسل والخمول فلا يرتب حاجياته أو غرفته ثم إن قلة حركته سوف تزيد في وزن جسمه ولذا تجد انتشار ظاهرة السمنة وزيادة الوزن في الأبناء، ويصل الأمر أن الابن يعتمد في حل واجباته المدرسية على المربية أو الخادمة، وعدم التوافق النفسي للأبناء، إلى جانب أن البنت لا تستطيع أن تطبخ وتدير شئون منزلها بعد الزواج وكذلك تربية أبنائها تربية سليمة.

تأثر لغة الطفل: غالبية لغات الخدم أو العاملة المنزلية غير عربية والطفل الصغير يتعلم لغة الخدم بسرعة بحكم اختلاطه وتأثره بهن، كما تشير إحدى الدراسات على أن 97% من العاملات غير عربيات وهن من دول جنوب شرق آسيا، وتشير دراسة أخرى على أن 25% من الأطفال يقلدون الخادمتين في لغتهن، وأن 40% منهم في لغته لكنة أجنبية، وفي دراسة أخرى أن 80% من الأطفال يتعثرون في القراءة بسبب تأثير العمالة المنزلية عليهم وإذا سألت عن الإجراء المتخذ إزاء تلك الصور المأساوية والجرائم والأحوال فإنك سوف تتجرع مرارة التكرار والنمطية، فلا تحرك فاعلاً، ولا خطوات إيجابية تجاهه فأين نحن وأين هيئة وجمعية حقوق الإنسان بل أين النشاط في مجال حقوق الإنسان من المنظمات والهيئات الدولية من هؤلاء.

فأبناؤنا ثروتنا الحقيقية وهم اعز ما نملك، اقترح إنشاء حاضنات في كل حي من أحياء المملكة ويقوم على العمل بها من بنات الوطن المتخصصات.

يشترط أن يكون لدى العمالة المستقدمة وجميع الوافدين قبل منحهم تأشيرة الدخول إلى المملكة شهادة بخلوها من الأمراض النفسية وشهادة خلو من السوابق وشهادة حسن سيرة وسلوك موثقة من جهات الاختصاص.

فأملنا ورجاؤنا من مجلس الشورى الموقر أن يتبنى هذه الاقتراحات فمجلس الشورى بما لديه من خبرات وقدرات ومهارات متخصصة جدير بذلك.

وإننا لمنتظرون حد القصاص من هؤلاء وغيرهم من القتل امتثالاً لقوله تعالى؛ (وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ) (179). سورة البقرة.



## تفشي الفساد بين غياب المساءلة والشعور بالانتماء الوطني

المصدر: جريدة الرياض الأحد 28 ذو القعدة 1433 هـ - 14 أكتوبر 2012م

<http://www.alriyadh.com/2012/10/14/article776170.html>

### د. حسناء عبدالعزيز القنيعير

عندما نستخدم كلمة (تفشي)، فإنما نعني أن الفساد لم يعد محصوراً في مكان أو زمان، أو ممارسة من فئة معينة من الناس دون غيرها، أو خاصاً بسلعة أو خدمة، أو هيئة أو مؤسسة، فلقد كاد يكون ظاهرة مجتمعية ومؤسسية تنذر بالكثير من الكوارث، إن على المستوى الاقتصادي أو الاجتماعي أو التعليمي. وما جاء في برنامج الساعة الثامنة مع داود عن الكليات الأهلية ليس سوى القمة الظاهرة من جبل الجليد، هذا عدا عما يشاع عن بعض الشركات المتخصصة في وظائف التعليم الجامعي، تلك التي لم يسلط عليها الضوء بعد. لكن وقد (ظَهَرَ الْفَسَادُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِي النَّاسِ)، ووصل إلى حدٍ إفساد العقول بعد أن أفسد الصحة والبطون ماذا نحن فاعلون؟

باديء ذي بدء لابد من تعريف مصطلحات الفساد، والمساءلة، والانتماء الوطني من باب الذكرى التي تنفع المؤمنين!

الفساد في معاجم اللغة نقيضُ الصلاح، ويعني لغة البطلان، فيقال فسد الشيء أي بطلَ واضمحَلَّ، ويأتي للتعبير على معان عدة بحسب موقعه؛ حيث يشير إلى حالات انتهاك مبدأ النزاهة.

وليس هناك تعريف محدد للفساد بالمعنى الذي صار إليه هذا المصطلح في وقتنا الراهن، لكن ثمة اتجاهات متعددة تتفق في كون الفساد "إساءة استعمال السلطة العامة أو الوظيفة العامة للكسب الخاص". ويعرّف الفساد السياسي بمعناه الأوسع بأنه: "إساءة استخدام السلطة العامة (الحكومية) لأهداف غير مشروعة، وعادة ما تكون سرية لتحقيق مكاسب شخصية. معظم الأنظمة السياسية معرضة للفساد السياسي الذي تتنوع أشكاله، إلا أن أكثرها شيوعاً؛ المحسوبية والرشوة والابتزاز وممارسة النفوذ والاحتيايل ومحابة الأقارب " ويتناغم هذا مع تعريف قاموس المصطلحات القانونية للفساد بأنه: تحويل الوظيفة " عندما يسمح شخص بأن يتم شراؤه من خلال عروضات، أو وعود، أو هبات، أو هدايا ؛ لينفذ عملاً في وظيفته، أو ليمتنع عن تنفيذه، أو عندما يسعى إلى الحصول على عروض لهذه الغاية ".

وتعنى المؤسسات الدولية بتعريف مصطلح الفساد خاصة الهيئات التي تحمل صفة اقتصادية وسياسية كالبنك الدولي مثلاً، إذ يعرف الفساد بأنه " استعمال الوظيفة العامة للكسب الخاص، الذي ليس له أي أساس قانوني".

وبهذا يصبح (الفساد) علاقة وسلوكاً عاماً، يسعى رموزه إلى انتهاك قواعد السلوك الاجتماعي، فيما يمثل عند المجتمع - السليم - انتهاكاً صارخاً للمصلحة العامة، لهذا " يصنف المختصون في قضايا الفساد أنواعه إلى واسع وضيق، فالفساد الواسع ينمو من خلال الحصول على تسهيلات خدمية تتوزع على شكل معلومات، أو تراخيص، أو استثناءات، أما الفساد الضيق فهو قبض الرشوة مقابل خدمة عادية، أي عندما يقوم موظف بقبول أو طلب رشوة لتسهيل عقد أو إجراء طرح لمناقصة عامة مثلاً، أو تسريب معلومات تتعلق بها، كما يمكن للفساد أن يحدث عن طريق استغلال الوظيفة العامة من دون اللجوء إلى الرشوة، وذلك بتعيين الأقارب ضمن منطق (المحسوبية والمنسوبية) أو سرقة أموال الدولة مباشرة من خلال المشاريع أو من دونها ".

أما المواطنة ؛ فليست " انتماءً جغرافياً، أو انتساباً عرقياً، أو مناطقياً، إنها أولاً وقبل كل شيء شعور بالانتماء إلى جسم سياسي اسمه الدولة، يكفل حقوقاً، ويرتب واجباتٍ متساوية بين المواطنين، تقرها وتضمنها التشريعات والقوانين الخاصة بالدولة ". فالمواطنة إذن هي القدرة على الاندماج الطوعي في كيان الدولة، والانخراط الإرادي في دينامية المشاركة وتدبير الشأن العام.

يعرّف بعض المفكرين المواطنة بأنها: العضوية الكاملة والمتساوية في المجتمع بما يترتب عليها من حقوق وواجبات، بمعنى أنها قيم وسلوك، وتربية وأداب، وأخلاق وتكوين حضاري، فهي تتضمن حبّ الوطن والتعلق به، وبهذا المعنى تتطلب التزامات أخلاقية واجتماعية نحو المجتمع والأمة، فهي - أي الوطنية - البوتقة التي تنصهر فيها جميع الانتماءات لصالح انتماء واحد فقط هو الانتماء للوطن!

وإذا كانت حقوق المواطنة تعني فيما تعني التمتع بحقوق المواطنة الخاصة والعامة، كالحق في الأمن وفي السلامة، والصحة والتعليم والعمل والخدمات الأساسية، والحق في التنقل وحرية التعبير، والحق في الحياة الكريمة، فإن الواجبات الوطنية تعني احترام النظام العام، والحفاظ على الممتلكات العمومية، والدفاع عن الوطن، والتكافل والوحدة الوطنية، والمساهمة في بناء الوطن وازدهاره، والحفاظ على ثرواته وعدم استغلالها في المصالح الذاتية، وعدم خيانة الوطن. يروى عن ابن مسعود قوله: (المؤمن يُطبع على الخلال كلها، إلا الخيانة والكذب)! وهذا يعني أن المواطنة والفساد خطان متوازيان لا يلتقيان أبداً.

وأما المسألة فتعدّ أحد المعايير الضرورية لبناء نظم سياسية واجتماعية واقتصادية متوازنة وعادلة لتحقيق برامج التنمية. لكنّ المسألة تتحقق عبر عدد من المداخل والآليات، فعدا عن المسألة التنفيذية التي يقوم بها الجهاز الحكومي مسائل نفسه بنفسه ؛ عبر سبل إدارية، والمسألة التشريعية التي تراقب أعمال الأجهزة الحكومية، فهناك المسألة التي تكاد تكون ذات طابع فردي في الغالب ؛ فالشخص المكلف إدارياً يتحمل أيّاً كان موقعه مسؤولية أمر ما (قيادة مؤسسة، أو إدارة مشروع، أو إدارة منشأة، أو إنفاذ قانون...)، ويُمنح تبعاً لذلك الصلاحيات اللازمة (بموجب قانون أو عقد أو تفويض...) كما يُمنح الموارد الضرورية (مالياً وبشرياً ومادياً)، وبعد ذلك تتحتم مساءلته عن (النتائج، وحجم الإنجاز وكيفيته، وعن اتباع القواعد اللازمة له، وعن كفاءته وملاءمته لما اتفق عليه...). إنّ غياب هذه المسألة عن فضاءنا المجتمعي سنواتٍ طويلة، ساعد بشكل كبير على تقشي الفساد بكل أنواعه، حتى بات ثقافة يمارسها الفاسدون دون أن يرف لهم جفن - عندما أيقنوا أنّ لا فاصل بين أملاك الدولة وبينهم بدليل أنّ لا أحد يحاسبهم، وكأنهم إنما أعطوا عند توليتهم المنشأة صكاً بها - ويحسدّهم عليه البسطاء والسذج وضعيفو الانتماء للوطن. نلاحظ أنه لا ينتج عن الفساد في بلادنا إثراء الفاسد نفسه - الذي لا يخفيه في الغالب، ويظهره بشكل واضح، ويعتبره مصدر فخر ومزايدة على الشرفاء الآخرين - بل يتعدى ذلك إلى إثراء بيئة الفاسد الاجتماعية، كآسرته وأقاربه والمناصرين له!

كيف نحارب الفساد؟ سؤال لا يفتأ المخلصون والحريصون على محاربة هذا الداء العضال يذكرونه دوماً، مغلفاً في أحيان كثيرة بجملة (لا فائدة) تعبيراً عن اليأس من استفحال الداء، واستيظانه في نفوس من يمارسونه، بلا خوف من الله ولا حياء من الناس! علاوة على ضعف المراقبة والمساءلة والعقاب والتشهير!

لا شك أن تغيير العقليات من أصعب المهام، ذلك أن الفاسد في الفكر الجمعي يعدّ ماهراً وذكياً استطاع أن يستفيد من موقعه، بينما يوصف الشريف بقلة الذكاء، وعدم القدرة على الاستفادة سواء أكانت الفائدة له أم لغيره من المقربين، وذلك بسبب غياب الحسّ المؤسساتي لدى بعض المواطنين، وتفضيل المصالح الخاصة على المصالح العامة للدولة وللمواطنين. يرى بعض الباحثين أن لهذه الثقافة جذورها التاريخية التي يحصرها في أسباب عدة منها: اعتماد الاقتصاديات العربية تاريخياً على التجارة، ما أدى إلى تعاظم حسّ الأنانية والمصلحة الخاصة والرؤية القصيرة التي تسعى للكسب السريع، إضافة إلى عقلية الغنيمة المترسخة تاريخياً في المجتمعات العربية، والموروثة من الحقبة القبلية.

ونضيف إلى ذلك ترسخ فكرة لدى بعض العامة من المواطنين مفادها أن أموال الدولة حق مكتسب (مال الحكومة). ولا ريب أيضاً أن تغيير تلك العقليات نضال طويل الأمد، يتطلب جهوداً جبارة ليؤتي ثماره، وأن الحاجة إلى إطلاق هذه الدينامية بقوة وفعالية، تزداد إلحاحاً يوماً بعد يوم، نظراً لما أصبحنا نسمعه ونشاهده من وقائع لا نملك حيالها إلا أن نفرح أفواهنا عجباً ودهشة من قدرة المفسدين على ممارسة فسادهم في غاية الجرأة والوقاحة، وفي وضوح النهار إن جاز لنا التعبير.

إن إصلاح العقليات يتطلب تحركاً على مستويات عديدة، لا تنحصر في المجال التعليمي مع أهميته، ذلك أن أكثر من يمارس الفساد ويتورط فيه بعض الكبار الذين غادروا مقاعد الدراسة منذ أزمان، كذا نلاحظ أنه ليس محصوراً في الطبقات الدنيا التي لم تنل حظاً من التعليم العالي ومن الغنى، بل أصبح بعض من يتلبس به من المنتمين للطبقات العليا تعليماً وثراءً ووجاهة! لهذا يجب التحرك على المستويات الإعلامية والثقافية وجمعيات حقوق الإنسان، فضلاً عن مجلس الشورى، وذلك لمساندة ما تقوم به هيئة مكافحة الفساد.

علينا العمل على تنمية الحسّ المؤسساتي لدى الشباب للحدّ من تغليب المصلحة الفردية، وتلك عملية طويلة وشاقة، لكنها تستحق ما يبذل فيها من جهود، وهنا لابدّ من تحسين هيكلية الجامعات، وعليها إعطاء منسوبها طلاباً وإداريين، القدوة الحسنة في مكافحة الفساد، أكاديمياً وإدارياً ومالياً، ومحاسبة كل من ثبت فساداً سابقاً أو لاحقاً. إن غياب المحاسبة والتشهير بالمفسدين من أكثر الأسباب التي تشجع الآخرين على نهج السبيل نفسه، فماذا يضير الفاسد الذي يرحل بلا عقاب أو مساءلة، أو مطالبة باسترداد ما نهبه من أموال عامة قد تفوق المليارات في أيامنا هذه حيث لم يعد للملايين أهمية؟!!

لابدّ من توسيع دائرة التحالف الشعبي والسياسي لمناهضة الفساد ومحاربة المفسدين، وبحسب ما ذكره تقرير التنمية الإنسانية العربية للعام 2004، فإنه قد (تأكد أن مكمن فشل الدول العربية في بناء علاقة متوازنة مع المجتمع مصدره تفشي الفساد، وعجزها عن محاربته).

لذا يعتبر بناء تحالف سياسي شعبي مفتاحاً لإنجاح الإصلاح، حيث لم يعد خافياً ضلوع بعض القوى المتنفة في الفساد؛ بإهدار المال العام، والرشوة أخذاً وعطاءً، وإثراءً سريعاً..

## ممارسات مرفوضة: من المسؤول؟!

المصدر: جريدة المدينة الجمعة 26 ذو القعدة 1433 هـ - 12 أكتوبر 2012م

<http://www.al-madina.com/node/406998>

### أ.د. سالم بن أحمد سحاب

واليكم خبراً نشرته الحياة يوم الأربعاء الماضي يؤكد (إصابة 22 وافداً بالجرب في ترحيل إدارة الجوازات في المدينة المنورة). وبناء على توجيه من سمو أمير المنطقة كُلف فريق طبي مختص بالوقوف على الأسباب، فزار مكان التوقيف وفحص المصابين وأصدر جملة من (التوصيات) الكفيلة بالسيطرة على المرض وعدم انتشاره. حلو! لكن لنرى ماذا تضمن الخبر أيضاً من ملاحظات وقف عليها الفريق المختص:

- مكان التوقيف ضيق المساحة مقارنة بكثرة الموقوفين.
- روائح المكان الكريهة.
- يعاني المكان من سوء التهوية.
- يعاني المكان من سوء النظافة.
- غياب التعقيم والتطهير للعناصر المكتظة بالموقوفين.
- وكما هو متوقع فقد امتنع مدير الإدارة عن الرد على استفسارات الصحيفة كما لم يتجاوب مع محاولات المتحدث الإعلامي لجوازات المدينة لاطلاعه على آخر المستجدات في القضية.
- إنها لوحة حزينة تماماً أجزم أنها تتكرر في بعض المدن، لكنها لا تطفو على السطح إلا إذا رافقها تسليط إعلامي، يكشف عن ملامساتها وآثارها وضحاياها. لا أريد التعليق على هذه الإخفاقات (الإنسانية والصحية والإدارية)، وإنما أريد إثارة أسئلة بسيطة سبق ترديدها مليون مرة من قبل ولا جواب في الأفق. وللعلم فحتى الجواب الشافي لا يعني (الفعل الكافي)، فشتان بين (الكلام) و(الفعل)، وبين (الجمعة) و(الطن).
- هل هذه الأعداد الكبيرة من الموقوفين عرض أم مرض؟ ما هي جذور المشكلة؟ وهل للكلاء دور؟ أم لنظام الكفالة نفسه؟
- ما دور المتاجرين بالتأثيرات الذين يقبضون (السحت) الحرام، ثم يلقون بالمكفول في قارعة الطريق ليدير حاله، أو ليقع في شر أعماله سجيناً في توقيف إدارة الوافدين؟
- أين دور الهيئة الوطنية لحقوق الإنسان؟ وكذلك الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان؟ وهل تعريف (الإنسان) يشمل الوافد وغير الوافد؟ الموقوف والمطلوق؟
- وأخيراً من يتحمل مسؤولية هذه الصورة السلبية القائمة؟
- هل يا ترى تكفي هذه الممارسات الخاطئة للإجابة على سؤال طالما رددناه: (لماذا يكرهوننا؟) خاصة أولئك الذين ينتمون إلى الدول التي ينتمي إليها هؤلاء الوافدون (الجربانون)!!

## معتقلون أم إرهابيون؟!

المصدر: جريدة الاقتصادية الخميس 25 ذو القعدة 1433 هـ - 11 أكتوبر 2012  
[http://www.aleqt.com/2012/10/13/article\\_700989.html](http://www.aleqt.com/2012/10/13/article_700989.html)

### سلمان الدوسري

خبر صغير لا يتجاوز 200 كلمة، كان لافتاً في كل ردود الفعل التي أعقبت بيان وزارة الداخلية عن استغلال قضايا الموقوفين في وسائل الإعلام، فقد تبرأ والد المتهم نمر بن سهاج البقمي، الذي يعد أحد الأسماء التي أتى على ذكرها البيان، ممن استغلوا اسم ابنه في التجمعات التي حدثت أخيراً، محذراً من "الانسياق خلف من يسعون لإثارة البلبلة والقلقل"، وكان الأهم في حديث البقمي، الذي سلم ابنه بنفسه للجهات المختصة، قوله متأسفاً على ما وصل إليه حال المغرر بهم والمتورطين في قضايا الإرهاب "للأسف.. أقولها وبكل مرارة.. أبنائنا سرقوا منا"، بحسب ما نشرته الزميلة "الوطن" أمس.

ربما تأخرت وزارة الداخلية في إصدار مثل هذا البيان، وهي مدعوة للمزيد من البيانات والشفافية لتوضيح الحقائق للرأي العام، خاصة في ظل حملات التشويه التي يقوم بها البعض لتضليل الشارع السعودي. أفهم أن يسعى أهالي المتهمين الموقوفين للبحث بأي طريقة لمساعدة أبنائهم وإخراجهم من السجون، فهذا أمر طبيعي، حتى محاولاتهم تخفيض "محكومية" من أصدرت في حقهم الأحكام القضائية، أيضاً أمر مفهوم، لكن غير المفهوم وغير الطبيعي وغير المنطقي أن يأتي من يستغل هذه القضايا للدفاع عن محكوم عليهم، قتلوا وفجروا، بتشجيع واعتراف "القاعدة" نفسها، وبشهادة الكثير من المواطنين الذين رأوهم يفعلونها أمام أعينهم، لا يمكن لنا إلا القول إن المزايدين لا يهتمون بعودة "القاعدة" بأي صورة، بل يبررون وجودها في البلاد، ولهم في ذلك مآرب أخرى.

حتى نكون موضوعيين، فعادة في القضايا الأمنية الخطيرة والحساسة يكون هناك بعض المتهمين الموقوفين بلا تهمة، وهنا يأتي دور جمعية حقوق الإنسان، خاصة بعد افتتاحها مكاتب في سجون المباحث العامة الخمسة، لحصرهم وبشكل سريع، والدفع باتجاه الإفراج عنهم طالما أنهم غير متهمين، كما ينبغي لوزارة العدل التسريع في وتيرة إجراءات التقاضي للمتهمين الذين لم يتم الحكم عليهم حتى الآن. لكن في المقابل: ماذا عن أولئك الذين يهيجون ويدافعون عن محكوم عليهم بجرائم إرهابية ويروجون أنهم سجناء رأي؟ لا أتحدث عن حالات فردية نتفق أو نخالف في الحكم عليها، مثل ذلك الذي طعن في جيش بلاده ثم جاء من روج له وكأنه (سجين رأي)!! إنما حديثي عن قام بعمليات إرهابية وتفجير مجتمعات سكنية ومبان حكومية، حتى بلغ الإرهاب مبنى وزارة الداخلية ذاته. فإذا كان هؤلاء أبرياء جميعاً، فمن إذن قام بالأعمال الإرهابية والتفجير والقتل والسحل في الشوارع.. أشباح لا وجود لهم؟

سألني الزميل تركي الدخيل في برنامج "إضاءات" عن الأعداد التي يتم تداولها بعشرات الألوف لـ "المعتقلين" في السعودية، فكان ردي باختصار (هاتوا برهانكم إن كنتم صادقين)، فمن السهل سرد المبالغات ممن لا يملك أي معلومة، لكن من الاستحالة عليه أن يثبتها، فلم يستطع أي من النشطاء الوهميين في هذا الملف تحديداً، تقديم قوائم تثبت زيفهم حتى هذه اللحظة، إنما الأمر لا يتجاوز إطلاق الإشاعات على عواهنها، وبشكل بدائي لا موضوعية فيه، وهو ما عراهم شيئاً فشيئاً أمام المتعاطفين معهم قبل الآخرين.

للأسف نقولها.. السعودية البلد الوحيد في العالم الذي يجتهد فيه ناشطو حقوق الإنسان للدفاع عن مفجّرين وإرهابيين ومحكوم عليهم بجرائم إرهابية. التشكيك في القضاء له تبعات خطيرة، إذا ما استمر بالتوتيرة التي ينتهجها البعض، وهم في سعيهم هذا يبحثون عن فرصة للبروز إعلامياً داخلياً وخارجياً، ويتمنون عدم إقفال الملف نهائياً. أما العشرات من الأبرياء ممن قتلوا في تلك العمليات الإرهابية، ومن يُتم أبنائهم ورُمّت نسائهم، فقد أصبحوا منسيين وكأنهم ليسوا ضحايا، بينما الجلاد ينعم بمن يدافع عنه ويسعى لتبرئته براءة الذئب من دم يوسف، ويسبغ عليه صفة المعتقل السياسي!



## النهارى: قاتلة "تالا" .. غير نادمة

# محاضرة عن سوء معاملة "الأطفال" تتحول إلى منصة انتقادات للمؤسسات التعليمية

المصدر: جريدة الوطن الجمعة 26 ذو القعدة 1433 هـ - 12 أكتوبر 2012م

[http://www.alwatan.com.sa/Nation/News\\_Detail.aspx?ArticleID=116856&CategoryID=3](http://www.alwatan.com.sa/Nation/News_Detail.aspx?ArticleID=116856&CategoryID=3)

الرياض: أحمد الحذيفي

سيطرت قضية الطفلة "تالا" على خميسية مركز حمد الجاسر الثقافي بالرياض أمس، وذلك بعد مداخلة هاتفية أجرتها عضو هيئة حقوق الإنسان الدكتورة الجوهرة النهارى مع المشاركين، ووقعت كالصاعقة عليهم، وذلك بعد أن كشفت أن قاتلة الطفلة "تالا" لم تبد أي حالة من الندم على جريمتها. وقالت النهارى في الخميسية التي حاضر فيها زميلها عضو الهيئة الدكتور محمد السيف، وحملت عنوان "حماية الأطفال من سوء المعاملة بالمملكة"، إنها تابعت بنفسها ميدانيا قضية الضحية، وأنها ذهبت إلى السجن لمقابلة القاتلة التي لم تظهر أي حالة للندم عندما استبقيت من نومتها التي وجدتتها فيها. ورفضت النهارى تحميل اللوم لوالدة الضحية، وقالت "كل النساء اللاتي حضرن لتقديم واجب العزاء كن يصطحبن معهن عاملات، وقد كنت هناك وقتها"، وختمت مداخلتها بالقول إن العاملة في أي منزل يجب أن تكون لخدمة المنزل فقط، وتظل تربية الأطفال مسؤولية الوالدين".

إلى ذلك، اتهم عضو هيئة حقوق الإنسان الدكتور محمد السيف القائمين على مدارس رياض الأطفال بالسعي للكسب والتجارة فقط، مطالبا وزارة التربية والتعليم بإعادة دراسة وقراءة مناهج هذه المرحلة المهمة، ووجه نداء لأولياء الأمور بعدم تدريس أبناءهم في الروضة حتى تكون مناهجها أكثر علمية، وناشد الجهات المعنية بالبيت في دراسة وضعت أمامه لبرنامج اللجنة الوطنية لرعاية الطفولة، وإخراجها إلى النور. ولم يستثن السيف الجامعات من الانتقاد دون أن يسميها، وقال "إنها تملك منشآت ضخمة، ومساحات شاسعة، ورغم ذلك لا تخصص غرضا مجهزة للأطفال إلا على مساحة لا تتجاوز 4 × 5 أمتار، وتوكل رعاية هؤلاء الأطفال إلى عاملة نظافة، مطالبا بوجود حضانة في كل حي".

وتطرق إلى تأثير وسائل الإعلام على الأطفال، خاصة البصرية التي تؤثر في الطفل بنسبة تصل إلى 70 %، كما تناول صورا من الإيذاء الذي يتعرض له الأطفال مثل الإيذاء الجسدي والجنسي، مؤكدا تعدد الأسباب التي تسبب الإيذاء كضعف القيم، وعدم ضبط النفس، والسلوك الاندفاعي، والانحراف، والشذوذ النفسي والشخصي، إضافة إلى التعرض للإيذاء في مرحلة الطفولة، وصعوبات التكيف الاجتماعي، ونقص المهارات الاجتماعية، وضعف القدرة على تكوين الصداقات، والتواصل مع الآخرين، وتأثيرات الإيذاء على الطفل، ومنها تأثيرات جسدية ونفسية. وتطرق السيف أيضا لإيذاء الطفل من قبل والديه، مؤكدا إمكانية اتصال أي طفل يتعرض للأذى من أحد والديه بهيئة حقوق الإنسان، ومن ثم مناقشة أسباب ذلك الاعتداء. وأشارت الأخصائية الاجتماعية الدكتورة موزي الزهراني التي تداخلت في المحاضرة أيضا إلى أنها كأخصائية مع زميلات العمل كن يعانين من عدم التعاون مع ما يتقدم به من شكاوى لحل القضايا التي تصل إليهن، إلا أن الوضع تحسن في الوقت الحاضر، ويعود ذلك إلى الثقافة والوعي لدى الجميع، مطالبة بإنشاء محاكم أسرية بشكل عاجل، وقالت إنها تقدمت وزميلات لها بطلب لوزير العدل بهذا الشأن. إلى ذلك طالبت الدكتورة فوزية الأخضر بضرورة إنشاء حضانات في جميع الأحياء، فيما طالب الفريق عبدالعزيز الهندي في مداخلة بأن تكون هناك معاهد للبحوث في بحث مشكلة إيذاء الأطفال، ودراسة مقارنتها مع الدول العربية، ووضع الحلول للحد منها.

## خميسية" الجاسر تناقش حماية الأطفال من سوء المعاملة

المصدر: جريدة عكاظ الجمعة 26 ذو القعدة 1433 هـ - 12 أكتوبر 2012م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20121012/Con20121012539674.htm>

سعاد الشمراني (الرياض)

طالب الدكتور محمد السيف عضو هيئة حقوق الإنسان وزارة التربية والتعليم بإعادة دراسة وقراءة مناهج مرحلة رياض الأطفال، متهمًا القائمين على مدارس رياض الأطفال بالسعي للكسب والتجارة. وناشد السيف مجلس الوزراء البت في دراسة وضعت لبرنامج اللجنة الوطنية لرعاية الطفولة وإخراجها للنور.. جاء ذلك في محاضرة السيف عن «حماية الأطفال من سوء المعاملة في المملكة» التي ألقاها، أمس، في خميسية مركز حمد الجاسر الثقافي في الرياض. من جهتها، طالبت الأخصائية الاجتماعية الدكتورة موضي الزهراني، في مداخلتها، بإنشاء محاكم أسرية بشكل عاجل، كاشفة عن أنها وزميلاتها تقدمن بطلب لوزير العدل بهذا الشأن.



## حقوقي" يطالب بإلغاء رياض الأطفال" واستبدالها بحضانة الأسر

### المحتاجة

المصدر: جريدة الحياة السبت 27 ذو القعدة 1433 هـ - 13 أكتوبر 2012م

<http://alhayat.com/Details/443735>

الرياض - «الحياة»

طالب عضو مجلس هيئة حقوق الإنسان الدكتور محمد عبدالكريم السيف، بإلغاء رياض الأطفال وإعادة قراءة مناهجها، معتبراً أن مخرجاتها سيئة، كما اقترح إنشاء دور حضانة في منازل الأسر المحتاجة في الأحياء، على أن يقوم مجموعة من الخبراء من وزارتي العمل والتربية والتعليم بتفعيل المشاريع الأسرية فيها. وذكر السيف خلال محاضرة ألقاها في «خميسية الجاسر» التي أقيمت في دارة العرب في منزل الشيخ حمد الجاسر بعنوان: (حماية الأطفال من سوء المعاملة في السعودية)، أن تعنيف وتعذيب الأطفال يعتمد على الكثير من الأسر وسيلة للتربية، وأن استخدامه يأتي إما لتحقيق النظام أو بدافع الإحباط، لأنهم تلقوا التربية نفسها من آبائهم، مشيراً إلى أن الإساءة للأطفال قد تأتي عن سوء المعاملة البدنية من أحد الأشخاص القائمين على رعاية الطفل أو باستغلال الطفل جنسياً بأي شكل، أو بسوء المعاملة العاطفية مثل اللوم أو التجريح أو الحماية الزائدة التي قد تعوق نمو الطفل، مثل الإهمال والتقصير في منح الحب أو الرعاية الدائمة أو الغذاء اللازم، ما يصاحبه صورة من أشكال العنف عندما يكبر الطفل. ولفت إلى أن العوامل النفسية للإساءة تنتج من تعرض بعض الآباء للاكتئاب الموصّل بدوره ممارسة إيذاء الأطفال، إضافة إلى وجود شخصيات منحرفة واندفاعية، وشخصية أنانية ولا مبالية، إضافة إلى تقلب المزاج واستخدام المخدرات، مشيراً إلى أن دراسات محلية أثبتت أن حدوث العنف ضد الأطفال يحدث أكثر في الحالات الاجتماعية والاقتصادية السيئة، وأن هذا لا ينفي حدوثها في الحالات المستقرة اجتماعياً ومادياً، كما أن العزلة الاجتماعية والسرية في الأسرة من أهم الأسباب المؤدية إلى حدوث العنف وسوء المعاملة للطفل والانخراط في الشبكات الاجتماعية يضبط التصرفات الفردية.

وأضاف السيف أن الأسرة التي يكثر فيها الأطفال يكونون فيها أكثر تعرضاً للعنف من الأسر التي يكون فيها طفل أو طفلان، وأن احتمالات أن يصبح الطفل عنيفاً نتيجة سوء المعاملة كبيرة جداً، مشيراً إلى السمات السلوكية المختلفة نتيجة سوء المعاملة التي تصبح ملازمة للطفل، مثل الإحباط والميول الانتحارية وتشتت الانتباه واضطرابات النوم والقلق والاكتئاب، إضافة إلى أنه قد يجعل الأطفال سيئي التوافق ودائمي الإنكار السلبي والتمرد والقلق، التي قد تستمر هذه الصفات إلى مرحلة الزواج وفشل العلاقات الجنسية وغيرها.

ولفت إلى حماية حق الطفل في الإسلام، إذ كفل له حق الحياة وحق الرعاية الصحية والإحسان وحق الحضانة عند انفصال الوالدين، وأن آثار المعاملة السيئة للأطفال تخلق جيلاً غير قادر على التعامل الإيجابي مع المجتمع، ويجنح إلى تخريب الممتلكات العامة والسرقة والاعتداء الجنسي، وعدم الشعور بالرضا والإشباع من الحياة الأسرية والاجتماعية، مضيفاً أنه ينتج من ذلك آثار نفسية، مثل عدم تقدير الذات نتيجة الضرب أو الإهانة، والعيش في قلق وخوف. وأشار إلى أن شتم الطفل والتقليل من شأنه ووصفه بأوصاف مثل (غبي أو عديم الفهم أو لا فائدة منه أو لا أمل فيه)، ينتج منه شعور لدى الطفل باعتقاد أن ذلك ما هو عليه بالفعل، وينمي لديه تقبل صورته الذاتية السلبية، وأنه كلما استمرت إساءة المعاملة كلما قل احترام الذات، كما أن الخزي والضعف من أبرز السمات النفسية المشتركة بين الضحايا، لافتاً إلى أن الكثير من ضحايا الاعتداء الجنسي يلجأ لحماية المعتدي عليه، وأن سوء المعاملة يؤدي إلى درجة كبيرة من العدوان اللاحق وهو تعبير عن العجز، وتلك ليست نتيجة حتمية للإساءة.

كما استحضر السيف قضيتي الطفلة تالا والطفل المعنف في «الشرقية»، وقال: «إن عمليات العنف ضد الأطفال تصاعدت، وتشير إحدى الدراسات المحلية إلى أن 9 في المئة من المعنفين يفارقون الحياة، و 90 في المئة لا يبلغ عنها نهائياً، و 10 في المئة نقلوا للمستشفى لتلقي العلاج نتيجة الإصابات الخطيرة، وحالة واحدة من 20 حالة يتم الإبلاغ عنها، وأن هذا مؤشر لا يساعد على الوصول إلى مستوى جيد لرعاية الأطفال»، مشدداً على تقليل تعرض الطفل لوسائل الإعلام التي يقضي أمامها نحو ستة ساعات، ما يمثل نحو 70 في المئة من وقته، فيما المجالات والقصص التعليمية تمثل 10 في المئة.



## 18 ورشة عمل و11 جلسة تناقش قضايا الطفولة المبكرة

المصدر: جريدة عكاظ الاثنين 29 ذو القعدة 1433 هـ - 15 أكتوبر 2012م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20121015/Con20121015540382.htm>

مريم الصغير - الرياض

يناقش مؤتمر الطفولة المبكرة الذي تنظمه جامعة الأميرة نورة اعتباراً من 27 ذي الحجة المقبل مجموعة من المحاور المرتبطة بقضايا الطفولة المبكرة والمتمثل أبرزها في رعاية وتربية الطفولة من منظور حقوقي والنهج الشمولي لرعاية الطفل، ويتم خلال المؤتمر إطلاق 18 ورشة عمل وتقديم أوراق عمل خلال 11 جلسة بمشاركة خبراء في رعاية الطفل وأوضحت رئيسة اللجنة التوجيهية للمؤتمر الدكتورة هيفاء القاضي أن الجامعة خصصت لمحاور المؤتمر أحد عشر جلسة يشارك فيها خبراء وأكاديميون ومتخصصون من داخل المملكة وخارجها يمثلون جهات أكاديمية ومنظمات دولية إضافة إلى 18 ورشة عمل تتناول ما يتعلق بشأن الطفولة المبكرة ينفذها ويتولى إدارتها متخصصون من مختلف دول العالم. وأضافت الدكتورة هيفاء القاضي موضحة أن الجامعة ستعمل على تنظيم معرض مصاحب للمؤتمر يتم من خلاله استعراض كافة مجالات تربية ورعاية الطفل وتشارك فيه العديد من القطاعات الحكومية والخيرية والخاصة. وأكدت رئيسة اللجنة التوجيهية للمؤتمر أن الاستثمار في الطفولة المبكرة سيكون أحد المحاور الرئيسية حيث سيتحدث البروفيسور ستيفن بارنت باعتباره المتحدث الرئيس لهذا المحور وقد تم استكثابه ليتحدث عن التجارب العالمية في مجال استثمار الطفولة المبكرة رغبة في الاستفادة من المناسب منها للمجتمع المحلي، كما سيتم تناول قضية التثريعات والاستراتيجيات الخاصة بالطفولة المبكرة من خلال الدكتور إبراهيم الشدي عضو مجلس الشورى ومجلس هيئة حقوق

الإنسان وكذلك الدكتور بندر السويلم الأمين العام للجنة الوطنية للطفولة ورئيس الفريق الوطني لإعداد الاستراتيجية الوطنية للطفولة بالمملكة العربية السعودية سيقدم ورقة في الاستراتيجية الوطنية للطفولة بالمملكة. كما تتناول الدكتورة منيرة القاسم الاستاذ المساعد في أصول التربية الإسلامية في جامعة الأميرة نورة بنت عبد الرحمن حقوق الطفل في الإسلام. وستركز ورقة الدكتورة سمر مقلد والدكتور جيم ستيرن على أبرز المستجدات في أبحاث الدماغ.



## **مؤتمر الطفولة بجامعة الأميرة نورة يقدم 11 جلسة و18 ورشة عمل**

### **د. هيفاء القاضي: رعاية خادم الحرمين للمؤتمر حفزت الجميع**

### **على تسخير كامل الجهود بما يرقى إلى تطلعاته العالية حول**

### **الاهتمام بالطفولة**

المصدر: جريدة عكاظ الثلاثاء 30 ذو القعدة 1433 هـ - 16 أكتوبر 2012م

<http://www.alriyadh.com/2012/10/16/article776806.html>

أشادت الدكتورة هيفاء القاضي رئيسة اللجنة التوجيهية لمؤتمر الطفولة المبكرة الذي تنظمه جامعة الأميرة نورة بنت عبد الرحمن خلال الفترة من 27 ذي الحجة برعاية خادم الحرمين الشريفين -حفظه الله ورعاه- للمؤتمر، التي حفزت الجميع على تسخير كامل جهودهم للعمل بما يرقى إلى تطلعاته العالية حول الاهتمام بالطفولة ورعايتها وفق أسس علمية وعملية سليمة، إضافة إلى حرص المؤتمر في سبيل تحقيق هذه التطلعات على الجمع بين الجانبين الأكاديمي والتطبيقي في برنامجه بما يعزز نوعيا المعلومات والخبرات التي يطرحها المؤتمر للخبراء والمتخصصين والعاملين في مجال رعاية هذه الشريحة المهمة.

وسوف يناقش المؤتمر مجموعة من المحاور المرتبطة بقضايا الطفولة المبكرة والمتمثل أبرزها في رعاية وتربية الطفولة من منظور حقوقي والنهج الشمولي لرعاية الطفل والتعرف على أبرز المستجدات البحثية وقضايا الجودة في برامج رعاية وتربية الطفولة المبكرة والعوائق والتحديات التي تواجهها.

وأضافت "د.القاضي" إن الجامعة خصصت لمحاور المؤتمر إحدى عشرة جلسة يشارك فيها خبراء وأكاديميون ومتخصصون من داخل المملكة وخارجها يمثلون جهات أكاديمية ومنظمات دولية إضافة إلى ثماني عشرة ورشة عمل تتناول ما يتعلق بشأن الطفولة المبكرة وينفذها ويتولى إدارتها متخصصون من مختلف دول العالم. مشيرة إلى أن اللجنة العلمية قد وزعت جلساته على مدى ثلاثة أيام وبأوقات مناسبة بشكل يضمن تمكن أكبر عدد ممكن من الأكاديميات والمتخصصات والأمهات والمهتمات بشأن الطفولة المبكرة من الحضور موضحة.

وقالت إن الاستثمار في الطفولة المبكرة سيكون أحد المحاور الرئيسية حيث سيتحدث البروفيسور ستيفن بارنت Prof W. Steven Barnett باعتباراه المتحدث الرئيس لهذا المحور رئيس المعهد الوطني (الأمريكي) لأبحاث الطفولة المبكرة، عن التجارب العالمية في مجال استثمار الطفولة المبكرة، إلى جانبه سيشارك الدكتور ابراهيم الشدي عضو مجلس الشورى ومجلس هيئة حقوق الإنسان وكذلك الدكتور بندر السويلم الأمين العام للجنة الوطنية للطفولة ورئيس الفريق الوطني في اعداد الاستراتيجية الوطنية للطفولة بالمملكة العربية السعودية سيقدم ورقة في "الاستراتيجية الوطنية للطفولة بالمملكة العربية السعودية".

إلى جانب مشاركة الدكتورة منيرة القاسم الاستاذ المساعد في أصول التربية الإسلامية بالجامعة عن حقوق الطفل في الإسلام، وستركز ورقة الدكتورة سمر مقلد والدكتور جيم ستيرن على أبرز المستجدات في أبحاث الدماغ. وخصص

المؤتمر جلسة للتعريف بالمنظمات الإقليمية والدولية كاليونسكو وأجفند ومينتور العربية (Mentor Arabia) باعتبارها منظمات تعني بقضايا الطفل.

ويتناول المؤتمر في عدد من جلساته النهج الشامل لرعاية وتربية الطفولة المبكرة كقضايا وكاستراتيجيات من خلال البروفيسور إدوارد ميلوئيش Prof. Edward Meluish كما تتناول الدكتورة بسملة فاعور الدعامات الأربع لنمو الأطفال الصغار بينما تتناول الدكتورة ملك ز علوك أهمية الرعاية الأولى للطفل منذ ولادته وحتى السنة الثامنة من العمر، أما التدخل المبكر للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة فقد اهتمت به لجان المؤتمر وخصصت له ورقة تتناول كل ما يرتبط به وذلك من خلال الدكتورة نادية طيبة وتركز الدكتورة الجوهرية الصقيه على أهمية اللعب في مرحلة الطفولة المبكرة. وسيتم خلال جلسات المؤتمر استعراض لأبرز النماذج والتجارب العالمية والمحلية في مجال التدخل المبكر إضافة إلى استعراض برنامج (Mocep) في تركيا والسعودية من خلال الدكتور سيفدا بيكمان Dr. Sevda Bekman والأستاذة الجوهرية العجاجي.

وسيمتج المؤتمر عناية خاصة لقضية الجودة في تربية الطفل خلال مرحلة الطفولة المبكرة حيث سيتم استعراض هذا المحور من خلال الدكتور إلين فريدي والدكتورة دايان دوج Dr. Ellen Frede , Dr. Diane Dodge من خلال بسط التعريفات ومعايير ومؤشرات مخرجات التعلم.

مشيرة الى عدد من الموضوعات كالقياس في برامج الطفولة المبكرة للدكتورة نهلا قهوجي والقياس في برامج التنقيف والتدريب للوالدين للدكتورة مها العلي والجودة في برامج إعداد المعلمين للدكتورة سميرة موسى إضافة إلى استعراض المستجدات في برنامج "إفتح يا سمسم" المقدم للأطفال من خلال الدكتورة ندى الربيعية، كما ستتناول الأستاذة الدكتورة سهام الصويغ والدكتورة عبير المنيف موضوع التقدم إلى الأمام في برامج الطفولة المبكرة وما يواجه ذلك من التحديات والمبادرات وتكوين فرص التحسين المتاحة أمامها.



## عمل المحاميات بعد "الأضحى"

المصدر: جريدة الوطن الثلاثاء 30 ذو القعدة 1433 هـ - 16 أكتوبر 2012م

[http://www.alwatan.com.sa/Local/News\\_Detail.aspx?ArticleID=117492&CategoryID=5](http://www.alwatan.com.sa/Local/News_Detail.aspx?ArticleID=117492&CategoryID=5)

جدة: نسرين نجم الدين

تستعد وزارة العدل لتعميم لائحة عمل المحاميات على المحاكم بعد انقضاء إجازة عيد الأضحى، بعد أن تسلمت مطلع الأسبوع الجاري من "هيئة الخبراء" بمجلس الوزراء، اللائحة بصيغتها النهائية بعد دراستها وإقرارها. وعلمت "الوطن" من مصادر مطلعة، أن اللائحة شددت على معاملة المحاميات داخل المحاكم معاملة المحامين، مؤكدة أنه يمكن للمستويات الشروط منهن التقدم فعلياً للإدارة العامة للمحامين في الوزارة لاستصدار ترخيص المحاماة، مشددة على أن نظام المحاماة يتضمن بند التأديب الذي سيطبق أيضاً على المرأة المحامية عند إخلالها بإجراءات النظام. ويشترط للحصول على رخصة المحاماة، أن تكون الشهادات العلمية في تخصصات الشريعة أو الحقوق أو الأنظمة والقانون أو دبلوم دراسات الأنظمة من معهد الإدارة، والتدريب 3 سنوات في مكتب محاماة معتمد. تسلمت وزارة العدل مطلع الأسبوع الجاري لائحة عمل المحاميات في المحاكم، بعد دراستها وإقرارها من هيئة الخبراء بمجلس الوزراء، استعداداً لتعميمها على مختلف المحاكم وبدء إصدار التراخيص الخاصة بعملهن. وبيّنت المصادر أنه يمكن للمحاميات المستوفيات الشروط التقدم فعلياً للإدارة العامة للمحامين في وزارة العدل لاستصدار ترخيص المحاماة.

وعلمت "الوطن" أن الوزارة تسلمت اللائحة، متوقعة أن تعمم بها إلى المحاكم وأن يتم البدء في تنفيذها بدءاً من الأسبوع الأول بعد إجازة عيد الأضحى، مشيرة إلى أن اللائحة المعتمدة جاءت بناء على دراسة أعدتها "العدل"، وأعيدت لها بعد اعتمادها من هيئة الخبراء.

وكشف مصدر مطلع في هيئة حقوق الإنسان، إن اللائحة توضح آليات تفعيل نظام المحاماة المعمول به في المحاكم والجهات العدلية، مشيراً إلى أن اللائحة جزء من اللائحة التنفيذية لنظام "المحاماة" المعتمد في المملكة، والذي لم ينص على التفريق بين الذكور والإناث في إجراءاته، موضحاً أنها جاءت لتفعيل إجراءات نظام المحاماة. وقال إن نظام عمل المرأة في مهنة المحاماة كان موقوفاً العمل به من قبل وزارة العدل لحين البت في اشتراطات كيفية عملها، وإن الدراسة التي رفعتها "العدل" لهيئة الخبراء في هذا الشأن كانت تتضمن بعض الشروط الخاصة التي يجب أن تلتزم بها المرأة في مهنة المحاماة، مثل إلزامها بالعمل في مكاتب خاصة ومغلقة، دون الترافع في المحاكم، والعمل مع موكلات إناث فقط، وغيرها من الاشتراطات الخاصة الأخرى. وأوضح أنه بعد دراسة هيئة الخبراء لهذه الشروط الخاصة أقرت اعتماد ممارسة المرأة لمهنة المحاماة بعد حصولها على رخصة "المهنة"، على أن تطبق عليها ذات الشروط التي تطبق على المحامي الرجل، وتعامل المحاميات معاملة المحامين، بحسب نظام المحاماة الذي ينطبق على الذكور والإناث، في حين تجاهلت اللائحة إقرار الشروط الخاصة بعمل المحامية المرأة التي اقترحتها وزارة العدل. وأكد أنه بعد صدور أمر تفعيل نظام المحاماة للمرأة المحامية، فإنه سيحق لها فتح مكاتب محاماة واستشارات قانونية، وذلك بحسب النظام الذي يطلب من كل محام أن يتخذ له مقراً أو أكثر لمباشرة القضايا الموكل عليها، وعليه أن يشعر وزارة العدل بعنوان مقره وبأي تغيير يطرأ عليه، مشدداً على أن نظام المحاماة يتضمن بند التأديب الذي سيطبق أيضاً على المرأة المحامية عند إخلالها بإجراءات النظام.

وأشار إلى أن أهم شروط الحصول على رخصة المحاماة لكلا الجنسين تتمثل في أن تكون الشهادات العلمية التي حصلت عليها في مجالات وتخصصات الشريعة أو الحقوق أو الأنظمة والقانون أو دبلوم دراسات الأنظمة من معهد الإدارة بعد الحصول على الشهادة الجامعية، وأن تكون أمضت 3 سنوات تدريب في نفس المهنة في أي من مكاتب المحاماة المعتمدة، وأن الخبرة المعتمدة يقصد بها، القضاء داخل وخارج المملكة، وخارجها، تدريس مواد الفقه أو أصوله، أو الأنظمة في الجامعات أو الدراسات العليا في المعاهد أو المؤسسات التعليمية الأخرى في المملكة، أو في مجال الاستشارات القانونية في أجهزة الدولة، مؤسساتها وهيئاتها، إضافة إلى الخبرة المكتسبة من خلال طبيعة العمل في الشركات والمؤسسات الأهلية، والترافع عن الغير أمام الادعاء العام أو التحقيق وأمام كتابات العدل العامة أو كتابات العدل الأولى أو الكتابة في ضبوط القضايا الحقوقية أو الجنائية أو الإنهاءية بالمحاكم الشرعية، أو ديوان المظالم بوظيفة لا تقل عن مسمى رئيس كتاب ضبط.

#### لائحة عمل المرأة في المحاماة

- يطبق على المرأة طالبة ترخيص المحاماة ما يطبق على الرجل في نظام "المحاماة".
- يحق للمرأة فتح مكاتب محاماة واستشارات قانونية وفقاً لأحكام نظام "المحاماة".
- للحصول على الرخصة يجب تحديد مقر أو أكثر لمباشرة القضايا مع إشعار "العدل" بأي تغيير في موقع المقر.
- يطبق على المحامية نفس نظام التأديب المطبق على الرجل عند الإخلال بالنظام.
- من شروط الحصول على الترخيص
- أن يحمل المتقدم أو المتقدمة شهادة علمية في تخصصات الشريعة أو الحقوق أو الأنظمة.
- أن يكون قد أمضى 3 سنوات تدريب في نفس المهنة.
- أو أن يكون مارس تدريس مواد الفقه أو الأنظمة في الجامعات أو المعاهد والمؤسسات التعليمية.
- أو خبرة مكتسبة من عمله في الشركات والمؤسسات والترافع عن الغير أمام الادعاء العام أو كتابات العدل والمحاكم.

## هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر قراءة موضوعية لمنهجية الرئيس العام لتطوير البنية النظامية والإدارية والميدانية

المصدر: جريدة الرياض الجمعة 26 ذو القعدة 1433 هـ - 12 أكتوبر 2012م  
<http://www.alriyadh.com/2012/10/12/article775709.html>

### د. عبد المجيد بن محمد الجلال

قد يتفق معي الكثير من القراء والمتابعين المحترمين على أنّ جهاز هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، يظل الأكثر إثارة للنقاش والجدل المجتمعي مقارنة بغيره من الأجهزة الحكومية والعمومية الأخرى، ويبدو ذلك أكثر وضوحاً وتجلياً، في المقالات والحوارات والموضوعات التي تثيرها الوسائط الإعلامية والإلكترونية، أو حتى في الجلسات الخاصة لبعض الثُخب والتيارات الاجتماعية على مستوى مناطق المملكة.

في تقديري، ومن خلال المتابعة والرصد، والتواصل الاجتماعي، أنّ هناك قناعة مجتمعية غالبية بأدوار الهيئة ووظائفها، في المحافظة على منظومة الأمن الأخلاقي والمجتمعي، والتصدي للمنكرات والفوضى السلوكية. ولكن هناك تساؤلات مشروعة، وهي تدور بشكل رئيس حول محورين أساسيين:

المحور الأول: نظام الهيئة واختصاصاتها.

المحور الثاني: العمل الميداني.

وأود في هذا السياق أن أضيف محوراً ثالثاً، لمسته وأحسستُ بأهميته وضرورته وهو تحديداً:

المحور الثالث: بيئة العمل المُحفزة.

هذه المحاور الثلاثة إجمالاً هي التي ينبغي النظر إليها بعناية فائقة، والمبادرة إلى تطويرها، وتحسين مخرجاتها، بما يتماشى مع تطلعات ولاة الأمر والمجتمع، الذي كما أسلفتُ على قناعة غالبية بأدوار الهيئة، مثلما الأمر كذلك بالنسبة للدولة، التي أولتها ما تستحق من العناية والرعاية، اعتزازاً برفع شعارها، ودعم رجالها، ورعاية أعمالها. وجعلت من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ركناً أساسياً من أركانها، وجزءاً لا يتجزأ من دستورها، طبقاً لمحتوى المادة الثالثة والعشرين من النظام الأساسي للحكم (تحمي الدولة عقيدة الإسلام، وتطبق شريعته، وتأمّر بالمعروف وتنهى عن المنكر، وتقوم بواجب الدعوة إلى الله).

هذه المعطيات الإيجابية عن جهاز الهيئة، حافزٌ مهمٌ للدفع باتجاه التعامل بشفافية عالية، مع هذه المحاور الثلاثة، بما يتيح بالتالي إمكانية وضع النقاط على حروفها المتداولة، ومعالجة الثغرات أو التساؤلات المثارة حيال مستويات الأداء الراهنة. في هذا السياق يبدو لي أنّ معالي الرئيس العام لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر الشيخ الدكتور عبداللطيف بن عبدالعزيز آل الشيخ، ولم يمض على تسنمه مهام منصبه سوى بضعة أشهر، قد بدا في رسم معالم المرحلة المقبلة، عبر اتخاذ العديد من القرارات والإجراءات المهمة لإعادة توجيه بوصلة العمل والأداء نحو الأهداف والاحتياجات الفعلية التي تساعد على إنجاز مهام ووظائف الهيئة بأقصى فعالية ممكنة. وقد لامست هذه السياسات الجديدة المحاور الثلاثة، وأعطت ملامح أولية لمنهجية قادمة للبناء والعمل تعتمد الشفافية والمصداقية والانضباط الإداري والمالي.

كنتُ قد أشرتُ في مقال أو أكثر عن الحاجة الفعلية إلى إعادة إصدار نظام ولانحة جديدة للهيئة تواكب البناء الهيكلي والمؤسسي للدولة، لتأصيل وتوثيق الصلاحيات والمهام المُنظمة لأعمالها، فقد مضى على إصدار النظام الحالي أكثر من (30) عاماً. ومع التأكيد على أهمية النظر كذلك بمسائل تداخل الصلاحيات، وتشابك الاختصاصات، وأهمية أن تتضمن

اللائحة التنفيذية كل الإجراءات الإدارية والتنظيمية لمباشرة العمل الميداني. وقد بشرت معاليه في أكثر من مناسبة ومحفل بقرب إعادة إصدار نظام الهيئة، الذي سوف يحدد - وفق تصريح معاليه - "أعمال رجل الهيئة، ويسمح بنزع بعض الاختصاصات التي يقوم بها رجال الحسبة إلى جهات أخرى في الدولة، مثل التوقيف والتحقيق وحضور المحاكمات، وسيتم أيضاً من خلال النظام منع حالات الدُهم إلا بموافقة من الحاكم الإداري، وهذا سيعيننا على إنهاء الاجتهادات". ولا شك أنّ العناية بالبنية النظامية هدفٌ مهمٌ، يُهيئ الأجواء للعمل الجاد والمثمر، ويُسهل في إزالة كل التساؤلات المحتملة عن اختصاصات الهيئة ووظائفها. وقد يكون من المناسب عند إعادة إصدار هذا النظام العتيد، العمل على أن يكون بمتناول الجميع مؤسسات وأفراداً، للاطلاع على بنوده ومواده واختصاصاته.

فالثقافة والتثقيف بهذا الأمر يُسهل أداء مهام الهيئة، مثلما يُسهل في تفهم المجتمع ومعرفة بأدوارها، وفي ذلك كله تحقيق وإنجازٍ لمصالح عمومية مشتركة وتعزيزٍ للشراسة المجتمعية البناءة.

هذا، بما يختص بالمحور الأول: نظام الهيئة، ومؤثراته كم يتضح جُداً إيجابية، ويمكن اعتبارها من أولى ثمرات العمل الجاد الذي يقوده معالي الرئيس العام.

أما المحور الثاني وهو العمل الميداني، فهناك حراكٌ كبير نسبياً لجهة ضبطه، وتحسين مخرجاته، وفق خطة، ومنهجية عمل تركز على قاعدة تعهّد معالي الرئيس العام على رعايتها، وإحداث تطبيقات ناجحة لمحتواها، وتتمحور حول (الأمر بالمعروف ب "معروف" والتهني عن المنكر "بلا منكر") ومن أبرز أدواتها الرئيسة حُسن الظن والخلق، والتعامل بالحكمة، وإقالة العثرات، وتغليب الستر، إضافة إلى التوجيهات والتعليمات الدقيقة والحاسمة بضرورة التثبت والتحري الدقيق عند مباشرة المهمات الميدانية، وعدم تجاوز الحدود النظامية، وترك الاجتهاد غير المأذون به. والمراقبة على مدار الساعة للتأكد من عدم وجود تجاوز أو نقص ابتداءً من كتابة المحضر وانتهاءً بالإجراء الذي يتم حيال القضية. ولمتابعة ذلك تم إنشاء غرفة عمليات على غرار الأجهزة الأمنية لتسهيل الاتصال، ومتابعة الأداء.

بالمقابل، وفي خط مواز، سيتم التركيز خلال المرحلة المقبلة على التدريب النوعي المتخصص لرفع كفاءة أداء العاملين في الميدان، وفي هذا السياق جرت مراجعة شاملة لمناهج التدريب السابقة، وجعل الأولوية في المرحلة المقبلة لجهة توسيع نطاق التعاون مع الجامعات والمراكز الأكاديمية، بموجب مذكرات التفاهم والتعاون المنجزة، وعددها (17) مذكراً تعاون مع (17) جامعة سعودية، و(5) مذكرات تفاهم مع (5) جهات وهيئات حكومية، هي: مركز الملك عبد العزيز للحوار الوطني، وهيئة حقوق الإنسان، والهيئة العامة للسياحة والآثار، ودارة الملك عبد العزيز، ومدينة الملك عبد العزيز للعلوم والتقنية. إضافة إلى تفعيل الاستفادة من كراسي الحسبة في الجامعات السعودية، وعددها (5) كراسي بحث علمية، وهي تحديداً: كرسي الملك عبدالله للحسبة وتطبيقاتها المعاصرة بجامعة الملك سعود بالرياض وكرسي الأمير سلطان بن عبدالعزيز لأبحاث الشباب وقضايا الحسبة بجامعة الملك عبدالعزيز بجدة. وكرسي الأمير نايف بن عبدالعزيز لدراسات الأمر بالمعروف والتهني عن المنكر بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة وكرسي الأمير سلمان بن عبدالعزيز لإعداد المحتسب بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بالرياض وكرسي أبحاث المرأة وقضايا الحسبة بجامعة حائل.

إذ مع الأسف الشديد لا تزال هذه المنافذ المتاحة بحاجة إلى مبادرات أكثر جدية وفاعلية لإحداث تطبيقات ناجحة لمحتواها لجهة إعداد وتصميم وتنفيذ برامج التدريب والحقائب التدريبية، وإجراء الدراسات النظرية والتطبيقية المتخصصة، بما يخدم أهداف الرئاسة العامة وتطلعاتها، وتطوير مهارات منسوبيها، والعناية باحتياجاتهم التدريبية والمعرفية، والاستفادة من الوسائل والأساليب والوسائط التقنية الحديثة (الإعلام الجديد) وبما يخدم كذلك مهام تأصيل رسالة الحسبة، وأهدافها النبيلة، وأدوارها المجتمعية، وتطوير مخرجاتها، والرقى بتطبيقاتها المجتمعية، وفق رؤية شرعية معاصرة تتسق مع متطلبات العصر، وتُعزّز الهوية والصورة الذهنية الإيجابية، والشفافية والوضوح في ممارسات القائمين عليها.

وإلى جانب كل ذلك، تقوم منهجية التدريب الجديدة على التواصل بشكل أكبر وأوسع مع معاهد التدريب الحكومية المتخصصة.

وإذا كان المحوران الأول والثاني في غاية الأهمية المجتمعية، فإنّ المحور الثالث: بيئة العمل المُحفزة، هي الأخرى عنصرٌ أساس لتطبيق تطبيقات ناجحة في كلا المحورين، بله يمكن القول بأنّ هذا المحور هو الركيزة الأساسية، والقاعدة الصلبة، لمنظومة العمل بُرمتها. وللتعامل مع هذا المحور المهم، عمدت القيادة العليا إلى تطبيق سياسة تدوير القيادات الإدارية والميدانية، إيماناً منها بأهمية وضرورة التغيير المبرمج للقيادات الإدارية في المنشآت العاملة، بقصد توفير بيئة مؤسسية وإدارية على قدر عالٍ من الكفاءة، والفاعلية. وجرى تكليف القيادات الجديدة بالعمل على تنفيذ إستراتيجية العمل الجديدة، في المسارات الإدارية والميدانية والتنظيمية، وإنجاز المهام والأعمال بشفافية عالية.

إنّ هذه التغييرات القيادية تتطلبها ضرورة المرحلة، والنتائج السلبية لبعض برامج ومبادرات التخطيط السابقة، بفعل الافتراضات والتوقعات المفرطة في التفاؤل، دون النظر بعناية إلى إمكانيات الرئاسة ومواردها المتاحة. وقد ترتب على

ذلك حدوث صعوبات جمّة، وفشل كلي أو نسبي، في تطبيق بعض برامجها ومبادراتها المستهدفة. فالواقعية في حقيقة الأمر من السمات الأساسية للتخطيط الاقتصادي الناجح، ومبناها: الموارد البشرية والمادية والفنية المتاحة للمنشأة. وفي إطار هذا المحور المهم، لا يزال العمل جارياً على انتهاز المزيد من الخطوات والإجراءات الهادفة إلى تفعيل العمل المؤسسي، وتطبيق أدوات وأساليب الإدارة الحديثة، ومعايير الجودة، وتبسيط الإجراءات، واستقطاب الكفاءات الشابة ودعمها، ونشر ثقافة الشفافية والمساءلة، وترشيد استخدام الموارد المالية المتاحة "الضبط الإداري والمالي" والعمل على توجيهها نحو منافذ الاحتياجات الفعلية للرئاسة، والتركيز على البرامج والمشاريع والمبادرات ذات الأولوية.

كلمة أخيرة: المبادرات الجادة لتطوير محاور: نظام الهيئة، والعمل الميداني، وبيئة العمل، قد تتطلب فترة من الزمن حتى تتبلور نتائجها، وتتضح مخرجاتها. وإذا كانت القيادة العليا للرئاسة هي المحرك والدافع الأساس لهذه المبادرات، في إطار رؤية واقعية وواعية، فإنّ النتائج لن تكون جيدة فحسب، بله مبهرة.

حكمة:

وَمَنْ تَكُنْ الْعِلْيَاءُ هِمَّةُ نَفْسِهِ

\*\*\*

فَكُلُّ الَّذِي يَلْقَاهُ فِيهَا مُحِبٌّ

## أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية

## خلال جلسة مفتوحة استمرت عدة ساعات.. محامون يطالبون وزير العدل بالحصانة والتشديد على دوام القضاة وحثهم على احترام مهنة المحاماة

المصدر: جريدة الرياض السبت 27 ذو القعدة 1433 هـ - 13 أكتوبر 2012م  
<http://www.alriyadh.com/2012/10/13/article775948.html>

الرياض- اسامة الجمعان

طالب عدد من المحامين وزير العدل د. محمد العيسى بحصانة المحاماة على غرار حصانة القضاء. جاء ذلك خلال لقاء مفتوح للمحامين مع الوزير استمر عدة ساعات اشتكى فيه بعضهم من معاناتهم من الإساءة إليهم أثناء قيامهم بواجبهم المهني في الدفاع المشروع عن موكلهم أمام الجهات القضائية واستخدام عبارات التنقص والتجاهل لزملاء عمل وهدف مشترك وهو تحقيق العدالة على أرض المملكة التي تأسست على العدل الإسلامي الذي رعى الحقوق الشرعية وهذب الأخلاق واحترم الإنسان أيًا كان محاميًا أو غيره مؤكدين في حوارهم المفتوح مع الدكتور محمد العيسى وزير العدل ورئيس المجلس الأعلى للقضاء أن هناك حاجة ماسة لحفظ هيبة العمل الحقوقي وعدم الإساءة إلى رجاله المرخص لهم بتراخيص رسمية من وزارة العدل في ظل تزايد مسلسل الإساءات الأدبية كما اشتكى المحامون من تأخر عدد من القضاة في الدوام وتأخير بعضهم لموعد الجلسة المحدد بسبب تأخر حضورهم ، وخلو جملة من الأحكام القضائية من التسبب الذي يعكس حيثيات الحكم وقال المحامون انهم يريدون حفظ الكرامة الادبية للمحاماة والمحامين وانصافهم بعدل من تصرفات محسوبة على القضاء.

وأشار الوزير الى ان الموضوع محل التحقق والاهتمام وفي شأن الحصانة ، مؤكداً أنها كذلك محل الاهتمام بالدراسة وان تحقيق المصلحة العامة في هذا الامر وغيره من شؤوننا العدلية والحقوقية هو مطلب الجميع كما لفت معاليه الانظار الى أهمية دور المحامي باعتباره شريكا في تحقيق العدالة وزمىلاً لمهنة ومهمة القضاء من منطلق كونه في طليعة اعوان القضاء، وقال د. العيسى إن مشروعا مقترحاً تعديلياً على نظام القضاء سيتناول دراسة موضوع الحصانة العدلية للمحامي وغيرها من الموضوعات وفق ضوابط محددة وواضحة تتوخى تحقيق الهدف الايجابي من فكرة الحصانة ، كما أنحنى المحامون باللائمة على تشتت مهام بعض القضاة حيث يعمل بعضهم في مناشط اجتماعية وخيرية تأخذ من وقته واهتمامه الشئ الكثير فيترك واجباً متحداً عيناً عليه لعمل كفائي مسؤول عنه وزارات وجهات أخرى وان هذا يؤثر على عمله وقتاً ونوعاً ، وكذلك دخول بعض القضاة في اهتمامات ومطارات فكرية عبر الانترنت وهو ما يخالف موقف القاضي المحايد والمستقل الى هذا اشار بعض المحامين الى نماذج من قصص واقعية من هذا التشتت المحسوب على وقت القاضي وتفرغه العلمي والتأثير على فرضية الحياد والاستقلال ، وقال احد المحامين احد القضاة شطب على اسمه وحل محله عبارة المدعو.

وطالب المحامون الوزير بالمسارعة في تحديد منهج المسار المعتمد سواء التقنين أو السوابق القضائية وعبروا عن معاناتهم وشكواهم في هذا فالمحامي ليس لديه اي معلومات عن المسار القضائي في واقعات كبرى كان من المفترض ان تحسم بأسلوب منشور ومصنف وانه يُطلب من بعضهم خارجياً الشهادة على اكتمال متطلبات الكفاءة في الضمانات القضائية في المملكة ويجدون حرجاً في هذه الجزئية تحديداً .  
الجدير بالذكر ان عدد المحامين المقيدین ضمن سجل المحامين الممارسين بلغ ( 2115 ) محامياً يشملون جميع مناطق المملكة المختلفة.

وأوضح تقرير صادر عن الإدارة العامة للمحاماة بوزارة العدل أن عدد المحامين في ازدياد مستمر، وأن الوزارة تتحقق بدقة من توافر الشروط في المتقدمين وأنها تعتبر المحامي الجديد إضافة للعمل العدلي وعنصراً مهماً يسهم في تحقيق رسالة العدالة.

وقد سبق أن نوهت وزارة العدل في عدة اجتماعات للجنة الوطنية للمحامين بالدور الريادي للمحامين في خدمة العمل العدلي مؤكدة بأنهم شركاء في تحقيق العدالة ومشيرة إلى أن المحامين عليهم مسؤولية كبرى كما عليهم احترام إجراءات التقاضي والعمل وفق الأنظمة المعمول بها في المملكة.



## نائب رئيس الجمعية السعودية للطب النفسي: 44 عيادة متخصصة في المستشفيات الحكومية

المصدر: جريدة الحياة السبت 27 ذو القعدة 1433 هـ - 13 أكتوبر 2012م

<http://alhayat.com/Details/443983>

الباحة - أحمد الشاطي

أكد نائب رئيس الجمعية السعودية للطب النفسي الدكتور محمد شاووش أن وزارة الصحة أنشأت حتى الآن ما يقارب 1905 مراكز صحية، لا تتوافر في أحدها أي خدمات لعلاج الأمراض النفسية أو الوقاية منها. وقال شاووش على هامش اليوم العالمي للصحة النفسية تحت عنوان «الاكتئاب... أزمة عالمي»: «يوجد 44 عيادة نفسية في المستشفيات العامة والتخصصية في وزارة الصحة، والملاحظ أنه خلال العقود الخمسة الماضية يوجد تطور بطيء في مجال الصحة النفسية في السعودية».

وأوضح أن غالبية بلدان العالم ذات الدخل المتوسط والمتدني لا يوجد بها أكثر من طبيب نفسي للأطفال لكل 1-4 مليون طفل، مؤكداً أن الاكتئاب النفسي بمكوناته النفسية والجسدية يحتل المركز الأول في مسببات الإعاقة على مستوى العالم. وأضاف «إن 800 ألف شخص ينتحرون سنوياً وإن 86 في المئة من الانتحار في الدول متوسطة ومتدنية الدخل، وإن أكثر من نصف المنتحرين بين 15-44 سنة من العمر، ويتضح أن الأمراض النفسية تمثل السبب الرئيس في الانتحار». وأشار إلى أن عدداً قليلاً من البلدان لديها الإطار القانوني الذي يحمي حقوق الأشخاص الذين يعانون من اضطرابات نفسية، مضيفاً أن تقديرات منظمة الصحة العالمية تشير إلى أن 75 في المئة من سكان البلدان النامية يعانون من الاضطرابات النفسية والعصبية والاضطرابات الناجمة عن تعاطي المواد المسببة للإدمان. ونبه إلى أن حوالي نصف الأمراض النفسية يبدأ في سن 14 عاماً، وأن ما يقرب من 20 في المئة من أطفال العالم لديهم أمراض نفسية، مشيراً إلى المناطق التي بها نسب عالية من الأعمار أقل من 19 عاماً تعاني من تدني الموارد المخصصة للصحة النفسية.

ولفت إلى أن 25 في المئة من مرضى السكر لديهم أعراض اكتئابية، محذراً من أن نسبة الوفاة لدى هذه الفئة تمثل ما نسبته 30 في المئة في هذا الإطار، «إن تزامن الاكتئاب والسكر يزيد من حدة الأعراض لكليهما كما يزيد من نسبة العجز المهني مقارنة بالإصابة بالسكر فقط، كما تشير الدراسات إلى أن الاكتئاب يزيد من نسبة الإصابة بالسكر النوع الثاني إلى أكثر من 20 في المئة في الراشدين».

وزاد شاووش: «إن الاكتئاب يؤدي إلى عدم الالتزام بالحمية الغذائية، قلة الحركة، التدخين، المخدرات، وإن أكثر من 50 في المئة من مرضى السرطان يعانون من أمراض نفسية مختلفة وإن القليل من مرضى السرطان يعالجون نفسياً، ويجب أن نعلم أن معدل الوفاة يزيد على أكثر من 15 في المئة من المرضى الذين يشكون من أعراض اكتئابية، و 39 في المئة لمن شخصوا بالاكتئاب».

## محامي موظفات مجمع سلطان“ يحصل على 45 توكيلاً رسمياً للسير في القضية“

المصدر: جريدة الحياة السبت 27 ذو القعدة 1433 هـ - 13 أكتوبر 2012م

<http://alhayat.com/Details/444001>

الخبر - ياسمين الفردان

استكملت موظفات «مجمع الأمير سلطان للتأهيل» الأوراق المطلوبة من قبل الهيئة الابتدائية لتسوية الخلافات العمالية، وجمع 45 توكيلاً من الموظفات للنظر في قضيتهم ضد الجمعية، بعد طلبهن مهلة شهراً لاستكمال توفير التوكيلات للمحامي. وكانت «الحياة» تابعت سير القضية في وقت سابق تحت عنوان (الخلافات العمالية تؤجل قضية موظفات «مجمع التأهيل» شهراً). وذلك لاستكمال التوكيلات رسمياً.

وذكر محامي القضية بدر الجعفري في حديث إلى «الحياة» أنه حصل على توكيل من 45 موظفة من موظفات الجمعية، وقال: «تقدمت للمرافعة بدعواهن أمام الهيئة الابتدائية لتسوية الخلافات العمالية بتاريخ 14/11/1433هـ»، وأشار إلى أن «لائحة الادعاء المقدمة تضمنت البعض من المطالبات المبنية على عناصر نظامية متوافقة مع نظام العمل والعمال، واللوائح التنظيمية للجمعية، كصرف العلاوات المتأخرة لمن مضى على فترة عملهن أكثر من عشر سنوات وتنبيتها في المستقبل، وترقية عدد من الموظفات وفقاً لسلم التدرج الوظيفي الذي امتثلت به الجمعية، كذلك صرف بدل مواصلات لعدد من الموظفات للسنوات السابقة وتنبيته مستقبلاً، وتوفير مكان ملائم ومرييات متخصصات وفقاً لنظام العمل والعمال الذي ينص على تطبيق الأمر في أي منشأة تتألف من 50 موظفة أو أكثر».

وعن رد وكيل الجمعية حول الطلبات المقدمة، قال: «طلب مهلة للرد على لائحة الادعاء، إضافة إلى أن الهيئة طلبت بعض البيانات التفصيلية المتعلقة ببديلات واستحقاقات المدعيات، وعلى هذا رفعت الجلسة لتحديد موعد في العام المقبل بتاريخ 1434/2/3هـ». وحول مدى تجاوب الجمعية مع الموظفات في طلب بعض البيانات، قال: «نحن أمام جهة قضائية، ومن المفترض أن تلتزم جميع الأطراف بما يُطلب وأن يتم توفيره، والمطلوب من الجمعية تقديم جواب على هذه الدعوة، فإما الاعتراف بصحة الادعاءات وأن التقصير جاء من طرفهم، أو أن البعض منها صحيح وأنهم لم يتمكنوا من الالتزام به، أو أن الجمعية تنفي صحة ما تطالب به المدعيات، وحينها أملك ما يثبت صحة الدعوة». ولفت إلى أن مسار القضية يحدده «الوقت»، مضيفاً «المواعيد بين الجلسات قد تتراوح بين الشهرين أو الثلاثة»، ويتوقع أن تأخذ القضية بين «5 إلى 6 جلسات، حتى تقرر الهيئة الابتدائية لتسوية الخلافات العمالية إقفال باب النظر في اللائحة، وفي دفع الطرف الآخر لإصدار الحكم الابتدائي، لكننا نأمل أن تنتهي القضية في أسرع من توقعنا».

ولفت إلى أن التأخير في القضايا «طبيعي»، وعزا السبب إلى «نقص القضاة وكثرة القضايا، وعدم وجود توازن بين حجم نمو السكان والاقتصاد وحجم القضايا في البلد».

## آل معيقل لـ «الحياة»: الإعانة لـ 12 شهراً هي الأطول عالمياً..

### ولسنا مسؤولين عن نوعية الوظائف

المصدر: جريدة الحياة السبت 27 ذو القعدة 1433 هـ - 13 أكتوبر 2012م

<http://alhayat.com/Details/443991>

الرياض - خالد العمري

كشف مدير صندوق الموارد البشرية إبراهيم آل معيقل أن المدة المقررة لصرف الإعانة للباحثين عن العمل في السعودية تعد الأطول عالمياً في البرامج الشبيهة، وأنها لن تتجاوز الـ 12 شهراً المحددة، وأن الفرص الوظيفية الثلاث المتاحة للعاطلين قبل وقف الإعانة أعلى من الحد المتبع في الكثير من برامج دعم باحثي العمل حول العالم، مشيراً إلى أن النساء هن الأكثر رفضاً للعروض الوظيفية المقدمة عبر «حافز»، بسبب ظروف شخصية أو عائلية.

وأضاف آل معيقل في حوار مع «الحياة» أنه كما للباحث عن العمل كامل الحرية في قبول أو رفض أي عرض وظيفي، فإن للبرنامج في المقابل حق تقدير الحالة قبل وقف الإعانة، وأن صندوق الموارد البشرية غير مسؤول عن نوعية الوظائف التي تعرض على المتقدمين، مشدداً على أن القطاع الخاص هو من يتحكم في نوعيتها وكميتها، وأن معدلات التوظيف في القطاع الخاص لا ترقى إلى رؤى الحكومة ولا استراتيجية وزارة العمل. إلى الحوار:

هل سيستمر برنامج «حافز» للعام الثاني على التوالي أم سيتوقف؟

- سيستمر البرنامج في تقديم خدماته إلى كل من تنطبق عليه ضوابط البرنامج في السنوات المقبلة، بينما تبقى الإعانة المالية محددة بـ 12 شهراً هجرياً لكل مستفيد كما جاء في الأمر الملكي، وهي فترة استحقاق تعد من الأطول عالمياً مقارنة ببرامج شبيهة، التي قد لا تتجاوز مدتها ستة أشهر في المتوسط، أما في ما يتعلق بالضوابط وآليات الصرف فتؤكد أن برامج الصندوق كافة تخضع إلى تقييم دوري وتطوير مستمر، يأخذ في الاعتبار التغيرات في سوق العمل ومعطياتها، فمن المهم أن يشهد أي برنامج تطويراً يحسن من كفاءة الأداء والفاعلية.

< إذا كانت نسبة البطالة 10 في المئة فكيف سيعالجها «هدف» في رأيك؟

- يقدم صندوق تنمية الموارد البشرية عدداً من خدمات التوظيف المساندة لـ «حافز»، من خلال برنامج «طاقات» بقنواته الست، التي تعد بمثابة منصات تتم من خلالها المواءمة بين العرض والطلب على العمالة الوطنية داخل سوق العمل، وتم الإعلان مسبقاً عن أولى تلك الخدمات وهي «مراكز طاقات للتوظيف»، وتهدف إلى تطوير ما يعرف بـ «المهارات الإيجابية» للباحثين عن العمل، من خلال تقديم خدمات الإرشاد المهني وخدمات التدريب وخدمات التوظيف وخدمات ما بعد التوظيف، وتم بالفعل افتتاح 17 مركزاً، منها عدد مخصص للنساء، في مدن الرياض وجدة والدمام وتبوك وحائل وجازان وبريدة والأحساء وغيرها.

وتأتي كذلك ضمن قنوات «طاقات» الست فعالية «لقاءات»، التي تقدم حلول التوظيف الجماعي للباحثين عن العمل، من خلال المواءمة المسبقة بين مستفيدي «حافز» والوظائف المتاحة في سوق العمل، وتم هذا العام تنظيم الفعالية في كل من الرياض وجدة والدمام، إذ تم إجراء التحليل المهني لما يزيد على 15 ألف باحث عن عمل، تمت مواءمتهم وتقييمهم خلال تلك الفعاليات، وتقديم عروض عمل لعدد منهم من المنشآت المشاركة، وبالتوازي يقوم الصندوق بتقديم خدمة «بوابة التوظيف الإلكترونية»، إذ تتمكن المنشآت من البحث عن موظفين محتملين في قاعدة بيانات «حافز» المليونية، أو قيام تلك المنشآت بالإعلان عن الوظائف الشاغرة.

< كم عدد من تم توظيفهم من المتقدمين إلى برنامج «حافز»؟

- أعلنت وزارة العمل أخيراً نجاح توظيف قرابة ربع مليون مواطن من الجنسين في منشآت القطاع الخاص، خلال الأشهر العشرة الأولى منذ إطلاق برنامج «طاقات» في شهر رجب من العام الماضي، وكان وزير العمل أوضح أن أرقام التوظيف تعادل ما تم توظيفه في القطاع الخاص خلال السنوات الخمس السابقة.

وفي سعيها للوصول إلى معدلات توظيف منطقية بالقطاع الخاص، تتبنى وزارة العمل وصندوق تنمية الموارد البشرية ثلاث آليات تتضمن تلك المعنية «بزيادة الطلب» على العمالة الوطنية وتصحيح وضعها التنافسي داخل سوق العمل،

وتطوير آليات رقابة فعالة تحفز منشآت القطاع الخاص على توظيف عمالتها، وتأتي «نطاقات» مثلاً لتلك المبادرات، وهناك برامج مثل «حافز» تعنى «بجانب العرض» من خلال قاعدة بيانات تضم أكثر من مليوني سيرة ذاتية للباحثين عن العمل من الجنسين، وتأتي الآلية الثالثة لتعنى بإنشاء منصات للمواءمة بين العرض والطلب، من خلال برنامج «نطاقات» بخدماته المتعددة الذي يوفر خدمات توظيف متخصصة.

< هل هناك مَنْ تلاعب في إدخال بياناته للحصول على معونة «حافز».. وهل ستقاضونه؟

- البرنامج يحسن الظن بالجميع، ونحن في صندوق تنمية الموارد البشرية نربأ بأبنائنا وبناتنا أن يتبعوا طرقاً ملتوية أو غير نظامية للحصول على الإعانة، وفي حال ثبوت أي تحايل بغرض الحصول على إعانة «حافز» من دون وجه حق يقوم الصندوق باتخاذ كل الإجراءات التي من شأنها الحفاظ على المال العام، ما قد يعرض المتحايل للوقوع تحت الطائلة الجزائية للقانون والحرمان نهائياً من الإعانة.

< لماذا لا يكون هناك أكثر من ثلاث فرص وظيفية، قبل منع الإعانة عن المستفيد؟

- البرنامج لا يفرض أية وظيفة على المستفيد، بل للأخير كامل الحرية في قبول أو رفض أي عرض وظيفي، مثلما للبرنامج حق في تقدير الحالة، فإما أن يقتنع البرنامج بسبب رفض المستفيد للوظيفة، وإما أن يتم احتسابها ضمن فرص التوظيف المناسبة، التي يترتب على تكرار رفضها ثلاث مرات قطع الإعانة عن المستفيد.

< كم عدد الذين تم الحسم عليهم من إعانة «حافز» بسبب عدم التحديث؟

- أظهرت الإحصاءات الأولية ظاهرة جديرة بالدراسة، تتمثل في التزام قاطني القرى والهجر بتسجيل الدخول الأسبوعي بشكل أكبر مقارنة بسكان المدن الكبرى، كما أن العدد انخفض بعد الخفض الأول بشكل حاد، ما يعني ارتفاع الوعي والاهتمام لدى المستفيدين.

< بعدما أجازت اللائحة الجديدة لـ «حافز» التظلم أمام المحكمة الإدارية، كم عدد الدعاوى التي رفعت ضدكم؟

- يتعامل «حافز» مع اعتراضات مستفيديه بجدية، خصوصاً أن التنظيم واللائحة التنفيذية كفلا لهم حق الاعتراض على قرارات البرنامج، وتم تسهيل إجراءات الاعتراض لتتم من دون عناء يذكر، من خلال الاتصال بمركز اتصال حافز، وتسجيل الاعتراض والحصول على رقم المراجعة، إذ تلزم اللائحة التنفيذية البرنامج بالبت في أي اعتراض خلال فترة زمنية لا تتجاوز 90 يوماً، يتم بعدها تصحيح وضع المستفيد، وبلغ إجمالي الاعتراضات التي سجلت من خلال مركز الاتصال منذ إطلاق البرنامج نحو 130 ألف اعتراض، تم البت في أكثر من 85 في المئة منها، بينما لا تزال بقية الاعتراضات قيد الدرس.

< كم عدد الذين رفضوا العروض الوظيفية الثلاثة؟ وما أبرز أسباب الرفض قبل إيقاف المعونة عنهم؟

- المستفيد يملك كامل الحرية في اختياراته الوظيفية، ويعمل الصندوق على تقديم النصح والإرشاد المهني لهم، لضمان أن يخرج قرار القبول بالوظيفة عن اقتناع وقبول بين طرفي العمل، وسيعمل صندوق تنمية الموارد البشرية عن إحصاءات التوظيف ضمن إطارها المتكامل خلال المرحلة المقبلة، وشريحة النساء هي الغالبة بين من يرفض العروض الوظيفية لأسباب عادة ما تكون شخصية أو عائلية.

< ماذا عن قرار صرف الإعانة لأبناء الأم السعودية المتزوجة من أجنبي، الذي أعلنتم أنه سيتم بعد أربعة أشهر من تاريخ بدء صرفها؟

- تم البدء في استقبال طلبات تسجيل أبناء الأم السعودية من زوج غير سعودي خلال شهر شعبان، واستقبل البرنامج إلى حينه نحو 12 ألف متقدم، ويقوم البرنامج حالياً بالتحقق من بيانات المتقدمين مع الجهات ذات العلاقة، لضمان تطابق بياناتهم مع ضوابط البرنامج، قبل البدء في صرف الإعانة لهم ولمدة عام هجري، أسوة بكل المستفيدين.

< إلى أين وصل برنامج التأمين ضد التعطل الموقت لموظفي القطاع الخاص؟

- برنامج التأمين التعاوني ضد التعطل يتم درسه في مجلس الشورى الآن، قبل أن يتم رفعه إلى مجلس الوزراء لاعتماده، ويسمح البرنامج لمشاركه من موظفي القطاع الخاص بالحصول على دخل شهري ثابت، ولمدة محددة، يعينهم في بحثهم عن وظيفة إذا ما تعرضوا للفصل من العمل أو في حال تعرض منشأتهم للإغلاق.

< ما رأيك باقتراح عضو مجلس شورى أن تفرض ضريبة على العمالة للتمكن من تمديد «حافز»؟

- التوجه إلى رفع كلفة العمالة الوافدة من آليات التدخل المباشر (السريع) التي ستنتهجها وزارة العمل على المدى القريب، ولعل المقبل من الأيام سيشهد قرارات تصب في هذا التوجه، إذ تعمل الوزارة على تقليص الفجوة التنافسية بين كلفة العمالة الوطنية مقارنة بالوافدة، الأمر الذي سيدفع بمزيد من منشآت القطاع الخاص إلى الاقتناع بجذوى الاستثمار في توظيف العمالة الوطنية.

- < ما الإجراء الذي ينوي «هدف» اتخاذه لمقاضاة المدارس الأهلية المتلاعبة بالعقد الموحد للمعلمين والمعلمات؟
- يتعامل الصندوق مع العقد، ويلتزم بينوده أسوة بعامله مع العقود التي يدعم من خلالها البرامج الأخرى، وأية مخالفة لها ضوابط محددة تحكمها وفق بنود الاتفاق الموقع بين الصندوق والجهات الأخرى، ومنها العقد الموحد مع المعلمين والمعلمات في المدارس الأهلية، وهناك تنسيق عالي المستوى مع كل من وزارة التربية والتعليم ووزارة العمل لتحديد الجزاءات التي ستوقع على المدارس المخالفة.
- < هناك من يرى أن العقد الموحد للمعلمين والمعلمات في غالبية بنوده في مصلحة المستثمرين؟
- تمت صياغة العقد الموحد وفق منطق الأمر الملكي الذي حدد مدة الدعم بخمسة أعوام، وتضمن العقد مصالح الطرفين، ومنها ما يتعلق بالأخطار، إذ من شروط العقد أن يتم تسجيل المعلم في التأمينات الاجتماعية في نظامي المعاشات والأخطار المهنية، والعقد متعارف عليه في القطاع الخاص ولا يجب أن تفسر بنوده بأكثر مما تعنيه.
- < كم عدد الذين تم تسجيلهم في برنامج دعم المعلمين حتى الآن؟
- بلغ عدد المسجلين من المعلمين والمعلمات نحو 11 ألفاً، وما زالت عمليات التسجيل مفتوحة ومستمرة.



## أكد أنها ستعمل كمخطط ومنظم ومشرف على توفير السلع للموردين وكبار التجار

### الرئيس لـ الشرق: المجلس الاقتصادي الأعلى يدرس إنشاء هيئة للخزن الاستراتيجي

المصدر: جريدة الشرق السبت 27 ذو القعدة 1433 هـ - 13 أكتوبر 2012م

<http://www.alsharq.net.sa/2012/10/13/533136>

الرياض - بنان المويلحي

كشف مصدر مطلع عن دراسة تجري حالياً في الهيئة الاستشارية للمجلس الاقتصادي الأعلى بشأن إنشاء هيئة مستقلة للخزن الاستراتيجي في المملكة، وقال لـ«الشرق» المشرف العام على كرسي الملك عبدالله بن عبدالعزيز للأمن الغذائي الدكتور خالد الرويس، إن الشهر الماضي شهد ضغوطاً ومطالبات بإنشاء هيئة للخزن الاستراتيجي في المملكة، مضيفاً أنه يجري حالياً دراسة إنشاء هذه الهيئة من قبل المجلس الاقتصادي الأعلى، وتوقع أن تخلص الدراسة إلى نتائج جيدة.

وأكد على ضرورة أن تكون الهيئة مكونة من عدة جهات حكومية تضطلع كل منها بدور محدد، حتى لا يحصل كما هو حاصل الآن، حيث تنفي وزارات الزراعة والتجارة والمالية علاقتها بأزمة ارتفاع أسعار الدواجن، بينما بقي المواطن في حيرة من أمره. وأفاد الرويس أن فول الصويا والذرة من المحاصيل الاستراتيجية لذا يفترض أن يكون لدينا مخزون كاف لستة أشهر على الأقل، تجنباً لحدوث الأزمات، كما حصل الآن من ارتفاع في أسعار الدواجن، نتيجة الجفاف الذي ضرب الولايات المتحدة الأمريكية التي تعد من أكبر مصدري فول الصويا في العالم. وأضاف: نحن دائماً لدينا ردود أفعال سريعة حيال ارتفاع الأسعار العالمية، وتساءل: هل من المعقول أنه بمجرد ارتفاع الأسعار في السوق العالمي ينعكس ذلك على السوق المحلي مباشرة في الوقت الذي تأخذ فيه الشحنات أربعة أشهر كي تصل إلى الموانئ السعودية؟ وحمل وزارة التجارة المسؤولية، إذ يفترض أن تكون لديها جهة رقابية، لمعرفة متى ترتفع الأسعار العالمية، وتحديد متى يكون انعكاسها على السوق المحلي؟

وأبان الرويس أن هيئة الخزن الاستراتيجي في حال إنشائها سيتولى القطاع الخاص إدارتها، بحيث تساهم في توفير السلع بأسعار معقولة في حال حدوث أزمات، وبالتالي تصبح هي المخطط والمنظم والمشرّف على توفير السلع للموردين وكبار التجار على مدار السنة، كما تهئ لهم القروض للتوسع، إضافة إلى إيجاد آليات خزن على قدر عالٍ من التقنية. وشدد على ضرورة رفع كفاءة المنتجين في المملكة، قائلاً: إن الدواجن والذرة وفول الصويا من أهم محققات الأمن الغذائي لدينا، وقد وصلنا في إنتاجنا من الدواجن إلى 560 ألف طن أي ما يعادل 60% من الاكتفاء الذاتي، إلا أنه نتيجة الأمراض وارتفاع الأسعار، وانخفاض كفاءة أداء المشروعات الحيوانية انخفضت هذه النسبة إلى 40%. وحول أزمة الدواجن، أكد الرويس أن المملكة تملك قوة شرائية جيدة في الأسواق العالمية، وبالتالي لن تستمر هذه الأزمة، وكل ما نريده هو أن يرتقي تجارنا في إنتاج أو ما نسميه بصناعة الدواجن إلى مستوى المسؤولية وأن يعمدوا إلى التوسع في الإنتاج ويبحثوا عن مواقع الخلل في صناعة الدواجن، حتى يتحقق الأمن الغذائي من الدواجن في المملكة.



## عدم التقيد بنتائج فحوصات ما قبل الزواج رفع الإصابة بـ فقر الدم إصرار الأزواج غير المتوافقين يهدد صحة أبنائهم مستقبلاً

المصدر: جريدة الشرق السبت 27 ذو القعدة 1433 هـ - 13 أكتوبر 2012م

<http://www.alsharq.net.sa/2012/10/13/532769>

الدمام - سحر أبوشاهين

متوسط أعمار المصابين بـ «فقر الدم المنجلي» في الشرقية أعلى من 45 عاماً.. والجنوبية والغربية بين 20 و 30. يُصدم بعض المقبلين على الزواج، المصابين أو الحاملين لأمراض دم وراثية ومنها «الأنيميا المنجلية» بعدم توافق فحوصهم الطبية لما قبل الزواج، الأمر الذي يضع المصيرين منهم على إتمامه، أمام احتمال إنجاب أطفال مرضى مدى العمر وانعكاس ذلك على حياتهم اجتماعياً ومادياً في ظل عدم سماح وزارة الصحة لهم بعلاج مجاني للأطفال المرضى الناتجين عن هذا الزواج في مستشفيات الحكومة.

إعجاب بالخاطب

تقول سيدة (تحتفظ «الشرق» باسمها) إنها أصرت على الزواج من زوجها رغم علمها المسبق بعدم توافق الفحص بينهما، حيث تقدم لخطبتها وأعجبت به وبعد موافقة الأهل، صُدمت بنتائج الفحوصات، حيث إن كليهما حامل للصفة الوراثية لفقر الدم المنجلي، ما يجعلهما عرضة لإنجاب أطفال مصابين بالمرض، وتوضح «تجاهلنا نتيجة الفحص ونصائح أهلي وأهله بمنع زواجنا، فقد كانت رغبتنا في الارتباط أقوى، بعدها تزوجنا وأنجبنا أبناء مصابين بالمرض»، مشيرة إلى أن زوجها موظف حكومي ولا يملك تأميناً طبياً، غير أن الحكومة لا تتكفل بعلاج أطفالها، ما دفعها وزوجها إلى تحمل تكاليف علاج الأبناء.

تفاوت التكلفة

تقول استشاري أمراض الدم، الدكتورة جلييلة فيصل إبراهيم تحدث ولادة طفل مصاب بفقر الدم المنجلي، حين يكون أبواه حاملين للصفة الوراثية المتنحية للمرض، ويزداد احتمال الإصابة بنسب متفاوتة إذا كان كلا الأبوين مصاباً أو كان أحدهما مصاباً، بينما الآخر حامل للصفة، ويمكن معرفة الإصابة من عدمها عبر تحليل خلال الحمل، وعن التوافق الصحي بين المقبلين على الزواج تقول «ليس من حق الطبيب منع عدم المتوافقين من الزواج، ولكن واجبه يقتضي التوضيح لهما وللأهل احتمالات ولادة أطفال مصابين بالمرض، والذي هو مرض دائم مدى الحياة يؤثر على الأسرة ككل ويعرض الطفل لدخول متكرر للمستشفى وقد يحتاج لنقل دم، كما أنه مكلف مادياً في الحالات الشديدة إذا لم يتوافر علاج مجاني، أما البسيطة فقد تحتاج نقل سوائل مرة واحدة سنوياً لزوال الآلام الشديدة.

فيما كشف رئيس قسم أمراض الدم وزراعة خلايا الدم الجذعية في مركز الأورام في مستشفى الملك فهد التخصصي، الاستشاري أحمد الصغير، أن نمط الأنيميا المنجلية وشدة المرض في المنطقة الشرقية أخف من النمط السائد في جنوب وغرب المملكة، ومناطق أخرى من العالم، رغم ارتفاع حالات الإصابة بالمرض في الشرقية، ومتوسط أعمار المصابين بفقر الدم المنجلي في «الشرقية» أعلى منه في الجنوبية والغربية، منوهاً بدور وزارة الصحة في الحد من نسب الإصابة، عبر إلزامية الفحص قبل الزواج، وتوعية المصابين بالمرض بضرورة المسارعة إلى العلاج لمنع مضاعفاته.

#### زراعة نخاع الشوكي

وأشار الدكتور الصغير أن زراعة نخاع الشوكي مفيدة للحالات الشديدة من مرضى فقر الدم المنجلي، حين تجرى في سن مبكر تجنباً للمضاعفات وزيادة لفرص النجاح، حيث تكون النتيجة الشفاء التام من المرض، مبيناً أن متوسط أعمار من أجريت له زراعة نخاع الشوكي في سن صغير، متساو تقريباً مع الشخص السليم.

#### علاقة قبل الزواج

وفسر مآذون الأنكحة الشيخ مالك الميلاد، إصرار الطرفين على الزواج مع معرفتهما المسبقة بعدم توافق الفحوصات الطبية، على احتمال وجود علاقة بينها قبل الزواج، مؤكداً أنه لم يصادف حالات مماثلة، إلا أنه سمع ذلك من بعض مآذوني الأنكحة، حيث تغلب رغبة الزوجين الشخصية على نصائح ذويهما، مشيراً إلى شرح الطبيب لهما خطورة إنجاب أطفال مصابين بأمراض الدم، منوهاً أن المآذون يتحرّج من التدخل بين الطرفين بتقديم النصائح، وقال «على الشاب والفتاة النظر لما قد يواجهانه مستقبلاً مع أبنائهما مهما اشتدت رغبتهما في الزواج، وعليهما صرف النظر عنه، حيث إن وجود طفل مريض في الأسرة يزعزع استقرارها، وينعكس على نفسية الزوجين بشكل سلبي».



## المحكمة الجزئية تغرم سعودياً ومقيماً 200 ألف ريال في

### قضية تستر

المصدر: جريدة الشرق السبت 27 ذو القعدة 1433 هـ - 13 أكتوبر 2012  
<http://www.alsharq.net.sa/2012/10/13/532673>

#### جدة - فوزية الشهري

حكمت المحكمة الجزئية على مقيم عربي وكفيله السعودي بتغريم كل منهما مائة ألف ريال بعد أن تم إثبات إدانتهم بالتستر التجاري بعد أن أوقف البنك حساب المقيم الذي تجاوز رصيده الشهري أكثر من 400 ألف ريال، وحوالات تجاوزت 800 ألف ريال. وقال المقيم إنه يعمل بمهنة عامل لدى كفيله السعودي المتهم الثاني في القضية وأنه أخذ قرضاً من كفيله بقيمة 250 ألف ريال لاستثمارها في بطاقات الاتصالات «سوا» وشارك معهما سعودي آخر من الرياض مدعياً أن المبالغ كانت تخص السعوديين، وأن الأرصدة التي في حسابه هي بهدف التعامل عن طريق البنك مع شركات الاتصالات، وأن هدفه من هذه العملية هي المتاجرة والربح للجميع. وقال إن الأرباح التي كان يتم تحقيقها كانت ضعيفة جداً رغم حجم التداولات التي يتم من خلالها الحصول على البطاقات وتصريفها شهرياً، فيما اعترف المتهم الثاني وهو كفيل المقيم أنه أعطى العامل 250 ألف ريال قرضاً ولم يأخذ عليه مستندات لأن لديه ثقة به بهدف تشغيل المبلغ في الرياض في توفير بطاقات سوا وبيعها، وأنه لا يعلم أن هذا نوع من التستر أو أن النظام يمنع ذلك. وقد حكمت المحكمة بإدانة كل من الكفيل والعامل وتغريمهما مائتي ألف ريال، وقد وجد الحكم ارتياحاً لديهما رغم تأكيدهما عزم الاستئناف للحكم.

## ”العمل” تؤنت محال الذهب والمجوهرات

المصدر: جريدة الوطن السبت 27 ذو القعدة 1433 هـ - 13 أكتوبر 2012م

[http://www.alwatan.com.sa/Economy/News\\_Detail.aspx?ArticleID=117048&CategoryID=2](http://www.alwatan.com.sa/Economy/News_Detail.aspx?ArticleID=117048&CategoryID=2)

الرياض: رياض المسلم

سعياً إلى تقليص أرقام العاطلات المستفيدات من برنامج "حافز"، تتجه وزارة العمل إلى تأنيث محلات الذهب والمجوهرات كمجال جديد لعمل المرأة بعد أن نجحت في تأنيث أنشطة بيع المستلزمات النسائية. وعلمت "الوطن" من مصادر مطلعة أن تنسيقاً يجري بين وزارة العمل، وصندوق الموارد البشرية (هدف)؛ لإيجاد فرص عمل للنساء في القطاع الخاص، لمواجهة أعداد المستفيدات من البرنامج الوطني لإعانة الباحثات عن عمل، واللاتي يبلغن 80% من المستفيدين، مؤكدة أن الوزارة تدرس حالياً مشروعاً لتأنيث محلات الذهب في الأسواق والمراكز التجارية، وإبعاد الأجانب عنها وإلزام ملاكها بتوظيف العنصر النسائي، مشيرة إلى أن الدراسة تتضمن موعد إطلاق الحملة وتنظيم علاقة العمل بين الطرفين. ولفتت المصادر، إلى أن وزارة العمل استمعت إلى شكاوى عدة وردتها أخيراً عن تجاوزات وسلوكيات داخل أروقة المحال المستهدفة، مستبعدة أن يكون القرار إلزامياً في حال تطبيقه. تتجه وزارة العمل إلى تأنيث محلات الذهب والمجوهرات، بعد أن أتمت عملية تأنيث عمل أنشطة تجارية عدة، بدأت بتأنيث محلات الملابس الداخلية النسائية، ومن ثم الملابس الجاهزة النسائية، ومحلات أدوات التجميل والإكسسوارات وبيع العباءات. وبحسب مصادر مطلعة لـ "الوطن" في زارة العمل، فإن جهات عدة في الوزارة تدرس مشروعاً كبيراً لتأنيث محلات الذهب في الأسواق والمراكز التجارية، وإبعاد الأجانب عن هذه المهنة وإجبار أصحاب محلات الذهب على توظيف العنصر النسائي، ودعمهم من قبل صندوق الموارد البشرية. وأكدت مصادر "الوطن"، أن الوزارة تهدف إلى وضع ترتيبات عدة في دراستها حول تأنيث محلات الذهب في كافة مناطق ومدن ومحافظات المملكة، وتتضمن تلك الترتيبات: موعد العمل، وتحديد ساعات الدوام الرسمي، إلى جانب أمور أخرى سيتم الكشف عنها بعد الفراغ من الدراسة. وأشارت المصادر إلى أن الوزارة رحبت بفكرة تأنيث محلات الذهب بعد ارتفاع نسبة البطالة بين النساء، حيث بلغ المستفيدون من برنامج "حافز" ما يقارب من 80% من النساء، وهو الأمر الذي دعا وزارة العمل وصندوق الموارد البشرية "هدف" لإيجاد فرص عمل للنساء في القطاع الخاص. واستبعدت المصادر أن يكون قرار تأنيث المحلات النسائية إلزامياً على أصحاب المحلات في حال تطبيقه، في حين أشارت إلى أنه يتم تحديد موعد إطلاق الحملة. ولفتت المصادر إلى أن الوزارة استمعت لشكاوى نسائية عدة وصلتها في الآونة الأخيرة من تجاوزات ترتكب ضد بعض النساء من العاملين في محلات الذهب من العمالة الأجنبية والوافدة عند عملية البيع والشراء، والسلوكيات التي رسمت أكثر من علامة استفهام لدى تلك النساء. وكانت وزارة العمل وصندوق الموارد البشرية والغرف التجارية الصناعية في عدد من مناطق المملكة، قد فتحو الباب على مصراعيه على أصحاب المحلات التجارية، وجاءت قرارات التأنيث في عدد من الأنشطة تباعاً منها محلات الملابس الداخلية النسائية، ومن ثم الملابس الجاهزة النسائية ومحلات المكياج والإكسسوارات ومحلات العباءات وغيرها من الأنشطة التي تهتم بالجانب النسائي.

## **"أم سهل" رفضت الملايين وطلبت "ما عند الله"** **بعد أيام من صدور الحكم سارعت لإعلان تنازلها أمام الجاني**

المصدر: جريدة الوطن السبت 27 ذو القعدة 1433 هـ - 13 أكتوبر 2012م

[http://www.alwatan.com.sa/Local/News\\_Detail.aspx?ArticleID=117054&CategoryID=5](http://www.alwatan.com.sa/Local/News_Detail.aspx?ArticleID=117054&CategoryID=5)

تبوك: عبدالقادر عياد

في الوقت الذي تتزامن فيه أنباء التنازل في قضايا القتل مع ملايين الريالات التي تدفع مقابل ذلك، أعادت "أم سهل" لمشهد التنازل إنسانيته، وهي ترفض الملايين للتنازل عن قاتل ابنها اليتيم مقابل "ما عند الله". بدأت القصة قبل عامين، حين أقدم الشاب بندر عايد البلوي، على قتل الشاب سهيل مطير البلوي، إثر مشاجرة بينهما، ليرحل الشاب اليافع سهل تاركاً خلفه والدته الأرملة وأخواته الثلاث، وأخيه البالغ من العمر 10 أعوام. تحدث عايد البلوي "والد الجاني" بأحرف متسارعة وهو يروي قصة التنازل لـ "الوطن" مؤكداً أنه لم يتفاجأ بها، كونه يعلم ما تحمله مرزوقة البلوي "أم سهل" من إيمان وحب للخير، ويقول: "كانت نأوية على التنازل.. هي وجهها خير". وأكد البلوي، أنه حاول الحصول على تنازل عن ابنه، وقال: "عرضت على مرزوقة عمارة سكنية مقابل التنازل ورفضت، ثم عرضنا عليها مليون ريال ورفضت أيضاً، ثم عرضنا عليها مليوني ريال إلا أنها كانت ترفض كل ذلك"، لافتاً إلى أنها قامت الأربعاء الماضي بعد أيام من صدور حكم القصاص، بمراجعة المحكمة، وطلبت مقابلة الجاني، وحين حضر إلى المحكمة قالت له أمام القاضي: "يا بندر أنا معفيتك لوجه الله، أنا من ربيت سهل، وأنا أنتنازل عنك الآن الله ولا أريد إلا ما عند الله". "الوطن" تحدثت مع شقيقة سهل التي ذكرت أن والدتها لم تقبل كل ما عرض عليها من أموال، وفضلت أن تتنازل لوجه الله بعد صدور الحكم بأيام، وتؤكد أنه رغم أنهم يعيشون على راتب تقاعدي لا يتجاوز ألفي ريال، ولا يملكون منزلاً إلا أن ذلك لم يمنع والدتها من رفض كل الأموال التي قدمت لها لتعلن أن تنازلها هو لوجه الله.

## **"التربية" تلاحق دوام المشرفين التربويين بالبصمة**

المصدر: جريدة الوطن السبت 27 ذو القعدة 1433 هـ - 13 أكتوبر 2012م

[http://www.alwatan.com.sa/Local/News\\_Detail.aspx?ArticleID=117052&CategoryID=5](http://www.alwatan.com.sa/Local/News_Detail.aspx?ArticleID=117052&CategoryID=5)

أبها: محمد آل ماطر، محمد مانع

تلاحق بصمة مراقبة دوام منسوبي وزارة التربية والتعليم وجميع العاملين بمكاتب التربية والتعليم، ومنهم "المشرفون التربويون"، إضافة للوحدات الصحية المدرسية التابعة للإدارات التعليمية بالمناطق والمحافظات التعليمية دون استثناء. جاء ذلك في إجراءات بدأت بها إدارة التربية والتعليم بمنطقة عسير، كخطوة أولية لتطبيق نظام "البصمة" لمراقبة دوام منسوبيها - اطلعت "الوطن" عليها -. وتأتي خطوة إدارة تعليم منطقة عسير في وقت أكد المتحدث الرسمي لـ "التربية" محمد بن سعد الدخيني قبل نحو أسبوعين أن تطبيق نظام البصمة لن يتعدى موظفي مقر الوزارة؛ أعقبت بعده نائب وزير التربية لتعليم البنات نورة الفايز مطلع الأسبوع الماضي بتصريح يؤكد أن التطبيق يشمل الإدارات التعليمية.

وجاءت تلك التصريحات لمسؤولي التربية الأسبوعين الماضيين لدحض الأخبار التي يتناقلها الميدان التربوي من بعض وسائل الإعلام التي نشرت عزم التربية تطبيق نظام بصمة مراقبة الدوام على جميع المعلمين والمعلمات بجميع مدارس ومناطق محافظات المملكة حيث وصفت التربية تلك الأخبار بالإشاعة غير الصحيحة.

وتضمن إجراء تعليم عسير حصر جميع موظفي الإدارات والأقسام داخل وخارج الإدارة التعليمية ومكاتب التربية والتعليم والوحدة الصحية المدرسية، من خلال توزيع نموذج لجميع الموظفين المستهدفين يشمل الاسم الرباعي ورقم الهوية الوطنية ومسماه الوظيفي وتحديد "مستواه أو مرتبته أو الفئة" الوظيفية، إضافة إلى تحديد الإدارة أو القسم الذي يعمل به وتاريخ بداية التحاقه بالعمل ورقم هاتفه الشخصي.

وطالبت الإجراءات توقيع الموظف على صحة جميع بياناته المدونة وأنها تقع تحت مسؤوليته الكاملة، ويعتمد تلك النماذج المسؤولون المباشرون لكل موظف.

من جهته أوضح مدير تعليم عسير جلوي آل كركمان أن هذه المرحلة تشمل الإدارات والأقسام ومكاتب التربية والتعليم، في خطوة تهدف إلى توظيف التقنية في أعمال الإدارة، وبما يسهم في زيادة إنتاج الموظفين.

من جهة أخرى وجه آل كركمان مدارس المنطقة بعدم توزيع حصص التربية الفنية الزائدة عن نصاب المعلم إلى أكثر من معلم، بهدف عدم تشتيت المادة، وانعكاس ذلك سلباً على مستوى الطلاب والطالبات.

إلى ذلك تنفذ تربية عسير برنامجاً لتدريب طلاب الصفوف العليا من المرحلة الابتدائية في المناطق النائية على المهارات الحديثة في مجال تقنية المعلومات، وذلك بالتعاون مع وزارة الاتصالات وتقنية المعلومات.



## الكشف عن 3 آلاف حالة توظيف وهمي في التأمينات

المصدر: جريدة عكاظ السبت 27 ذو القعدة 1433 هـ - 13 أكتوبر 2012م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20121013/Con20121013539828.htm>

صالح العلياني (الدمام) كشف لـ«عكاظ» مدير الإعلام التأميني بالتأمينات الاجتماعية عبدالله العبدالجبار أن لجنة التحقيق بالمخالفات بمؤسسة التأمينات الاجتماعية رصدت خلال بداية العام الحالي وحتى نهاية الربع الثالث من نفس العام 1456 قراراً بتطبيق غرامة تسجيل وهمي لعدد من المنشآت المشتركة في نظام التأمينات الاجتماعية وذلك بسبب وقوعها في مخالفة توظيف سعوديين على رغم عدم وجود علاقة عمل بينهم في الأساس.

وأوضح العبدالجبار أن عدد السعوديين المسجلين على النظام في تلك المؤسسات بلغ 3006 مواطنين سعوديين ليس لهم علاقة بالعمل فيها، وأشار العبدالجبار أن هناك تنسيق مع وزارة العمل لإيقاف الاستقدام عن تلك المنشآت التي تقوم بالتوظيف الوهمي، ولفت إلى أنه لا يجوز بأي حال من الأحوال تسجيل أي عامل إذا لم تكن هناك علاقة عمل فعلية وعند اكتشاف أي تسجيل وهمي فإنه ستحال تلك الحالة إلى لجنة المخالفات ويتم بعد التأكد من تلك الممارسات وفرض الغرامات على صاحب العمل والتي لا تقل عن خمسة آلاف عن كل حالة تسجيل وهمي بالإضافة إلى إلغاء المدة المسجلة سواء كانت قصيرة أو طويلة حيث إن الواجب أن يكون هناك علاقة حقيقية بين العامل وصاحب العمل.

## التحذير من قبول أي منح مالية من شركات التبغ للجمعيات

### الخيرية

## تطبيق منع التدخين في الأماكن المغلقة اليوم.. ولا تمديد

### للمهلة

المصدر: جريدة عكاظ السبت 27 ذو القعدة 1433 هـ - 13 أكتوبر 2012م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20121013/Con20121013539854.htm>

محمد داوود (جدة)

أكد لـ «عكاظ» المتحدث الرسمي لأمانة جدة الدكتور عبدالعزيز النهاري، أن فرق الأمانة تبدأ اليوم في مراقبة الأماكن المغلقة للتأكد من قرار منع التدخين فيها وتنفيذ التعليمات التي تلقتها من المحافظة والإمارة، مبيناً أنه ليس هناك أي تمديد للمهلة التي سبق أن أعطيت لهذه الأماكن.

وبين أنه في حالة رصد المخالفين فإنه سيتم تطبيق العقوبات المنصوصة بهذا الشأن.

من جهته أكد المدير التنفيذي لصحة الخليج البروفيسور توفيق خوجة، أن قرار منع التدخين في الأماكن المغلقة خطوة إيجابية نحو صحة أفضل للمجتمع، مؤكداً على اهتمام مجلس وزراء الصحة بدول مجلس التعاون بمجابهة شركات التبغ والأعباء وأساليبها الملتوية، وتمثل ذلك في القرارات العديدة الصادرة عن المجلس، حظر الترويج عن التبغ ومشتقاته في جميع المسابقات والأنشطة الرياضية المقامة بدول مجلس التعاون أو رعايتها من قبل شركات التبغ، التأكيد على أهمية عدم التعاون مع شركات التبغ أو الاتصال بموظفيهم أو مندوبيهم أو من ينوب عنهم فيما يخص توفير الدعم العيني أو المالي لأية أنشطة سواء في مجال مكافحة التبغ أو أية أنشطة أخرى، عدم قبول أي منح مالية من هذه الشركات للجمعيات الخيرية والأهلية مثل جمعيات رعاية المعوقين أو المكفوفين في دول المجلس، إيجاد ثقافة قضائية وقانونية جديدة تهتم بقضايا مكافحة التدخين وتشجع على تنفيذ الأحكام المفروضة المتعلقة بحظر التدخين في المؤسسات الحكومية والأماكن العامة وتشجيع مقاضاة شركات التبغ وإيجاد طاقات قضائية وقانونية مؤهلة في هذا المجال.

وشدد د.خوجة على عدم السماح لوكلاء شركات التبغ أو من يقومون باستيراده الترويج له بطريق مباشر أو غير مباشر من دخول مناقصات الشراء الموحد للأدوية والأجهزة والمستلزمات الطبية في دول مجلس التعاون، وإدراج ذلك كشرط أساسي ضمن شروط ومواصفات المناقصات، والطلب من اللجنة الخليجية المركزية للتسجيل الدوائي وضع التصور العام نحو آلية منع تسجيل شركات الأدوية ومنتجاتها التي يملكها أو يكون شريكاً في ملكيتها أو وكيلها إحدى شركات التبغ أو أحد وكلائها والنظر في إدراج ذلك كشرط لتسجيل شركات الأدوية في برنامج التسجيل المركزي بالمكتب التنفيذي، والطلب من الدول الأعضاء الإسراع في سن التشريعات الوطنية التي تؤيد هذا التوجه انطلاقاً من بنود الاتفاقية الإطارية لمكافحة التبغ من مراعاة الجوانب القانونية التي تعزز ذلك.

5 مليارات

يشار إلى أن دراسة إحصائية قدرت أن المدخنين السعوديين يحرقون أكثر من 5 مليارات ريال ثمناً لأكثر من 40 ألف طن يتم استهلاكها من التبغ في المملكة سنوياً، وأوضحت الإحصائية أن المملكة تحتل المركز 23 في الترتيب العالمي للدول الأكثر استهلاكاً للسجائر، حيث يقدر متوسط استهلاك الفرد من السجائر بنحو 213 سيجارة أي ما يصل في مجموعه إلى 15 مليار سيجارة سنوياً.

سموم قاتلة

كما أن الدراسات الحديثة الصادرة من منظمة الصحة العالمية أثبتت أن التدخين لا يترك جهازاً من أجهزة الجسم إلا ويترك آثاره المدمرة عليه، بيد أن الخطر الأكبر يكمن في زيادة امتصاص غاز أول أكسيد الكربون السام والذي يزيد خطره وسميته لدى مرضى القلب والرئتين، بالإضافة إلى تأثيره الضار في تنبيه الجهاز العصبي وفقدان الشهية وارتفاع ضغط الدم بمقدار 15 ملليمتر زئبقياً وتأثيره السلبي والخطير على الصحة الجنسية والتسبب في العجز الجنسي والخصوبة.



## مستشفى الملك عبدالله ببيشة رفض حالته حياة "القريوي" في خطر والعلاج في الرياض

المصدر: جريدة سبق السبت 27 ذو القعدة 1433 هـ - 13 أكتوبر 2012م  
<http://sabq.org/2ipfde>

سعود الدعجاني - سبق - ببشة:  
ناشد ذوو المواطن "علي محمد القريوي الشهواني" المسؤولين بنقل والدهم إلى مدينة الملك عبدالعزيز الطبية بالحرس الوطني بالرياض؛ لعلاجهم من الكسور والتهتك الذي تعرض له نتيجة حادث مروري.  
وتأتي مناشدة ذوي القريوي بعد اعتذار مستشفى الملك عبدالله في ببشة عن علاجه لصعوبة حالته، حيث إنه يعاني من تهتك في الحوض وكسور في الفقرتين الخامسة والسادسة، وتهتك آخر في الرئة، وكسور في ضلوع الصدر.  
ويرقد "القريوي" منذ وقوع الحادث قبل أسبوع في العناية المركزة بمستشفى الملك عبدالله في ببشة، وهو في حالة مرضية صعبة تتطلب المسارعة في نقله بواسطة الإخلاء الطبي للعلاج إنقاذاً لحياته.



## المشاركون في استطلاع "سبق" يرفعون شعار "لا للخدمات والسائقين" 73 ٪ من أطفال المملكة تعرضوا للعنف وسوء التعامل من قبل الخدمات

المصدر: جريدة سبق السبت 27 ذو القعدة 1433 هـ - 13 أكتوبر 2012م  
<http://sabq.org/Mqpfde>

أيمن حسن - سبق:  
كشف استطلاع للرأي عن تعرض 73 في المائة من أطفال المملكة لنوع من العنف أو سوء تعامل من قبل خادمة الأسر، فيما أعلن 27 في المائة من المشاركين بالاستطلاع، أن أطفالهم لم يتعرضوا لهذا النوع من العنف.  
وقد شارك في الاستطلاع، الذي تزامن مع حادث الطفلة "تالا" 28.151 من قراء الصحيفة.

وقد رفع قراء "سبق" شعار "لا للخدمات والسائقين"، وذلك في معرض تعليقاتهم على حادث الطفلة "تالا"، مطالبين السعوديات بالقيام بأعمال المنزل بأنفسهن، ومطالبين الحكومة بإنشاء مرحلة حضانة بكل مدرسة ابتدائية بالمملكة، وإنشاء حضانات في كل موقع عمل للسعوديات.

وبداية دعا القراء بالرحمة والمغفرة لـ "تالا" وأن تكون شفيعة لأهلها، مطالبين بالقصاص لها، يقول القارئ أبو عبدالعزيز "لا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم. إنا لله وإنا إليه راجعون، أسأل الله سبحانه وتعالى أن يلهم أهلها الصبر والسلوان". ويقول القارئ جابر القرني "يا تالا، إن العين لندمع وإن القلب ليحزن وإنا والله على فراقك يا تالا لمحزونون، حسبي الله ونعم الوكيل"، وتقول القارئة أم شموخ "حسبي الله ونعم الوكيل.. الله يصبر قلب أمها ويثبتها"، وتقول القارئة إفادة "الحكم نبيه تعزيراً.. لين حنا نبرد على كبودنا وتكفون" ويقول القارئ أبو غروب العنزي "نبي نشوفها في ميدان القصاص، وهم يتلون عليها اعترافاتها بجرمها ونرفض المماطلة بالحكم زي قاتلة مشاري"، وتقول القارئة رنا "نطالب بقصاص قاتلات الأطفال وأولهم مشاري البوشل"، وتقول القارئة بنت حروب "الله يصبر أهل هالبيت، وبصراحة بلدنا صابرة مرتع للعمالة، لا بد من تنفيذ حكم القصاص، هذي المرة وعلى مرأى من أعين أمثالها، لتكون عبرة ويعرفون عقوبة القتل بأرضنا".

ورفع القراء شعار "لا للخدمات والسائقين، ولنخدم أنفسنا نساء ورجالاً"، تقول القارئة أروى البشير "والله ماشفنا خير من هالشغالات، شرهم أكثر من خيرهم، ياليت يوقفون الاستقدام نهائي، الوحدة تقوم ببيتها وعيالها أبرك لها وبالحرمة بركة"، ويقول القارئ الحربي الجنوبي "يا ناس والله في خلل في المجتمع السعودي، ليه ما نخدم أنفسنا، البنجالي يسوق بحریمنا، السوداني يطبخ لنا، اليماني يبني لنا، المصري يزرع لنا.. يا ناس الاعتماد على النفس فضيلة!! والله أصبحنا أكسل شعب.. لماذا الغرب أطلق منا بألف مرة وتحصل كل واحد يخدم نفسه"، وتقول القارئة حزيمة جداً "الله يرحمك يا تالا ويصبر والديك وإخوانك.. لكنك بدأ واحدة ونستغني عن الخدمات، لقد استقوا وبدون إقامات ومبدعين فينا، المسألة بيغا لها صبر وتعود لنعتمد على أنفسنا.. لا لا لا لا للخدمات".

ويقول القارئ earth wolf "أبي أسأل: متى أمهاتنا (امي وامك وجدتي وجدتك) كان لهم خدم؟ كانوا هم (الله يطول بأعمارهم) يصلحوا الأكل والشرب والقهوة والشاي والتنظيف والترتيب وكل شي بالبيت حتى إذا جا ابوي أو جدي من بره ينبسط ويفرح يوم يدخل البيت ويشوفها وهي تنظف أو تطبخ. والله يا جماعه الخير ان ذيك الايام ابرك في كل شي الأكل والشرب والتنظيف، السؤال اللي يطرح نفسه وبقرة.. الى متى بنات اليوم ما تعرف تقعد في البيت إلا بالخدمة إلى متى؟ قسم بالله لو عندي خدامة بالبيت اني ما اخلها ولا دقيقة على المطار على طول، لان عيالي وزوجتي راح يكونوا بين يد سفاحة او مصاصة دماء.. وتقول القارئة مجاهده "ياناس خافوا الله في عيالك لا ترمونهم للخدم والسواقين".

ويقترح قراء "سبق" إنشاء مرحلة حضانة بكل مدرسة ابتدائية بالمملكة، وحضانات في كل موقع عمل تعمل به سعوديات، تقول القارئة شيهانة نجد "أنا عندي حل بكل حي مشروع حضانة، ونشغل بناتنا الجامعيات اللي تارسين البيوت عالاقل ماتصير هالجرايم (وماحك جلدك مثل ظفرك)"، وتقول القارئة بشاير القرني "يتم فتح حضانة في كل مدرسة ومستشفى وكل مكان فيه سعوديات موظفات، ويتم توظيف سعوديات في هذي الحضانات، ونكون ساعدنا في علاج بطالة النساء وحافظنا على ارواح اطفالنا"، وتقول القارئة منال حجي "نوصل لـ 2012 وماعدنا حضانات في المدارس وبالعمل والمستشفيات هذا حق مكفول وموجود في كل دول العالم لكل ام تتعب عشان تجيب قوت عيالها، منها تنفعون صاحب العمل واللي يشتغلون وتكسبون اجر وتوظفون آلاف العاطلات ياناس فكروا صح لو مرة"، ويقول القارئ محمد الشهري "اطالب بفتح حضانه بالمدارس للاطفال والله العظيم ويشهد علي الله لو بيدي وماديته زينه لافتح حضانه بكل مدرسه في سبيل الله.. وين الجهات المختصة عن توفير الحضانه؟ وين بس سكوت وهل من مزيد حسبي الله ونعم الوكيل"، ويقول القارئ أحمد "عندي اقتراح ممكن نطالب الدولة بإنشاء دور حضانة في مواقع العمل للموظفات بالمدارس والمستشفيات والأماكن الأخرى، وتكون تحت إشراف وزارة التربية والتعليم، حتى يتسنى لأخواتنا متابعة أطفالهن عن قرب وتكون العاملات سعوديات على الأقل مثل الدول البسيطة أو العظمى أمريكا وأوروبا، وتكون الأم تدير بيتها بعد الوظيفة وما نحتاج الخدمات للأطفال، فقط لكبار السن".

## مُستجد في تعليم جازان“ لم يتسلموا رواتبهم 1200

### منذ تعيينهم قبل شهرين

المصدر: جريدة الشرق الأحد 28 ذو القعدة 1433 هـ - 14 أكتوبر 2012م  
<http://www.alsharq.net.sa/2012/10/14/534276>

جازان - علي الجريبي  
واجه مدير عام التربية والتعليم في منطقة جازان محمد الحارثي، في أول أيام مباشرته مهام منصبه الجديد، شكوى أكثر من 1200 معلم ومعلمة وإداري وإدارية من المستجدين للعام الدراسي الحالي، بسبب عدم تسلمهم مرتباتهم منذ تعيينهم ومباشرتهم قبل شهرين. وقال عدد منهم (فضلوا عدم ذكر أسمائهم) لـ«الشرق»، إن زملاءهم في الإدارات التعليمية الأخرى تسلموا رواتبهم منذ يوم الخميس الماضي مع جميع موظفي قطاعات الدولة، واستغربوا تأخر تسلم رواتبهم نظير الإجراءات التي اتخذتها إدارة تعليم جازان مع أول أيام لمباشرتهم، مؤكدين أنهم استوفوا كامل أوراق ملفاتهم الوظيفية بما فيها أرقام حساباتهم البنكية أو ما يسمى بـ(الآيبان)، على أن يتم إنزال مرتباتهم مباشرة على أرقام حساباتهم في الموعد المحدد، أي مع رواتب الموظفين لهذا الشهر، ولكنهم تفاجؤوا بعدم وجود شيء على أرقام حساباتهم ليتوجه عدد منهم إلى إدارة تعليم جازان أمس لمعرفة الأسباب التي أدت إلى عدم تسلم رواتبهم منذ شهرين، نظراً لحاجتهم الضرورية للمبالغ النقدية بسبب مطالبات أصحاب الشقق والغرف السكنية التي يسكن فيها من هم من خارج المنطقة بعد ثبوت أمر تعيينهم في قطاعات جازان التعليمية، وكذلك الالتزامات المالية المتركمة على أكثرهم لاعتمادهم على نزول رواتبهم في موعدها أسوة بزملائهم الآخرين.

وعلمت «الشرق» أن هناك مجموعة من المعلمين المستجدين المعينين في جزر فرسان والقطاعات الجبلية البعيدة أجبرتهم الظروف ومشقة التنقل على مراجعة إدارة تعليم جازان لمحاولة معرفة الأسباب في تأخير رواتبهم بهذه الصورة المفاجئة، مؤكدين أن ذلك وضعهم في موقف محرج للغاية أمام الآخرين، مبينين أنهم لا يتحملون شيئاً عن حدوث الخطأ الذي تحاول إدارة التعليم تبريره بعدم وجود حسابات بنكية. من جهته، أوضح مدير الإعلام التربوي والمتحدث الإعلامي في تعليم جازان محمد الرياني، أن حوالي 1200 معلم ومعلمة وإداري وإدارية من المستجدين التابعين لإدارة تعليم جازان لم يتسلموا مستحقاتهم المالية ورواتبهم منذ تعيينهم لأسباب تعود إلى عدم امتلاكهم حسابات بنكية أو ما يسمى برقم الآيبان مسجلة في ملفاتهم الوظيفية، مبيناً أن المبالغ المخصصة لهم جميعاً متوفرة بأسمائهم.

## مصادر: الإجراء يكشف تلاعب الشركات في كشوفات رواتب المواطنين ربط رواتب موظفي القطاع الخاص بمكاتب العمل قريباً.. وشركات القطاع تستعد

المصدر: جريدة الشرق الأحد 28 ذو القعدة 1433 هـ - 14 أكتوبر 2012 م  
<http://www.alsharq.net.sa/2012/10/14/534798>

جدة - ماجد مطر

كشفت لـ«الشرق» مصادر مطلعة في القطاع الخاص عن مطالبة وزارة العمل بربط رواتب موظفي القطاع الخاص بفروع مكاتب العمل في كل منطقة مع التأمينات الاجتماعية من خلال آلية معينة، تتيج للوزارة الاطلاع على رواتب الموظفين الحقيقية، موضحة أنه سيتم خلال الفترة المقبلة الانتهاء من عملية ربط الرواتب. وأكدت المصادر أن هذا النظام الجديد يأتي كخطوة للقضاء على تلاعب بعض شركات القطاع في رواتب الموظفين السعوديين، حيث يتم تقديم كشوف رواتب تختلف تماماً عما يستلمه الموظف، مشيرة إلى أن بعض شركات القطاع تطلع مندوبي العمل على كشوف رواتب للموظف تختلف عما يستلمه الموظف في الواقع. وأوضحت المصادر أن من أهداف هذا النظام كذلك مقارنة رواتب السعوديين بأقرانهم من الأجانب، خاصة ممن يعملون وفق مؤهلات واحدة وتخصص واحد، حيث تقوم بعض الشركات بمنح الأجنبي مميزات ورواتب أعلى مما تمنحه للسعودي، بالرغم من أنهما يحملان نفس المؤهل ويعملان في نفس التخصص.

وبيّنت المصادر أن بعض شركات القطاع الخاص الكبرى تجري اجتماعات متلاحقة مع مسؤوليها التنفيذيين منذ أربعة أسابيع تقريباً لتطبيق هذا النظام، بالإضافة إلى النظر في رفع رواتب السعوديين لمساواتهم بأقرانهم من الأجانب ممن يحملون نفس المؤهل ويعملون وفق تخصصاتهم، موضحة أن هذا النظام سيجبر بعض الشركات على رفع رواتب موظفيها كي تتجنب المساءلة من وزارة العمل. وأضافت المصادر أن هذه الخطوة وجدت قبولا كبيرا لدى الموظفين السعوديين في هذا القطاع، حيث يعاني بعض منهم من ظلم شركات هذا القطاع، متمنين أن تتخذ الوزارة الإجراءات التي تحفظ حقوقهم.

وأشارت المصادر إلى أن الوزارة تقوم أخيراً باتخاذ إجراءات نظامية من شأنها الحد من التسرب الوظيفي في القطاع الخاص والتوجه للوظائف الحكومية من خلال سن القوانين والأنظمة التي تكفل حقوق الموظفين في هذا القطاع كي يكون قطاعاً جاذباً ومنتجاً. وكانت المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية ذكرت أن عدد السعوديين العاملين في القطاع الخاص يبلغ 973,2 ألف سعودي مقابل عدد المقيمين المسجلين في القطاع الخاص والبالغ عددهم 4,8 مليون أجنبي أي أن السعوديين في القطاع الخاص يمثلون 20%، وبحسب التأمينات فإن 321,1 ألف سعودي مسجلون بالحد الأدنى للأجور والبالغ 1,500 ريال، والمسجلون بالحد الأدنى للأجور، بعد رفع الملك عبدالله له إلى ثلاثة آلاف ريال، واتباع عدد من الشركات هذه القيمة كحد أدنى للأجور بلغ 564,5 ألف سعودي أي أن 91% من السعوديين العاملين في القطاع الخاص مسجلون بالحد الأدنى للرواتب في حين 9% منهم مسجلون بقيمة راتب حقيقية تمثل أعمالهم ومناصبهم وشهاداتهم.

## النقير - الشرق: الصحة لا تتكفل إلا بالحالات الحرجة كإنقاذ الحياة القحطاني" يعاني ديونا تفوق المليون ريال.. ويعيل أسرة والده المريض المكونة من 22 شخصا

المصدر: جريدة الشرق الأحد 28 ذو القعدة 1433 هـ - 14 أكتوبر 2012م  
<http://www.alsharq.net.sa/2012/10/14/534644>

أبها - سعيد آل ميلس  
يعاني عبدالله حسن القحطاني من الديون التي أثقلت كاهله والتي بلغت مليوناً ونصف المليون ريال، والتي صرفها على علاج والده الثمانييني حسن القحطاني، الذي يرقد على السرير الأبيض منذ ثمانية أشهر، إثر إصابته بعدة جلطات، حتى أصبح غير قادر على الإدراك، وهو أحد رجال الأمن بدوريات المجاهدين في مركز هروب التابع لمنطقة جازان، بالإضافة إلى أنه يقوم برعاية إخوته من والده الذين يسكنون في خيمة بالعراء، ويبلغ عددهم 22 شخصاً من نساء وأطفال، فهو المعيل الوحيد لهم من بعد والده.  
يقول القحطاني لـ"الشرق" نقلنا والدي إلى عدة مستشفيات حكومية في شهر رمضان الماضي، وأخبرونا أن حالته مستقرة وقمنا بإخراجه، وخلال أيام عيد الفطر ارتفعت حرارته، وأصيب بحالة من الارتعاش المستمر، فاضطررنا إلى أخذه إلى المستشفى الألماني في خميس مشيط، الذي يرقد به من ذلك الوقت حتى الآن، الأمر الذي أرهقني مادياً وحملني ديونا كبيرة، ففاتورة علاجه الواحدة بلغت ما يقارب المائة وسبعة آلاف ريال، وأنا لا أملك مصدر دخل ولا وظيفة لي، حيث إنني متقاعد نتيجة إصابة عمل، وألزام والدي في الوقت الحالي حتى يرفع الله عنه ما أصابه.  
وأضاف القحطاني أن المستشفى طلب منه سداد المبلغ، ما اضطره إلى الاستدانة من بعض أقاربه وزملائه، ويقول: "تزيد تكاليف والدي في كل يوم يمضي، ولم أعد قادراً على سؤال الناس"، متمنياً أن يتم الالتفات لحالة والده من قبل المسؤولين.  
وبين أنه حاول العمل مكان والده كون النظام يسمح بذلك، إلا أن تدهور حالة والده الصحية لم تسمح له بذلك، حيث إن رعايته له تطلبت بقاءه بجانبه، خاصة أن حالته تزداد سوءاً، لدرجة أن أطرافه تنبت ولم تعد إلى وضعها الطبيعي.  
وأوضح القحطاني أن الشؤون الاجتماعية تصرف لوالده مبلغاً زهيداً لا يوفر له قيمة علاجه، كما أن ظروف أشقائه من والده صعبة.  
من جانبه، أكد الناطق الإعلامي في صحة عسير سعيد النقير أن الشؤون الصحية تتحمل حالات طارئة معينة، كإنقاذ حياة أحدهم من حادث مروري وما شابه، حيث يقوم الهلال الأحمر بنقل الشخص المريض إلى المستشفى بوجود محضر من المرور أو الشرطة، ويقول: "من الصعوبة أن تتم معالجة جميع الحالات المرضية، والصحة لا تتكفل إلا بالحالات الحرجة كإنقاذ الحياة".

## وزير العدل يحيل نقص القضاة إلى مجلس القضاء

### الحكم بصرف بدلات 7500 رجل أمن متقاعد

المصدر: جريدة عكاظ الأحد 28 ذو القعدة 1433 هـ - 14 أكتوبر 2012م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20121014/Con20121014540066.htm>

عدنان الشبراوي (جدة)، عبدالله الداني (جدة)

أنصفت المحكمة الإدارية في ديوان المظالم 7500 رجل أمن متقاعد من مختلف الرتب من ضباط وأفراد، وألزمت جهات عملهم بصرف بدلات مستحقة لهم تمثلت في بدلات غلاء معيشة، إرهاب، ميدان، وتأهيل وغيرها. وصدرت الأحكام تباعاً بداية من مطلع العام الحالي وإلى نهاية الأسبوع الماضي، وأيدت محكمة الاستئناف نحو 80% من تلك الأحكام فيما يجري تدقيق ومراجعة بقية الأحكام.

وأكد لـ«عكاظ» مصدر مطلع في ديوان المظالم أن المحكمة الإدارية تصدر يومياً نحو 40 حكماً في دعاوى صرف بدلات لعسكريين متقاعدين، وأن تلك القضايا يتم البت فيها من قبل دوائر إدارية فرعية وأنها لا تستغرق غير جلسة أو جلستين على الأكثر.

وبين المصدر أن نحو ألف قضية جديدة يتوقع البت فيها عقب إجازة الحج. وأرجعت المحكمة حيثيات الأحكام إلى امتناع جهات عن منح متقاعديها مستحقاتهم عند التصفية عقب التقاعد بسبب تفسيرها الخاطئ للقرارات مما دفع المتقاعدين إلى اللجوء للقضاء مطالبين بحقوقهم، ويتمسك ممثلو الجهات المحكوم ضدها بسلامة موقفهم وبطالون في ردودهم بصرف النظر عن الدعاوى.

وأيدت محكمة الاستئناف خلال الفترة الماضية عدداً من الأحكام اكتسبت القطعية وتم تنفيذها حيث حصل رجال أمن متقاعدين على مستحقاتهم المالية بموجب أحكام قضائية.

وبينت المحكمة أن النظر في دعاوى التعويض تشكل جزءاً كبيراً من حجم القضايا المنظورة وأن الأحكام تظل متشابهة بالزام الجهات المدعى عليها بصرف البدلات المدعى بها للمتضررين.

من جهة أخرى، أكد وزير العدل رئيس المجلس الأعلى للقضاء الدكتور محمد بن عبدالكريم العيسى، أن نظام التنفيذ الجديد شامل واستوفي عموم المتطلبات وأغلق كافة الثغرات العالقة، وبين أن مرحلة التنفيذ من أهم مراحل دورة القضية وأن التعسف لم يجد ملاذه في القضاء العادل.

ووعد العيسى لدى رعايته أسس في الرياض، اللقاء الأول لقضاة التنفيذ بمشاركة عدد من رؤساء المحاكم وقضاة التنفيذ والمحامين والمختصين بالشأن العدلي، بنقل الحاجة لزيادة قضاة التنفيذ للمجلس الأعلى للقضاء، لافتاً إلى أن هذا اللقاء يأتي في إطار اهتمام الوزارة بتطوير قضاء التنفيذ على ضوء صدور نظامه الجديد ولائحته التي تعمل عليها الوزارة.

وأضاف: نحن بحاجة لمثل هذه الملتقيات لدعم مسؤولية الوزارة في شأن التنفيذ، ولإسنادها في مسيرة التطوير على ضوء مشروع خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز لتطوير مرفق القضاء.

من جهة أخرى يناقش لقاء قضاة التنفيذ الذي يستمر لمدة يومين، العديد من المحاور المختصة بمهام وكالة الحجز والتنفيذ ضمن عدد من الجلسات تتناول العلاقة بين القضاة ووكالة شؤون الحجز والتنفيذ ومتطلبات واحتياجات قاضي التنفيذ وآلية التنسيق مع الأجهزة الحكومية الأخرى التي تتعلق بأعمال التنفيذ في المحاكم العامة والتنسيق فيما بين قضاة التنفيذ وآلية توحيد العمل وإجراءات التنفيذ في جميع دوائر التنفيذ ونظام التنفيذ الآلي.

ويهدف اللقاء لتذليل كافة العوائق التي تقف أمام مهام وكالة الحجز والتنفيذ المناطة بأعمال دوائر الحجز والتنفيذ في المحاكم وللاطلاع على جميع متطلبات هذه الدوائر واحتياجات قضاتها.

يُشار إلى أن وكالة الحجز والتنفيذ تعمل على تطوير وتحسين بيئة العمل في دوائر الحجز والتنفيذ وتزويدها بكافة التجهيزات المادية والبشرية والتقنية وتبسيط وحوسبة كافة إجراءاتها، كما تعمل على توفير كافة المعلومات عن ملكية الأصول والإفصاح عنها للجهات المختصة والتنسيق مع الجهات الحكومية والدولية عبر قنواتها الرسمية لضمان تنفيذ

الأحكام القضائية، كما أنها تسعى لتحويل إجراءات الدوائر القضائية للحجز والتنفيذ إلى إجراءات آلية وربطها آلياً بين المحاكم وكتابات العدل وبينها وبين الجهات الحكومية ذات العلاقة.



## قوارب لنقل المعلمات

المصدر: جريدة عكاظ الأحد 28 ذو القعدة 1433 هـ - 14 أكتوبر 2012م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20121014/Con20121014540136.htm>

عبد الرحمن الختار، أحمد داوود (جازان)  
مأسى النقل المدرسي بالحافلات والمركبات العائلية الخطرة لم تعد حكراً على شوارع الأسفلت ودماء سفوح الجبال بل تعدت ذلك إلى البحر وأمواجه، حيثانه وأسمائه المتوحشة. ففي جزيرة فرسان مثلاً، وتحديدًا في جزيرة (قمح)، هذه الجزيرة المعزولة يعاني أهلها البسطاء وطلاب العلم وطالباته ومعلموه خطر الغرق يومياً، إذ لا تفصل المدرسة واليابس غير بحر عميق ويكابد المعلمون والطلاب يومياً أهوال البحر وخطره في قوارب متهاكة تكاد تغوص في العمق من فرط الأثقال.. فضلاً عن المسافات الطوال التي يقطعها الدارسون من البحر إلى البر في دروب وعرة غير سالكة.  
طحالب في العباءات

تحكي المعلمة (ص، ع) عن متاعبها ورفيقاتها، وتقول «إنها تعمل في ذات المدرسة منذ ما يقارب نحو سبعة أعوام وتعيش مع زميلاتها معاناة دائمة في رحلة الذهاب من فرسان، حيث مقر سكنهن، إلى جزيرة قمح موقع المدرسة»، وتضيف أنها وزميلاتها يتعرضن يومياً لخطر الأمواج العاتية والظروف المناخية الصعبة في عمق البحر، لا سيما أن وسائل النقل البحرية المستخدمة لنقلهن بدائية وفقيرة وغير صالحة وتنقصها وسائل السلامة. وتشير إلى أن هناك مخاطر حقيقية لكن لا بد من القوارب المتواضعة. وتتواصل المعاناة حتى بعد الوصول إلى بر الأمان وتقول إنها تضطر مع زميلاتها للسير على أقدامهن مسافة طويلة ذهاباً ومثلها إياباً ليعد المدرسة عن الشاطئ مع عدم توفر سيارة لنقلهن داخل الجزيرة، وتريد إن المدرسة وملابسها مبتلة بماء البحر وملطخة بالطحالب وملوثة بالوحل كما تتعرض دفاتر الطالبات وكتبهن إلى البلل والتلف وتروي المعلمة قصة زميلها التي سقطت في عمق البحر وأنقذتها العناية الإلهية في اللحظة الأخيرة.

مغامرات مع الموت

يغامر معلوم ومعلمات مدارس وطالبات وطلاب، بأرواحهم يومياً، أثناء التنقل من وإلى مدارسهم المنتشرة في المناطق ذات التضاريس المتنوعة والوعرة، وتزداد المخاطر التي تحدث بهم كل صباح في مواسم الأمطار والسيول، ليجدوا أنفسهم كل صباح مجبرين على خوض مغامرة جديدة، بتفاصيل مثيرة يملأها الخوف من المجهول والمفاجئ. فالغالبية العظمى منهم يتجهون إلى مدارسهم في أعالي الجبال وعلى حفاف الأودية وبطونها والجزر النائية، في رحلة محفوفة بالمخاطر عواقبها وخيمة في كثير من الأحيان. فالبعض منهم يجازف من أجل لقمة العيش أو طلب العلم، للانتقال عبر طرق وتضاريس وعرة، يتسلقون الجبال صعوداً، أو يصارعون الأمواج ويمتطوا قوارب الموت في رحلة عنوانها الغرق أو النجاة.

مدارس في الجبال

«عكاظ» تجولت في عدد من المناطق لرصد الواقع الذي تعيشه الفئات التي تواجه المخاطر اليومية والمغامرات غير محسوبة العواقب مع إشرافه الصباح، رصدنا انطباعاتهم ومطالبهم واستمعنا إلى حكاياتهم ومجازفاتهم. المعلم محمد أحمد يصف رحلته اليومية: أعمل في مدرسة الكروس التابعة لإشراف العارضة، والطريق إلى المدرسة محفوف بالمخاطر، لا نستطيع الوصول إليها بسيارتنا الخاصة، نضطر إلى إيقاف سيارتنا أسفل الجبل، ونصعد على سيارة دفع رباعي نستأجرها للطلوع، فالمدرسة تقع في أعلى قمة جبل سلا، وهي عبارة عن مجمع مستأجر للمراحل التعليمية الثلاث. أما المعلم صالح المالكي الذي يعمل في إحدى المدارس الواقعة على قمة جبل سلا منذ أكثر من ستة أعوام، فيشير إلى أن الأعوام الفائتة شهدت حوادث عديدة؛ منها انقلاب سيارة أحد أصدقائي وزملائي وهو في طريقه إلى

العمل، بعد أن قرر الصعود إلى القمة بسيارته الصغيرة، وفي حادث مماثل وقع قبل ثلاثة أعوام فقدت أحد أعز زملائي وكان يرافقه صديق له بعد أن اصطدمت سيارته بشاحنة لنقل المياه في الطريق الضيق. ومن المؤسف أن يذهب المعلم يومياً إلى مدرسته والالتقاء بطلابه وهو يعلم بأنه قد لا يصل إليهم لولا رحمة الله ولطفه. إجهاض على الطريق

المعلم محمد الحريصي، يلتقط طرف الحديث من زملائه، ويضيف أن عدد مدارس القطاع الجبلي التابعة لمركز العارضة في جازان يبلغ نحو 23 مدرسة يعمل بها حوالي 250 معلماً، وفي الأيام العادية لا تشهد المدارس تغييباً من المعلمين أو الطلاب، باستثناء موسم الأمطار الغزيرة حيث تسيل الأودية وتزداد حالات الغياب، فيصبح معلمو مدارس الجبال والطلاب في عزلة تامة ولا يستطيعون العودة إلى مدارسهم إما لانقطاع الطرق وصعوبة الوصول أو خوفاً على أرواحهم من الهلاك.

ويروي لـ«عكاظ» محمد المالكي قصة زميلة زوجته ويشرح: اعتدت يوماً أن أوصل زوجتي وزميلتها الحامل في شهرها السابع تقريباً، ونظراً لوعورة الطريق والارتفاع الشاهق، وجدت نفسها تعاني من ألم المخاض فتوجهت على الفور إلى مركز رعاية أولية قريب، حيث أنجبت طفلها قبل أن يكتمل نموه، مثل هذه الحالات تتكرر دائماً فكم من معلمة أجهضت وهي في طريقها إلى مقر مدرستها.

توقيع في الفراغ

يجمع عدد من معلمات المناطق النائية في جازان أن الرحلة اليومية من وإلى مدارسهن تشكل خطورة عليهن، خاصة أن المنطقة تمتاز بالتضاريس الوعرة، وتزيد المعلمة مريم عبدالله التي تعمل في مدرسة في محافظة الدائر بني مالك الجبلية أنها تعيش بعيداً عن أبنائها، وتصف حالتها «أعاني من الدوام طيلة شهر كامل إلى المدرسة النائية من أجل التوقيع دون وجود أعمال أنجزها، وأنتظر على أحر من الجمر انقضاء الشهر حتى أعود إلى أطفالي وأسرتي في جدة، بينما يتخلل رحلتنا اليومية الكثير من المواقف والحوادث المؤلمة نظراً لوعورة الطريق».

فيما تقول المعلمة سارة محمد «في مثل هذه المدارس لا يوجد ما يستدعي حضورنا، لا يوجد لدينا أي أعمال تحتم علينا الدوام لأكثر من شهر في مدرسة تقع في جبال وادي الدفا، حيث اتجه كل صباح إليها مع زميلاتي في ساعة مبكرة ونعود إلى منازلنا في المساء. يكون حضورنا للتوقيع فقط والجلوس دون فائدة، بينما الأخطار تحدق بنا».

فيما تشرح معلمة أخرى حالة العوز وانعدام الوجبات المناسبة لدى كثير من الطالبات، كما أن المبنى متهالك ولا يصلح للدراسة ولا تتوفر به أي مرافق أو خدمات، بالإضافة إلى أن المدرسة لا يوجد بها حاسب ولا وسائل تعليمية وتفتقر لكثير من المستلزمات.

ملابس احتياطية

المعلم أحمد سالم يصف مشهد ذهابه ورفاقه إلى جزيرة قماح ويقول: يجتمع المعلمون مع طلابهم على شاطئ مرسى (جنابة) وكذا المعلمات مع الطالبات، لتبدأ رحلة المعاناة كل صباح.. وسيلة التنقل الوحيدة هي (قارب نزهة أو صيد) في بعض الأحيان، وهو قارب مكشوف يتزاحم فيه المعلمون والطلاب وتم استئجاره من إدارة المدرسة على حساب المعلمين، ونخوض الرحلة والأمواج تتطاير علينا من كل الجهات، ويضطر المعلمون إلى التزود بملابس إضافية من باب الاحتياط وعند الوصول إلى الشاطئ يضطر الركاب إلى خوض البحر مع الحرص على الكتب حتى لا تبتل، لتبدأ بعد ذلك رحلة السير على الأقدام لنحو كيلومترين. الذي يحدث لا يخدم العملية التعليمية ويؤثر على قدرة الطلاب على استيعاب ما يدرسون. وهناك خبرون من أبناء الجزيرة ينقلون الطلاب على دراجاتهم النارية في عمل تطوعي جميل.. فالمسافة بين المدرسة والشاطئ طويلة!

## حافز" يحرم أرملة وأولادها الـ 6 من الإعانة

المصدر: جريدة عكاظ الأحد 28 ذو القعدة 1433 هـ - 14 أكتوبر 2012م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20121014/Con20121014540116.htm>

علي عماشي (جازان)  
حرم برنامج «حافز» أرملة وأم لستة أطفال من الإعانة، بحجة أنها تتقاضى مبلغ 2000 ريال من الضمان الاجتماعي في صبيها  
وأوضحت الأرملة جمعة إبراهيم نهاري لـ «عكاظ»، أنها تعيش مع أبنائها الـ 6 في محافظة بيش، وبعد وفاة زوجها العام الماضي، تقدمت بطلب إعانة من برنامج «حافز» واستلمت مبلغ 2000 ريال كدفعة أولى، و 1497 ريالاً في الدفعة الثانية، و 288 ريالاً في الدفعة الثالثة و 74 ريالاً دفعة رابعة، إلا أن هذه الدفعات توقفت منذ سبعة أشهر تقريباً.  
وأضافت «راجعت الموقع الإلكتروني لـ «حافز» وعلمت من خلاله أن سبب الحرمان هو أنني استلمت مبلغ 2000 ريال من الضمان الاجتماعي في صبيها، وهذا يجافي الحقيقة».  
وناشدت الأرملة جمعة نهاري وأبنائها الستة الجهات المعنية بحل مشكلتها العالقة مع برنامج حافز.  
إلى ذلك، أوضح مدير الضمان الاجتماعي في صبيها جابر الفيقي، أن المشهد الصادر من الضمان يؤكد أن نصيب الأرملة جمعة نهاري وأبنائها أديب، إبراهيم، بدر، يحيى، عبدالله ورؤى من الضمان الاجتماعي هو 862 ريالاً فقط، وليس 2000 ريال بأي حال من الأحوال.

## نصح بعدم السفر إلى الخارج للزراعة .. د. شاهين:

## دراسة ميدانية لتجاوز أزمة أسرة الغسيل الكلوي خلال 5

### سنوات

المصدر: جريدة عكاظ الأحد 28 ذو القعدة 1433 هـ - 14 أكتوبر 2012م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20121014/Con20121014540069.htm>

محمد داوود (جدة)  
كشف لـ «عكاظ» مدير عام المركز السعودي لزراعة الأعضاء الدكتور فيصل عبدالرحيم شاهين، عن قيام جمعية الأمير فهد بن سلمان الخيرية لرعاية مرضى الفشل الكلوي بعمل استقصاء على جميع المرضى في المملكة ووضع استراتيجيات لتقديم الحلول المثلى لهذه الفئة، لافتاً إلى أن مهمة تنفيذ ذلك أوكلت للهيئة الاستشارية العليا لرعاية مرضى الكلى.  
وأشار إلى أنه تم وضع خطة للسنوات الخمس المقبلة لتجاوز أزمة الأسرة ومحدودية المراكز، فضلاً عن الارتقاء بمستوى الخدمات المقدمة لمرضى الفشل الكلوي ومواجهة الأعداد المتزايدة.

وبين أن هناك 4000 سرير في خدمة مرضى الغسيل الكلوي الذين يقدر عددهم بحوالي 13 ألف مريض، موزعة على مختلف مناطق المملكة، مؤكداً أن الحاجة ماسة للتوسع في خدمات الغسيل الكلوي لمواجهة الضغط الذي تشهده بعض المناطق.

وأوضح أن عدد المرضى الجاهزين للزراعة على قوائم الانتظار في المركز السعودي لزراعة الأعضاء يقدر بحوالي 3000 مريض، فيما يوجد حوالي 2000 مريض حالياً قيد الدراسة والتجهيز الطبي لوضعهم على قوائم الانتظار. وألمح إلى أن ظاهرة ازدياد عدد مرضى الفشل العضوي وخصوصاً الكلى ليست مقتصرة على المملكة وإنما هي ظاهرة عالمية تعاني منها كل دول العالم.

وعن توجه بعض المرضى للزراعة في الخارج رغم تحذيرات الصحة، أوضح أن زراعة الكلى في الخارج أصبحت مقفلة تماماً خصوصاً بعد إعلان استانبول لمنظمة الصحة العالمية، وأنصح بعدم السفر حيث كانت تجرى بشروط غير صحية عدا الأمور الأخلاقية وتؤكد مجدداً على أهمية الاكتفاء الذاتي في تأمين متبرع قريب أو غير قريب وفق الضوابط المنظمة لمثل هذا النوع من العمليات.

وقال شاهين «نعمل حالياً على تحسين عدد ونسبة الأعضاء المزروعة لإنقاذ العدد الأكبر من المرضى وذلك من خلال تنشيط التبرع سواءً من المتوفين دماغياً أو من الأحياء استناداً لما توصلت إليه اللجنة الوطنية لزراعة الكلى وجمعية الأمير فهد بن سلمان الخيرية لرعاية مرضى الفشل الكلوي وقرار مجلس الوزراء بخصوص الموافقة على ممارسة التبرع بالأعضاء من الأحياء غير الأقارب ضمن ضوابط ولوائح تنظيمية تمنع الممارسة التجارية وتحمي حقوق المرضى والمتبرعين وتحد من سفر العديد من المرضى للخارج ووقوعهم تحت الممارسة التجارية لزراعة الكلى أو الكبد لتجنب العديد من المضاعفات الطبية التي قد تنتج من خلال تلك الممارسة».



## مستنداً إلى عدم وجود أدلة ملموسة وشواهد ثابتة لإدانته

## محامي الشهري يطعن في بطلان حكم الإعدام ضد موكله

المصدر: جريدة عكاظ الأحد 28 ذو القعدة 1433 هـ - 14 أكتوبر 2012م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20121014/Con20121014540064.htm>

ثامر قمقوم (عرعر)

كشفت مصادر «عكاظ» من داخل العراق أن محامي السجين علي حسن علي الشهري المحكوم بالإعدام سيقدم طعناً في الحكم الصادر ضد موكله.

وأوضحت المصادر أن المحامي كمال صالح سيستند في طعنه على عدم وجود أدلة ملموسة وشواهد ثابتة على إدانة الشهري في التهم الموجهة ضده والمتعلقة بالإرهاب. من جهة أخرى حصلت «عكاظ» أمس على نسخة من حكم المحكمة الجزئية العراقية في الكرخ الصادر بحق الشهري بالإعدام شنقاً وتضمنت الوثيقة أن الحكم أصدره كل من القاضي أحمد عبد السادة نوفان وزهير كاظم عبود ورئيس المحكمة عماد خضير الجابري وأكد القضاة أن الحكم صدر لما هو ثابت بالتحقيق الابتدائي والقضائي بعد أن أُلقت القوات الأمنية القبض على الشهري في 6/9/2005 م في مدينة الموصل بتهمة ترؤسه عصابة مسلحة تهدف إلى تعطيل القوانين والاعتداء على القوات الأمنية وإشاعة الفوضى في البلاد حسب منطوق وثيقة الحكم.

واتهم القضاة الشهري بانتحال اسم آخر للهرب من المحاكمة أثناء القبض عليه، مؤكداً في حكمهم أنه دخل إلى العراق بصحبة ستة عرب دون أن يتم تحديد جنسياتهم وأنه دخل عن طريق الحدود السورية وتحديداً عن طريق منطقة ربابعة الحدودية مع سورية.

وقال القضاة إن المتهم الشهري تم القبض عليه في أحد المنازل من قبل القوات الأمريكية مع مجموعة من المتهمين العراقيين والعرب وتم إيداعه في سجن أبو غريب ثم نقل إلى سجن بوكا.

من جانب آخر، استغرب محامي قانوني الحكم الصادر الذي استند على نقطة غريبة وهي أن مجرد القبض على الشهري ومعه مجموعة من العرب والعراقيين في العراق من قبل القوات الأمريكية يولد القناعة لدى القضاة بارتكابه جرائم إرهاب وقتل دون وجود ما يثبت ذلك.



## 9 نزلاء يواجهون القتل .. والقضايا الأخلاقية الأولى .. الشهراني لـ

عكاظ :

### مقر جديد للأحداث و6 توسعات للحالي

المصدر: جريدة عكاظ الأحد 28 ذو القعدة 1433 هـ - 14 أكتوبر 2012م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20121014/Con20121014540086.htm>

عدنان الشبراوي (جدة) كشف لـ«عكاظ» مدير دار الملاحظة الاجتماعية علي فايز الشهراني، أن عدد النزلاء من الأحداث يقارب نحو 200 حدث نسبة السعوديين منهم 65 % تتباين جرائمهم، فيما تحتل القضايا الأخلاقية المرتبة الأولى تليها حالات السرقات، مبينا أن أعمار نزلاء الدار من 12-18 سنة وان تسعة أحداث سعوديون وغير سعوديين ما زالوا يواجهون أحكاما بالقتل قصاصا في جرائم قتل ما لم يتنازل أولياء الدم وجميع تلك الحالات منظورة أمام القضاء فيما انتهت بعض قضايا القتل صلحا بالتنازل أو بدفع الدية الشرعية.

وأوضح الشهراني أن الجرائم الأخلاقية النسبة الكبرى تشكل من حجم الجرائم حيث تصل إلى 50% والنسبة الباقية تنوزع بين السرقات والمضاربات والحوادث والمخدرات، منوها إلى أن أعمار «الأحداث» الموقوفون في الدار تتراوح بين 13-18 عاما.

وكشف عن بدء تعاون مع التعليم الفني والتدريب المهني لتدريب الأحداث مهنيا، مبينا أن برامج الدار تهدف إلى إفادة الأحداث والعمل على تغيير سلوكهم والاستفادة من فترة قضائهم فترة العقوبة وتقويم سلوكيات الأحداث من خلال كل الوسائل الناجعة والمتاحة معتمدين في ذلك على الله سبحانه ثم على الجهود المتضافرة وروح التعاون بين منسوبي الدار على اعتبار أن جميع الأحداث يخضعون لمحاكمات من قبل قاضي منتدب من وزارة العدل يفصل في تلك القضايا في الحق العام والخاص.

وأشار مدير دار الملاحظة الاجتماعية إلى أن دار الملاحظة تؤكد على تهذيب وإعادة صياغة سلوك الأحداث عن طريق إحياء روح المشاركة بين الجميع ومن خلال قيام الأحداث بأعمال ذات مسؤولية بأفكار جديدة متنوعة ليتنافسوا على تطبيقها، إضافة إلى البرامج الفنية والرياضية والتروحية المتخصصة والمستضافة من خارج الدار.

وأضاف «توجد صالات جديدة للبرامج المتخصصة بأنواعها وتعتبر الصالة امتدادا لمعمل الحاسب الآلي لتوفير التدريب المناسب للأبناء، إضافة إلى معرض الأعمال الفنية التي يقوم الأبناء برسمها، ويحتوى على عروض مرئية وعلى شاشة بلازما خاصة برامج تحفيظ وتجويد القرآن والنشاط الفني والرياضي والمسرحي».

وزاد «تتمثل الأنشطة والبرامج في المواضيع التعليمية من مدرسة تضم المراحل الثلاث وهي تابعة لوزارة التربية والتعليم ومناهجها مطابقة لمناهج المدارس الأخرى وأكثر من نصف الطلاب الوافدين يأتون إلى الدار أميين ويتم تعليمهم، أما البرامج الثقافية فهي متنوعة وشاملة إلى جانب الدورات العلمية مثل الحاسوب بالتعاون مع بعض المراكز المتخصصة، إضافة إلى حلقات التحفيظ والبرامج الرياضية».

من جهته، أوضح الأخصائي الاجتماعي عبدالله المطيري، أن النشاط الرياضي في الدار يعتبر العمود الفقري وقلب الأنشطة النابض حيث يشغل الحيز الأكبر من وقت الأحداث وارجع الأخصائي الاجتماعي المطيري أسباب الانحراف الرئيسية لدى الشباب نابعة أولا من الأسرة وتفككها وغياب التربية والبيئة الصالحة ثم رفقاء السوء فالأسرة». فيما قال الأخصائي محمد السعيد: إن الدار شهدت الفترة الأخيرة فقرة كبيرة عقب الانتهاء من التوسعة الجديدة، وأكد الأخصائي الاجتماعي موسى عسيري، أن الأحداث يخضعون إلى برامج لتقويم السلوك فضلا عن برامج للتواصل الأسري من خلال الزيارات الدورية والتواصل عبر الهاتف بين الحدث وأسرته.

من جهة أخرى، صدرت مجموعة من الأحكام على عدد من الأحداث ممن تتراوح أعمارهم 14-18 عاما تضمنت السجن والجلد والإبعاد لبعضهم في قضايا أخلاقية متعددة وسرقات ومخدرات، وثمة قصص وروايات داخل دار الملاحظة لأحداث ارتكبوا جناحا متعددة ومنها قصة عبدالرحيم - 15 سنة (برماوي) موقوف في دار الملاحظة وهو بصدد عرضه على القاضي بعد أن وجه له الادعاء العام تهمة التحرش بطفلة عمرها 7 سنوات وروى الحدث عبد الرحمن

لـ«عكاظ» انه متهم في قضية أخلاقية لطفله من احد أقاربه ويتبرأ من التهمة ويتمسك انه مظلوم، وقد انخرط في جماعة تحفيظ القرآن وحفظ جزأين

أما علي (تشادي) - 17 عاما - تورط مع اثنين من أصدقاء السوء في استدراج (صبي) في العاشرة لغرض سيئ ولا يزال رهن التحقيق ولم يصدر عليه حكم بعد، وأنور (برماوي) عمره - 17 سنة - محكوم بالسجن ثلاث سنوات لإدانته بسرقة محلات جوالا، أحيل للحكمة العامة مع اثنين من شركائه من بني جلدته هما بلانحة اتهام للمطالبة لمحاكمتهم لتورطهم في السرقة وتكررها وتوصلت لجنة قضائية من 3 قضاة إلى سجن نور 3 سنوات وصديقه محمد عامين و غلام الرحمن 3 سنوات مع إبعادهم عن المملكة حال إنهاء العقوبة.

وأدين الحدث حسن - 17 عاما - بفعل الفاحشة بحدث وتصويره بالاشتراك مع زميل له وحكم عليه بالسجن ثلاث سنوات والآخر عامين، كما صدر حكم أيضا على مجموعة أحداث أدينوا بالسلب والسرقة فيما تجري محاكمة عصابة من الأحداث في سن 16-17-18 سنة متهمين في قضية أخلاقية.

واستقبلت الدار قبل ثلاثة أيام مجموعة مكونة من 8 أحداث جميعهم من الجنسية التشادية متهمين في قضية كسر السيارات وسرقة ما بداخلها، ويجري التحقيق معهم فيما نسب إليهم.

وفي رصد لمجمل الملاحظات في دار الملاحظة الاجتماعية يجمع مختصون وعاملون ومتعاملون مع الأحداث على أهمية تسريع عملية التقاضي وتخفيف الأحكام بحق الأحداث لا سيما أن الدار لا تستوعب العدد المتزايد من الأحداث، إضافة إلى الإسراع في تنفيذ برنامج الأحكام البديلة، ويؤكد متابعون أن الدار تحتاج إلى تسريع إجراءات التحقيق والمحاكمة ويتطلب أن يكون في الدار عيادات طبية متخصصة على مدار الساعة وليس لساعات وأيام محدودة في الأسبوع، إضافة إلى وجود مقر للادعاء العام مع المطالبة بزيادة عدد قضاة الدار من قاض إلى قاضيين على الأقل.

كما أن هناك غيابا واضحا للمحاميين المتطوعين في الترافع عن الأحداث ومتابعة قضاياهم، إضافة إلى الحاجة إلى عملية فصل الأحداث عن بعضهم بنوع القضايا وليس بالسن، فالسجين في قضية مرورية لا يجب أن يكون مع أحداث مدانين في قضايا أخلاقية أو مخدرات.

من جهته، أعلن مدير عام الشؤون الاجتماعية في منطقة مكة المكرمة عبدالله آل طاوي عن افتتاح التوسعة الجديدة في مقر دار الملاحظة الاجتماعية في جدة، والذي يتضمن مباني وصالات للأنشطة الترفيهية وصالات الزيارات العائلية فضلا عن صالات التدريب والتعليم المهني، وذلك للاستفادة من تلك التوسعة إلى حين الانتهاء من المبنى الجديد الذي تم البدء في تنفيذه في أبحر الشمالية على مساحة 17 ألف متر مربع ويتوقع الانتهاء منه خلال السنوات المقبلة.

## انتظار الوظائف الحكومية سبب في بطالة بعض الشباب

### • عاطلون " يتفرجون على مكاسب الأجانب .. !

المصدر: جريدة الرياض الأحد 28 ذو القعدة 1433 هـ - 14 أكتوبر 2012 م  
<http://www.alriyadh.com/2012/10/14/article776146.html>

أبها، تحقيق - مريم الجابر

في ظل ارتفاع أعداد العمالة الوافدة في سوق العمل الحر اليوم، وكثرة مكاسبهم، نجد أنّ الشباب بدأ متخوفاً من دخول سوق العمل والمنافسة مع الأجنبي، وذلك لعدة أسباب أولها أنه لا يستطيع ذلك في ظل تكاتف الأجانب فيما بينهم وسعيهم إلى «تطفيش» الشباب السعودي؛ مما جعل كثيراً منهم يتراجع ويكتفي بالانتقاد لما هو عليه اليوم من بطالة، متحسراً على ما أصابه من اكتئاب وحالة التشنّج في انتظار وظيفة حكومية قد لا تأتي... «مكاسب الأجانب» جعلت أمام شباب اليوم علامات استفهام لحل لغزها، بعضهم استطاع بعزيمته أن يقتحم هذا المجال والوقوف موقف النذ، والآخر اكتفى بالتفرج من بعيد، والثالث ينتظر الدعم والتشجيع للبدء.

فضول وبطالة

وقال «حمزة» -شاب في أواخر العشرينات-: «قادتني البطالة والفضول معاً إلى مراقبة أحد العمال الذي يخرج قبيل صلاة الفجر ولا يعود إلا بعد صلاة العشاء، وبعد كل عشرة أيام أراه يقف في طابور البنوك الخارجية للحوالات، فقادني الفضول -كما ذكرت- لمراقبته، وجدته يذهب إلى حراجات الخضار والفواكة، ورأيت العجب في حبات من الشمام تباع ب(6) ريالاً بالحراج، وفي السوق ب(30) ريالاً، وكيس البصل الكبير ب(12) ريالاً بالحراج و ب(25) في السوق، وكذلك كرتون الخيار ب(5) ريالاً وبيع الكيلو منها في السوق ب(5) ريالاً، عرفت سر هذه الحوالات وحب الأجانب لسوق الخضار، وقررت أن أدخل هذا المجال من أوسع أبوابه بعد أن أخذت أسبوعاً كاملاً فقط في مراقبة وتقصي الأسعار، وبفضل الله أصبحت أملك سيارة خاصة وأخرى لتحميل الخضار، بل واستطعت الخروج من بائع ومشتري بسوق الخضار إلى وسيط بين أصحاب المزارع والمشتريين».

منافسة الأجنبي

«حمزة» عرف من أين تؤكل الكتف، ولكن «يوسف العمر» شاب لدى والده مزرعة لبيع التمور ويشتكي من تدخل الأجانب في المجال، حيث يشترون المحصول من المزارع وينافسون أصحابها الذين يسوقون بضائعهم، مضيفاً: «هذه المهنة اكتسبناها من آبائنا وهي مصدر رزقنا، خاصة وأن الجميع يعرف أن منطقتنا مشهورة ببيع التمور ولها سوق خاص بها، ولكن الأجانب لديهم إصرار للدخول بكل المجالات التي توفر لهم دخلاً ومكسباً، وهم يفتقدون إلى الأمانة، ويعتمدون أحياناً على الغش والتلاعب بالبضائع».

مكاسب قليلة

وافتح «سامي» محل تموينات منزلية، ولكن مكاسبها قليلة ولا تكاد تكفي لإيجار المحل، وتسديد فواتير الكهرباء، وشراء البضائع، مبيناً أنّ هناك معاناة من منافسة الأجانب، حيث يساعد بعضهم من خلال إعطاء معارفهم بضائع بالأجل، وهذا ما لا نستطيع الحصول عليه.

بينما اشتكى الشاب «خالد علي» من قلة الزبائن في قطاع النقل، إذ ما زال الأجنبي مرغوباً، فعندما يوقفك زبون ويعرف أنك سعودي لا يركب معك، بعكس الأجنبي فزبائنه يطلبونه ويبحثون عنه.

ثقافة مجتمع

وأشار «صالح عبدالله» إلى أنّ مكاسب الأجنبي سببها عدم إعطاء الشباب الفرصة والثقة، إلى جانب ثقافة بعض شباب المجتمع الذي يخجل من بعض المهن، بالإضافة إلى الجهل بخيرات الوطن، مطالباً بتشجيع الشباب ودعمهم مادياً

ومعنوياً للعمل بكافة القطاعات والمجالات مماثلة للأجنبي، وذلك لإصلاح السوق ودعمه بشباب الوطن وتقليص نسبة البطالة والأمراض النفسية.

#### شح الفرص

وذكر «فضل البوعينين» -كاتب اقتصادي- أنه يجب الإعراف أنّ للعمالة دور كبير في شح الفرص الوظيفية والاستثمارية، خاصة في المشروعات الصغيرة، وهذا يؤثر بشكل عام على قطاعات الاقتصاد وبشكل خاص على الشباب وخلق الوظائف، كما أنّ هناك بطناً في حركة الشباب وعدم المبادرة لطرق مجالات بات مسيطراً عليها من قبل العمالة الأجنبية، فشريحة من الشباب تركز دائماً على الوظائف، في حين أن الفرص الأفضل والأكثر ربحية تكون في الغالب مرتبطة بالتجارة والسوق باختلاف تنوعها، مبيناً أنّ بعض الأنشطة التجارية كقطاع الخضروات، والمتاجر الصغيرة، والمطاعم، والأنشطة الخدمية لا يقتحمها الشباب، ولا يبادرون بالمغامرة فيها بعكس الأجانب، الذين يدخلونها بقوة وهم لا يمتلكون خبرة ومع الوقت يتعلمون.

#### تعاون ودعم

وأضاف «البوعينين»: «يجب أن نشير إلى أنّ بعض العمالة توفر الدعم المناسب لبني جلدتها، فعلى سبيل المثال نجد أنّ قطاع المحطات والسوبر ماركت تسيطر عليها العمالة الأجنبية من دولة واحدة، والخضروات كذلك، وسوق النقل الصغير، والمقاولات بأنواعها، وهذه العمالة توفر الغطاء لبني جلدتها بما يضمن تشغيلهم، لذلك فالمنافسة معهم غير شريفة؛ لأنهم يحاولون إخراج السعوديين من السوق من خلال التحالف مع بني جلدتهم ودعمهم بشتى الطرق. عمالة غير مهنية

ولفت «البوعينين» إلى أنّ هناك تجارب مشرفة لعمل الشباب، حيث أنّه في «سوق بريدة للتمور» ليس هناك إلا السعوديين بائعين أو وسطاء، إلا أنّ الأجانب استطاعوا الدخول بشراء التمور من المزارع وتسويقها على أنّها لكفلائهم، مطالباً الشباب السعودي أن يطرق الأنشطة المتاحة، وأن يكون مبادراً في ذلك، حيث إنّ المبادرة هي التي تخلق الفرص، مشدداً على أهمية خفض العمالة غير المهنية، حيث يساهم ذلك في توفير فرص أكبر للشباب. منوهاً بضرورة الدعم المادي والتنظيمي وتوجيه واحتواء الشباب من الجنسين، وهذا يساعدهم على تحقيق مكاسب جيدة؛ مما يعود بالنفع على الوطن.

#### استقدام العمالة

واعتبر «د.مضواح المضواح» -مدير الإصلاح والتأهيل بسجون منطقة عسير- أنّ استقطاب المجتمع السعودي في الماضي لأعداد كبيرة من العمالة أمرٌ فرضه انخفاض اليد العاملة من المواطنين، إلى جانب تركيز الغالبية العظمى من السكان في المراكز الحضرية؛ مما يعني وجود العديد من المهن والخدمات التي لا بد من توفيرها في تلك المراكز الحضرية، ما جعل الحاجة ماسة إلى من يشغلها، ولم يكن هناك حل سوى استقدام العمالة الوافدة، وتم اللجوء إلى ذلك القرار رغم المخاوف الكثيرة من سلبياته على المجتمع السعودي.

#### أجور منخفضة

ورأى «د.المضواح» أنّ هناك بعض الاعتبارات التي دفعت المنشآت الخاصة للاعتماد على العمالة الوافدة؛ انطلاقاً من قاعدة حسابات المنافع والتكاليف، حيث وجدت فيها الأجر المنخفض، وتوافر الخبرة المسبقة وسرعة تأمينها، وتقبل العمل في أي موقع ومكان، وسهولة التخلص منها عند عدم الحاجة، وعدم وجود تأمين عليها، وساهم ذلك في خفض نسبة السعوديين العاملين في القطاع الخاص، وهو انخفاض لا يتناسب مع ارتفاع نسبة الشباب في سن العمل، وزيادة أعداد الملتحقين بالتعليم الجامعي والتقني.

#### إلتزامات أسرية واجتماعية

وبيّن «د.المضواح» أنّ هناك علاقة بين ارتفاع نسبة البطالة وازدياد أعداد العمالة الوافدة، وأنهما يسيران في علاقتهما هذه عكس الأهداف التي تسعى إليها جميع الخطط التنموية، إلى حد أن العمالة الوافدة باتت تسيطر على نسبة كبيرة من فرص العمل، واستطاعت أن تنظم السوق حسب ظروفها، من حيث ساعات العمل، فهي تعمل من الصباح الباكر حتى ساعة متأخرة من الليل لعدم وجود أي التزمات أسرية واجتماعية، والعامل السعودي لا يمكنه أن يعمل بهذه الطريقة حتى في متجره الخاص؛ نظراً لارتباطاته الأسرية والاجتماعية وما تتطلبه من وقت في الاستعداد والتهيؤ لها والبقاء فيها. انخفاض دخل المواطن

وطالب «د.المضواح» بتنظيم عملية استقدام العمالة الأجنبية وتقنينها، من خلال حصرها في مهن محددة، ودعم عملية التدريب المستمر، وبخاصة التدريب التأهيلي والاستثمار فيه، ودعم عملية التعليم المستمر للقوى العاملة، وتحديدًا لمن هم دون الشهادة الثانوية، كذلك العمل على تطبيق نظام الحد الأدنى للأجور، ودفع مؤسسات القطاع الخاص لتوظيف القوى

العمالة السعودية، حيث تمثل تحويلات العمالة استنزافاً مستمراً لما يتدفق للبلاد من النقد الأجنبي، وما يترتب عليه من ضعف القوة الشرائية للسوق، والنمو الاقتصادي، وانخفاض دخل المواطن.



## إطلاق خدمة «أجير» لخفض العمالة السائبة» والحد من المتاجرة بالتأشيرات

المصدر: جريدة الحياة الأحد 28 ذو القعدة 1433 هـ - 14 أكتوبر 2012م

<http://alhayat.com/Details/444420>

الرياض - «الحياة»

أعلنت وزارة العمل السعودية أمس إطلاق المرحلة الأولى من خدمة «أجير»، التي تهدف إلى الحد من المتاجرة في التأشيرات، وخفض أعداد العمالة السائبة. وأوضحت الوزارة، في بيان صحفي أمس، أنها نظمت أخيراً ورشة تعريفية بالقواعد المنظمة لخدمة «أجير»، التي ستطبقها قريباً في إطار توجه الوزارة الجديد المتمثل في تدعيم شراكتها مع القطاع الخاص في إدارة سوق العمل السعودية، والتي حضرها عدد من ممثلي ومندوبي شركات الاستقدام. واستعرض وكيل الوزارة للتخطيط والتطوير عبدالله الحقباني، ما تضمنته قواعد خدمة «أجير»، وأشار إلى أنها جاءت على خلفية قراءة دقيقة لواقع سوق العمل، واستطلاع واسع لأراء شركات الاستقدام حول الآليات المثلى لتقديم خدمات العمالة. وأضاف الحقباني أن الخدمة تهدف إلى الحد من المتاجرة بالتأشيرات، وخفض أعداد العمالة السائبة، وتحسين نوعية العمالة المقيمة بصفة نظامية في المملكة، كما تُقدم لشركات الاستقدام مؤشرات ملموسة لمدى أهلية وقدرات عمالتها. وأكد أن بلورة خدمة «أجير» تمهيداً لتطبيقها في سوق العمل السعودية ستتم بمشاركة شركات الاستقدام، ضماناً لفاعليتها على أرض الواقع، بما يعود على الحراك التنموي والاقتصادي السعودي بالأثر الإيجابي.

إلى ذلك، ذكر وكيل وزارة العمل للشؤون العمالية أحمد الحميدان، أن خدمة «أجير» تعد ضماناً وحماية لحقوق العمالة والمستفيدين من خدماتها منشآت وأفراداً.

ولفت مدير مشروع خدمة «أجير» سامي هرشان إلى أن الوزارة أطلقت المرحلة الأولى من المشروع عبر منظومتها الإلكترونية لتسهيل ربط أنظمة شركات الاستقدام بأنظمة الوزارة، لافتاً إلى أنها متاحة لشركات الاستقدام دون غيرها.

## مدارس تتجاهل طلابها المصابين بـ"السكري"

### مرشدة تربوية تشتكي من غياب التقارير الطبية وتكتم الأهل

المصدر: جريدة الوطن الأحد 28 ذو القعدة 1433 هـ - 14 أكتوبر 2012م

[http://www.alwatan.com.sa/Nation/News\\_Detail.aspx?ArticleID=117188&CategoryID=3](http://www.alwatan.com.sa/Nation/News_Detail.aspx?ArticleID=117188&CategoryID=3)

الطائف: نورة التقي

ما يزال الطلاب والطالبات المصابون بالسكري يعانون من عدم تفهم الأوضاع الصحية التي يمرون بها من قبل بعض المعلمين والمعلمات، وهو ما يدفع العديد منهم إلى التكتم على إصابتهم بالمرض، وعدم الإفصاح لأي أحد بالمدرسة عن حالتهم الصحية؛ خوفاً من الإحراج.

تقول الطالبة "لمى العدوانى"، بالمرحلة المتوسطة إنها تعاني من مرض السكري منذ سنتين، وإنها لم تقصص عن مرضها لأي من منسوبات المدرسة إلا صديقتها الوحيدة، وحينما كانت تتألم نوبة انخفاض سكر، فإن معلمتها تؤنبها لأنها تضطر إلى أكل قطعة حلوى بينما ترى المعلمة في تصرفها انتهاكاً لسافراً للتعليمات، أو أنها تدعي المرض. وأشارت العدوانى إلى أنها أصبحت تكره المدرسة والمعلمة، لكثرة الضغوط التي تواجهها من قبل المعلمات، خاصة حينما تطلب الذهاب إلى "دورة المياه" مما جعلها تفكر جدياً في التحويل للانتساب.

وبينت الطالبة إبتسام المالكي، أنها تعاني من السكري منذ أمد بعيد ولدى المدرسة ملف صحي بذلك، ولكنها تضطر إلى إعادة فتح الملف لكل معلمة لا تعي ولا تفقه بمرض السكري، مشيرة إلى أنها تعاني من بعض المعلمات اللاتي يتهمنها بأنها تدعي المرض، وأن من يدعي المرض سوف يموت. وقالت: إنها قد أحضرت والدتها لتشرح لمديرة المدرسة وللمرشدة أنها لا تستطيع أن تمكث لفترات طويلة دون الذهاب "الدورة المياه" ولا بد أن تأكل أي قطعة حلوى في الفصل وفي حضور المعلمة، مشيرة إلى أنها واجهت صعوبات عدة حتى تتفهم المعلمات ذلك.

وقالت المرشدة الطلابية "أم فيصل"، بإحدى المدارس الثانوية أن بعض الطالبات يقمن باستغلال المعلمات والكادر التربوي بالمدرسة من ناحية المرض، فاختلطت الأوراق لدى المعلمات، وتناقصت الثقة بالطالبات، في ظل وجود بعض المدعيات للمرض. مضيفة أن إدارة المدرسة تطالب ولية أمر كل طالبة أن تحضر لها تقريراً خاصاً بالحالة المرضية للطالبة، ولكن لا نجد أحياناً تجاوباً من قبل أولياء الأمور.

وبينت أن كثيراً من الطالبات وأمهاتهن يحاولن جاهدات أحياناً إخفاء حقيقة المرض، إلا لمن يهمها أمر الطالبة فقط، ولا يحببن أن يشرن لذلك حتى لا يتعرضن للسخرية والاستهزاء سواء من الطالبات أو المعلمات. وقالت: متى ما عرفت المدرسة والمعلمات أن الطالبة مريضة بالسكري تتم مراعاتها وفق ضوابط معينة، معترفة بأنه قد يكون هناك تجاوز ضد الطالبات المريضات من قبل بعض المعلمات ومديرات المدارس بهذا الخصوص.

وعلق منسق برنامج وزارة الصحة بمنطقة المدينة المنورة وأخصائي التغذية والتثقيف السكري بمركز الأمير عبدالعزيز بن ماجد للعناية بمرضى السكري عبدالودود محمد الشنقيطي، على ذلك بقوله: إنه يجب على كل مدرسة توفير عيادة طبية تضم طبيباً أو ممرضاً أو شخصاً ذا اهتمام وإلمام طبي. وأضاف أنه ينبغي على معلم الفصل الإلمام بفكرة ولو مبسطة عن مرض السكري وعلامات انخفاض وارتفاع السكر وكيفية التصرف في الحالتين.

وقال: إن هناك قواعد معينة لا بد من تطبيقها في كل مدرسة بها طلاب وطالبات مرضى بالسكري، حيث ينبغي على الوالدين مقابلة طبيب المدرسة أو ممرض العيادة المدرسية، وفي حالة عدم وجودهما يجب مقابلة المرشد الطلابي أو رائد الفصل، وإعطائه فكرة عن مرض السكري والنظام الدوائي والغذائي الموصوف من قبل الطبيب للطالب أو الطالبة، وتوفير كمية من العلاج كإبر الأنسولين أو الإبر التي تؤخذ أثناء انخفاض السكر كإبرة الجلوكاجون أو الحبوب المحتوية على السكر والتي تؤخذ أيضاً أثناء انخفاض السكر، مع شرح الوالدين لرائد الفصل أو المرشد كيفية ووقت استخدامها، وأيضاً توفير طريقة عمل اتصال هاتفي مباشر للوالدين، والسماح للطالب أو الطالبة المصابين بالمرض بأخذ الوقت الكافي لتناول الطعام، وإلا سيؤثر ذلك سلباً على مستوى السكر في الدم، كما يجب أيضاً السماح للطالب المصاب بالذهاب إلى "دورة المياه" عند إحساسه بالحاجة إلى ذلك في أي وقت وأي زمان وحتى أثناء الحصص الدراسية، والسماح له

بعمل تحليل السكر في أي وقت يشعر فيه الطفل بأنه بحاجة لذلك، وإعطاء مريض السكري مرونة في مواعيد حضور المدرسة أو الخروج منها أو حتى الغياب وذلك في وجود مبرر طبي لذلك، أما بالنسبة للتمرين الرياضي فقد يكون له انعكاس سلبي على طفل السكري، لذلك يجب أن يسمح للطفل المصاب بتناول وجبة خفيفة قبل التمرين أو أثناءه، وعمل تحليل السكر قبل وأثناء وبعد التمرين الرياضي إذا لزم الأمر، وتوفير مكان مناسب في المدرسة ذي خصوصية إذا أراد الطفل عمل تحليل السكر أو أخذ الأنسولين فيه، حيث إن بعض الأطفال وخاصة الفتيات المراهقات قد يشعرن بنوع من الإحراج عند أخذ الأنسولين، مضيفاً أن وجود الأخصائي النفسي أمر مهم للغاية في مساعدة الطفل المصاب في التغلب على المصاعب النفسية التي قد يواجهها".

وأشار إلى أنه ينبغي على الإدارة المدرسية التأكد من توفر الخدمات الصحية والاجتماعية والنفسية التي يحتاجها التلميذ، وخاصة توفر الوجبات الغذائية الصحية المناسبة، فكثير من المقاصف المدرسية تحوي وجبات غذائية رديئة وغير صحية وملينة بالصبغات والملونات والمثبتات. وبين أنه لا بد من تضافر الجهود للحد من الانعكاسات السلبية لمرض السكري على الطلاب والطالبات، خاصة مرضى النوع الأول والمعتمد على الأنسولين، حيث إنهم ملزمون بنظام علاجي وغذائي محكم، قد يعيق الطالب أو الطالبة من تحقيق التحصيل العلمي المطلوب. مؤكداً على أهمية عقد لقاءات مع الفريق المدرسي المشرف على هؤلاء الطلاب والطالبات المصابين، وتوعيته بكل ما يمكن فعله وما يتوقع حدوثه للمصابين في أسوأ الأحوال، مع وصف دقيق لما يجب عمله عند انخفاض السكر وارتفاعه، وعند حدوث التشنج أو الغيبوبة المصاحبة لنقص السكر.



## 12 جهة قدمت أوراق اعتماد ناطقيها

## بعد مرور 144 يوماً على قرار الحكومة .. 13 وزارة بلا متحدث

### رسمي

المصدر: جريدة الاقتصادية الأحد 28 ذو القعدة 1433 هـ - 14 أكتوبر 2012م  
[http://www.aleqt.com/2012/10/14/article\\_701315.html](http://www.aleqt.com/2012/10/14/article_701315.html)

فهد الغيثي من الرياض  
ما زالت 13 وزارة سعودية "بلا متحدث رسمي" رغم مضي نحو 144 يوماً على قرار مجلس الوزراء القاضي بإلزام الوزارات والهيئات والمؤسسات العامة والأجهزة الحكومية الأخرى، خاصة الجهات الخدمية، بتعيين متحدثين رسميين في مقارها الرئيسية، وكذلك في الفروع حسب الحاجة. فيما قدمت 12 وزارة وهيئة ومؤسسة حكومية أوراق اعتماد ناطقيها الإعلاميين وقال لـ "الاقتصادية" عبد الرحمن الهزاع وكيل وزارة الثقافة والإعلام للعلاقات الثقافية الدولية والمتحدث الرسمي للوزارة: إن من بين الجهات التي قدمت أوراق اعتماد متحدثيها لوزارة الإعلام بعد قرار مجلس الوزراء هي: وزارات الزراعة، والشؤون الاجتماعية، والنقل. وقلص انضمام الوزارات الثلاث لركب سابقتها القائمة من 16 وزارة لم تعين ناطقين إلى 13، وذلك من أصل 23.

في مايلي مزيد من التفاصيل:  
لا تزال 13 وزارة سعودية "بلا متحدث رسمي" رغم مضي نحو 144 يوماً على قرار مجلس الوزراء القاضي بإلزام الوزارات والهيئات والمؤسسات العامة والأجهزة الحكومية الأخرى، خاصة الجهات الخدمية، بتعيين متحدثين رسميين في مقراتها الرئيسية، وكذلك في الفروع حسب الحاجة. فيما قدمت 12 وزارة وهيئة ومؤسسة حكومية أوراق اعتماد ناطقيها الإعلاميين وقال لـ "الاقتصادية" عبد الرحمن الهزاع وكيل وزارة الثقافة والإعلام للعلاقات الثقافية الدولية

والمحدث الرسمي للوزارة: إن من بين الجهات التي قدمت أوراق اعتماد متحدثيها لوزارة الإعلام بعد قرار مجلس الوزراء هي: وزارات الزراعة، والشؤون الاجتماعية، والنقل. وقص انضمام الوزارات الثلاث لركب سابقاتها القائمة من 16 وزارة لم تعين ناطقين إلى 13، وذلك من أصل 23. وعيّنت وزارة الزراعة المهندس جابر محمد الشهري المتحدث باسمها، بينما كلفت "الشؤون الاجتماعية" محمد العوض متحدثاً رسمياً لها، في حين قدمت وزارة النقل أوراق عبد العزيز الصميط لوزارة الإعلام لاعتماده كمحدث لها. ويأتي إبلاغ الوزارات والهيئات لوزارة الثقافة والإعلام بتعيين متحدثين رسميين باسمها، استجابة لقرار مجلس الوزراء الذي نص على ضرورة إبلاغها، في حين تتركز المهمة الرئيسية للمتحدث في إحاطة وسائل الإعلام بما لدى جهته والجهات المرتبطة بها من أخبار أو بيانات أو إيضاحات، وكذلك التجاوب مع ما يرد إليها من تساؤلات والرد عليها وما ينشر عنها من أخبار أو معلومات تهم الشأن العام. وأوضح الهزاع أن من بين الهيئات والمؤسسات والجهات الخدمية التي رفعت لوزارة الإعلام أوراق اعتماد متحدثيها أخيراً هي: الرئاسة العامة لشؤون الحرمين، وهيئة الري والصرف في محافظة الأحساء، والمؤسسة العامة لتحلية المياه، والمؤسسة العامة لصوامع الغلال ومطاحن الدقيق، والمؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية، والهيئة العامة للسياحة والآثار، وصندوق تنمية الموارد البشرية "هدف"، والمؤسسة العامة للتدريب التقني والمهني، والخطوط الجوية العربية السعودية. وعيّنت رئاسة شؤون الحرمين أحمد المنصوري متحدثاً باسمها، بينما كلفت هيئة الري والصرف الصحي في الأحساء فرحان بن فهد العقيل متحدثاً رسمياً لها، في حين رشحت المؤسسة العامة لتحلية المياه عبد العزيز المزروع متحدثاً رسمياً لها، فيما اختارت المؤسسة العامة لصوامع الغلال ومطاحن الدقيق المهندس أحمد بن عبد العزيز الفارس ناطقاً إعلامياً باسمها. ومن بين الأسماء التي رفعت أوراق اعتمادهم لدى وزارة الثقافة والإعلام كمحدثين رسميين عن الجهات التي يعملون بها، عبد الله العبد الجبار عن المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية، وماجد الشدي عن هيئة السياحة والآثار، وسليمان السريع عن صندوق تنمية الموارد البشرية "هدف"، وفهد العتيبي عن المؤسسة العامة للتدريب التقني والمهني، وعبد الله الأجر عن الخطوط الجوية العربية السعودية. وبتعيين وزارات: النقل، الزراعة، والشؤون الاجتماعية، متحدثين رسميين لها، يرتفع بذلك عدد الجهات التي عينت ناطقين إعلاميين إلى عشرة بدل من سبعة "سابقاً" لتلحق بنظيراتها من وزارات: الداخلية، والعمل، والثقافة والإعلام، والصحة، والتربية والتعليم، والخدمة المدنية، والخارجية. ولا يزال الإعلام ينتظر من الوزارات الـ 13 تعيين متحدثين رسميين لها، وتمثل هذه الوزارات: الاقتصاد والتخطيط، والتعليم العالي، والشؤون الإسلامية، والشؤون البلدية والقروية، والبتروك والثروة المعدنية، والعدل، والاتصالات وتقنية المعلومات، والدفاع، والمالية، والحج، والمياه والكهرباء، والتجارة والصناعة، والإسكان. في حين اكتفت تلك الوزارات بمديري علاقات عامة وإعلام لديها، بهدف التواصل مع مختلف الوسائل الإعلامية والعمل معهم بصفة "متحدث رسمي غير معلن". ويعد اللواء المهندس منصور التركي المتحدث الرسمي لوزارة الداخلية أول من سمّي بين المتحدثين في الوزارات العشر، فيما سمي خطاب العنزي مدير العلاقات العامة والإعلام متحدثاً رسمياً لوزارة الثقافة والإعلام، فيما عين الدكتور خالد مرغلاني مدير العلاقات العامة والإعلام متحدثاً رسمياً لوزارة الصحة، وعينت وزارة التربية والتعليم محمد الدخيني متحدثاً رسمياً لها، فيما عينت وزارة الخدمة المدنية عبد العزيز بن عبد الرحمن الخنين متحدثاً رسمياً لها، وعينت وزارة الخارجية السفير أسامة نقلي متحدثاً رسمياً باسمها. وكان مجلس الشورى قد أوصى في وقت سابق، بضرورة تعيين جميع الجهات الحكومية متحدثين رسميين للتواصل مع الإعلام، ومعرفة ما يدور في أروقة تلك الوزارات من أحداث ومستجدات. وساهم تعيين متحدثين رسميين في بعض الجهات الحكومية، في إبراز جهودها وقطع الأقاويل التي قد تؤثر في عملها، فضلاً عن تمكين الإعلاميين من الحصول على المعلومة الصحيحة ومن مصادرها. وتعتبر وزارة الداخلية هي الجهة السبّاقة بين الـ 23 وزارة في تعيين متحدث رسمي لها، خلافاً لتعيينها متحدثين أمنيين في شرطة مناطق السعودية، ما أدى إلى تواصل جميع الجهات الأمنية مع الإعلام وإبراز جهودها واستقاء المعلومات، خاصة في الجانب الأمني من مصدرها الصريح دون الترويج أو التأويل أثناء إعداد المادة الصحافية. وسعت الوزارات التي عينت متحدثين رسميين لها، إلى التواصل الجيد مع الإعلام وعدم اكتناف الغموض أعمالها، إذ إن تقدمها للإعلام عن طريق متحدثها المخول بالحديث عنها في أمر يبحث الإعلام عنه بدلاً من تناول الموضوع بطريقة خاطئة قد لا تخدم الجهة المعنية وحتى المؤسسة الإعلامية، كما أن المتحدثين الرسميين في تلك الوزارات كان لهم دور في إبراز نشاط وبرامج وزاراتهم، وذلك لتواصلهم مع مختلف وسائل الإعلام، علاوة على تعزيز الشفافية، ومن ذلك التجاوب على التساؤلات التي ترد إلى الجهة التي يعملون فيها والرد عليها. يذكر أن مجلس الوزراء قد أصدر قراراً في آخر جمادى الثانية بإلزام الوزارات والهيئات والمؤسسات العامة والأجهزة الحكومية الأخرى، خاصة الجهات الخدمية، بتعيين متحدثين رسميين في مقراتها الرئيسية، وكذلك في الفروع بحسب الحاجة وإبلاغ وزارة الثقافة والإعلام بذلك، على أن تكون المهمة الرئيسية للمتحدث إحاطة وسائل الإعلام بما لدى جهته والجهات المرتبطة بها من أخبار أو بيانات أو

إيضاحات، وكذلك التجاوب مع ما يرد إليها من تساؤلات والرد عليها وما ينشر عنها من أخبار أو معلومات تهم الشأن العام.



## المدعي العام يطلب مهلة للرد على محامي الأكاديمي بعد نقض حكم البراءة

المصدر: جريدة المدينة الأحد 28 ذو القعدة 1433 هـ - 14 أكتوبر 2012م  
<http://www.al-madina.com/node/407524>

ناصر الغربي - الرياض

طالب المدعي العام من ناظر قضية (الأكاديمي) المتهم بتأييد تنظيم القاعدة في المحكمة الجزائية المتخصصة، يوم أمس بإعطائه مهلة للرد على محامي المتهم الذين طالبوا بعد الاختصاص بعد أن نقضت محكمة الاستئناف الحكم الابتدائي الذي أصدره ناظر القضية في المحكمة الجزائية المتخصصة في 2012/02/19 ببراءة (الأكاديمي) في القضية المرفوعة من الادعاء العام بتهمة تأييد تنظيم القاعدة الإرهابي، واعتناق منهج الخوارج في التكفير المخالف للكتاب والسنة وتمويل الإرهاب. وجاء قرار القاضي بتبرئة الأكاديمي نتيجة لعدم قناعة المحكمة بما قدمه المدعي العام من بينة، وما وجدته المحكمة بأن أدلة المدعي العام لا تناهض البراءة الأصلية، لاسيما وأن الإفادات التي استدل بها المدعي العام صادرة من سجناء يدفعون عن أنفسهم التهم، ولأن وجود أجهزة الحاسب في منزل المدعي عليه لا يخلي مسؤوليته عما احتوته المضبوطات، فقد أصدر القاضي حكمه بإدانة المدعي عليه بحيازته لأجهزة حاسوبية وشرائحها وأشرطة الفيديو والكاسيت والكتب المحظورة المضبوطة بحوزته، وبموجبه يعزر بمصادرة هذه الأجهزة الحاسوبية وشرائحها وأشرطة الفيديو والكاسيت والكتب المضبوطة بحوزته وصرف النظر عن دعوى المدعي العام بطلبه إثبات إدانة المدعي عليه ببقية التهم وإخلاء سبيل المدعي عليه. وقرر المدعي عليه قبول الحكم، في حين اعترض المدعي العام و طلب تسليمه نسخة من الحكم لتقديم لائحة اعتراضيه على الحكم الصادر أمام محكمة الاستئناف.

## الشورى يدرس أعمال المكاتب العقارية وتعديل قواعد التقارير الحكومية

المصدر: جريدة المدينة الأحد 28 ذو القعدة 1433 هـ - 14 أكتوبر 2012م  
<http://www.al-madina.com/node/407521>

واس - الرياض

عقدت الهيئة العامة لمجلس الشورى امس اجتماعها السادس لأعمال السنة الرابعة من الدورة الخامسة برئاسة رئيس المجلس الشيخ الدكتور عبد الله بن محمد بن إبراهيم آل الشيخ، لمناقشة عددًا من الموضوعات المطروحة على جدول أعمالها وأحالتها على جدول أعمال المجلس للفترة المقبلة. أحالت الهيئة تقريراً للجنة الخاصة التي شكلت لدراسة موضوع أعمال المكاتب العقارية، وتقريراً للجنة الإدارة والموارد البشرية بشأن مقترح تعديل قواعد إعداد التقارير الحكومية بناء على مقترحين مقدمين من بعض أعضاء المجلس استناداً للمادة الثالثة والعشرين من نظام مجلس الشورى. كما وافقت الهيئة على إحالة تقرير لجنة الشؤون المالية بشأن التقرير السنوي للبنك السعودي للتسليف والإدخار للعام المالي 1432/1433 هـ.

ووافقت الهيئة على إحالة ثلاثة تقارير مقدمة من لجنة الشؤون الإسلامية والقضائية بشأن الأداء السنوي للرئاسة العامة لشؤون المسجد الحرام والمسجد النبوي للعام المالي 1432/1433 هـ، ووزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد للعام المالي 1432/1433 هـ، والرئاسة العامة للبحوث العلمية والإفتاء للعام المالي 1432/1433 هـ، كما أحالت الهيئة تقريراً للجنة الشؤون الصحية والبيئة بشأن التقرير السنوي للهيئة السعودية للتخصصات الصحية للعام المالي 1432/1433 هـ، و تقريراً للجنة الشؤون الاقتصادية والطاقة بشأن تعديل المادة الثانية عشرة والفقرات الثانية والثالثة والرابعة من المادة الخامسة عشرة من نظام المنافسة. شارك في الاجتماع نائب رئيس المجلس الدكتور محمد بن أمين الجفري، و مساعد رئيس المجلس الدكتور فهاد بن معتاد الحمد، و أمين العام لمجلس الشورى الدكتور محمد بن عبدالله آل عمرو، ورؤساء اللجان المتخصصة.

**بعد ساعات من نشرها "سبق" .. والحوسان يؤكد: سأتابع القضية**

**بنفسي**

## **الشؤون الاجتماعية تشكّل لجنة عاجلة للنظر في ضرب صيدلي "جميعه دواء"**

المصدر: جريدة سبق الأحد 28 ذو القعدة 1433 هـ - 14 أكتوبر 2012م

<http://sabq.org/klpfde>

فواز العبدلي- سبق- مكة المكرمة:

تفاعلت وزارة الشؤون الاجتماعية، ممثلة بإدارة الجمعيات والمؤسسات الخيرية، مع قضية اعتداء مسؤول صحي سابق بمكة المكرمة، وعدد من موظفي سكرتاريته، على صيدلي يتبع لجمعية "دواء الخيرية"، بعد ظهر اليوم، بضربه بالأيدي والنعال، والتي نشرتها "سبق" الليلة، حيث أكد مدير عام الإدارة، مشوح بن عبدالرحمن الحوسان، لـ "سبق" أنه سيتم تشكيل لجنة عاجلة للتحقيق في القضية، والوقوف على تفاصيلها من قبل المختصين التابعين للإدارة بالشؤون الاجتماعية بمكة المكرمة، وإحالتها للمحكمة العمالية والجهات المختصة إذا لزم الأمر.

وكان الصيدلي قد تعرّض للضرب بعد استفساره عن اسم والد المسؤول السابق بُغية تدوين استمارة انتسابه لعضوية مجلس إدارة الجمعية، بعدما تسلم مبلغ العضوية البالغ 500 ريال، وهو ما لم يستحسنه المسؤول الصحي، حيث غضب من جهل الصيدلي باسمه كاملاً.

وشدد الحوسان على رفض وزارة الشؤون الاجتماعية لأي تجاوزات، مشيراً إلى أن المتابعة مستمرة لأنشطة ومهام الجمعيات والمؤسسات الخيرية، لافتاً إلى التدخل مُسبقاً في إنهاء عددٍ من الأخطاء والتجاوزات ببعض الجمعيات الخيرية، حيث تم التعامل معها وفق أنظمة وزارة الشؤون الاجتماعية، وإرجاع بعض من موظفيها ممن طالتهم قرارات الفصل التعسفي لمواصلتهم وظائفهم.

واختتم الحوسان حديثه لـ "سبق" قائلاً إنه سيتابع شخصياً قضية اعتداء المسؤول على الصيدلي التابع لجمعية دواء الخيرية، والوقوف على تهديد مدير الجمعية بفصل الصيدلي في حال عدم تنازله عن المسؤول الصحي.

# بغرض الحصول على تقارير طبية بعلل عقلية على أثر خلافات أسرية ومطامع مادية "الحماية الاجتماعية" تتقصّى عن "منومات مزيفات" بمركز الصحة النفسية بمكة

المصدر: جريدة سبق الأحد 28 ذو القعدة 1433 هـ - 14 أكتوبر 2012م

<http://sabq.org/8jpfde>

فواز العبدلي- سبق- مكة المكرمة:  
أكدت إدارة الحماية التابعة للشؤون الاجتماعية بمكة المكرمة بدء مهامها بالتقصي والتحقق عن معلومات أخطرتها بها "سبق"، بشأن عددٍ من الفتيات تم تنويمهن بداخل مركز الصحة النفسية بالعاصمة المقدسة، وفئة أخرى خشي أشقاؤها افتضاح أمرهم وعمدوا على نقلها من مركز الصحة النفسية بمكة المكرمة لمستشفى الأمراض العقلية بالطائف بغرض الحصول على تقارير طبية بإصابتهم بعلل نفسية وعقلية، على أثر خلافات أسرية ومطامع مادية.  
وأكد مدير إدارة الحماية الاجتماعية بمنطقة مكة المكرمة صالح الغامدي لـ "سبق"، أن إدارته تمتلك من المقومات التي تساعد على كشف حقيقة تلك الحالات ومن ثم مواجهتها، واعدأ بالحفاظ على معلومات "سبق" وبيانات المريضة في سرية وعدم إطلاع أحد عليها، سوى المعنيين من وزارة الشؤون الاجتماعية وجهات الاختصاص الأخرى، موجهاً شكره للصحيفة على إبلاغهم بذلك.  
وكانت "سبق" قد مرّرت لإدارة الحماية معلومات حصلت عليها من قبل مصدر موثوق، بوجود عدد من حالات لفتيات بمركز الصحة النفسية بمكة المكرمة تبين له لاحقاً عدم إصابتهم بالمرض.  
وقال المصدر في حديثه مع "سبق": "لقد ذهلت من هول ما تكشف لي من حقائق؛ فالفتيات المعنيات تم إدخالهن للمركز الصحي بسبب خلافات مع أزواجهن وأخريات وإحدى تلك الفتيات جرت عملية نقلها من مركز الصحة النفسية بالعاصمة المقدسة وإدخالها بمستشفى الأمراض العقلية بالطائف من قبل أشقائها خشية افتضاح أمرهم وذلك لرغبتهم في توثيق إصابتها بالجنون من أجل حرمانها من نصيبها في إرثها من والدها".  
وشدد مصدر "سبق" على استعداده للتعاون مع الجهة المعنية وتوضيح حقائق المُعيبات في القضية، فيما تواصلت "سبق" عقب الحصول على تلك المعلومات مع مدير الحماية الاجتماعية بمنطقة مكة المكرمة صالح الغامدي، وإبلاغه بالمعلومات التي حصلت عليها وزودته ببيانات المصدر وطُرق التواصل معه مباشرة.

## بزعم ترؤس عصابة مسلحة للاعتداء على قوات الأمن وإشاعة الفوضى "الجناية العراقية" تصدر حكماً بإعدام السعودي "علي حسن فاضل"

المصدر: جريدة سبق الأحد 28 ذو القعدة 1433 هـ - 14 أكتوبر 2012م

<http://sabq.org/gmpfde>

سبق- الدمام:

أصدرت المحكمة الجنائية المركزية في دولة العراق مؤخراً حكماً بإعدام المواطن السعودي علي بن حسن علي فاضل، دون وجود تهمة واضحة سوى تجاوز الحدود بطريقة غير مشروعة. وقالت المحكمة إن فاضل ترأس عصابة مسلحة، هدفت إلى الاعتداء على القوات الأمنية. وأوضحت مصادر مطلعة لـ "سبق" أن المحكمة الجنائية العراقية أصدرت الحكم في تاريخ 24 / 9 / 2012م، الذي يقضي بالإعدام شنقاً على المواطن علي حسن الفاضل، الذي أنكر جميع التهم المنسوبة إليه، وهي ترؤس عصابة مسلحة تهدف إلى الاعتداء على القوات الأمنية، وإشاعة فوضى في البلاد. وحصلت "سبق" على صورة للحكم الذي أصدرته المحكمة الجنائية المركزية بالعراق. وناشد أهالي المعتقلين السعوديين الجهات والمنظمات الحقوقية السعودية والدولية التدخل من أجل إيقاف تنفيذ أحكام الإعدام، وإعادة محاكمتهم، وتنفيذ اتفاقية تبادل السجناء التي تم توقيعها مطلع هذا العام.



## صرف مساعدات للمعتقلين السعوديين في العراق

المصدر: جريدة عكاظ الاثنين 29 ذو القعدة 1433 هـ - 15 أكتوبر 2012م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20121015/Con20121015540351.htm>

خالد البلاهدى (الدمام)

كشف الوزير المفوض ونائب السفير السعودي في الأردن حمد الهاجري، أن وزارة الخارجية أقرت صرف مستحقات مالية للمعتقلين السعوديين في العراق، مؤكداً أنه سيتم صرفها قريباً بعد اكتمال الإجراءات الخاصة بذلك، حيث تم الرفع بأسماء المعتقلين وعددهم 62 شخصاً. وبين الهاجري أن السفارة تجري مباحثات مع السلطات العراقية لنقل عدد من المعتقلين إلى المملكة لقضاء بقية محكومياتهم بين ذويهم عدا الصادر بحقهم حكم الإعدام. وأوضح الهاجري أن عدد المعتقلين السعوديين حالياً 62 شخصاً بعد إعدام مازن المساوي، غير أن بعض البيانات تشير إلى أن عددهم يصل إلى 64 معتقلاً، بينهم ستة محكوم عليهم بالإعدام، آخرهم علي الشهري. وقال الهاجري «إننا نحترم قرارات العراق وأحكامها سواء اختلفنا مع الحكم أو طبيعته وكل دولة لها استقلاليتها في القضاء ونحن نبحث مع وزارة الخارجية العراقية والصليب الدولي إمكانية تأجيل تنفيذ أحكام الإعدام بحق المعتقلين».

السعوديين المحكوم عليهم بالإعدام، لإيجاد مجال للمحامين الذين أوكلتهم السفارة لمتابعة القضايا، أو المحامين الذي تم توكيلهم من قبل أسر المعتقلين».

وعن عدد السجناء السعوديين في الأردن قال الهاجري، إن عددهم يبلغ 54 سجيناً، 80 في المائة منهم متهمون بقضايا مخدرات والبقية في قضايا جنائية، موضحاً أنه بتوجيهات من القيادة الحكيمة ووزارة الخارجية تم التخطيط لأن تكون الزيارات للسجون بصفة شهرية للوقوف على أحوال المساجين وتوزيع كسوتهم ومرتباتهم، وكذلك تتولى السفارة علاجهم بالتنسيق مع إدارة السجون ونقلهم للمستشفيات وتغطية المصاريف.

وحذر الهاجري المواطنين المسافرين إلى الأردن من التواجد في الأماكن المشبوهة، وكذلك من صرف مبالغ مالية كبيرة من الصرافات الآلية أو محلات الصرافة، أو ترك مركباتهم في وضعية التشغيل، ودعا في الوقت نفسه إلى اختيار السكن الملائم الذي يهتم بساكنيه من حيث توفر الخدمات الأمنية من كاميرات التصوير والحراسة الدائمة والمواقف الآمنة.



## إطلاق كرسي اليونسكو للجودة في التعليم العالي

المصدر: جريدة عكاظ الاثنين 29 ذو القعدة 1433 هـ - 15 أكتوبر 2012م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20121015/Con20121015540383.htm>

عبد المحسن الحارثي (الرياض)

أطلق مدير جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية رئيس مجلس برامج كراسي البحث بالجامعة الدكتور سليمان بن عبدالله أبا الخيل أمس، كرسي اليونسكو للجودة في التعليم العالي والورشة التأسيسية للكرسي.

وبين أن الكرسي الذي أنشأته الجامعة تحت مظلة منظمة اليونسكو، يوفر البيئة العلمية البحثية المناسبة لإعداد وتطوير الأبحاث النوعية المتعلقة بالجودة التعليمية الشاملة في التعليم العالي، مشيراً إلى أن الاهتمام بالجودة منحها العناية من قبل الجامعات على مستوى العالم حتى يتم الاستفادة منها في شتى المجالات الأكاديمية والخدمية، منوهاً أن المسلمين عبر تاريخهم طبقوا الجودة في كل أعمالهم وخصوصاً في عصورها الذهبية، مشيراً إلى أن الجامعة تسعى لتطبيق الجودة على أرض الواقع من خلال احتضانها لكرسي اليونسكو للجودة في التعليم العالي ولجعلها واقعا يستفيد منها كل من ينشد الجودة. من جانبه بين وكيل الجامعة للدراسات العليا والبحث العلمي الدكتور عبدالله بن حمد الخلف، أن الكرسي يسعى أن يكون متميزاً في إعداد وتنفيذ دراسات وأبحاث علمية عميقة مرتبطة بالجودة الشاملة في التعليم العالي.



## منح رخصة المحاماة لـ 2000 خريجة قانون

المصدر: جريدة عكاظ الاثنين 29 ذو القعدة 1433 هـ - 15 أكتوبر 2012م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20121015/Con20121015540342.htm>

محمد المفضل (جدة)

زف مصدر مطلع في وزارة العدل البشرى لنحو 2000 محامية وخريجة قانون باقتراب موعد منح المرأة رخصة المحاماة والسماح للكوادر النسائية بمزاولة المهنة.

وكشف المصدر أن الأمر بات قريباً، وخلال الأشهر القليلة المقبلة ستحصل المرأة على رخصة مزاولة مهنة المحاماة، مؤكداً أنه لم يتبق على إصدار القرار والعمل به سوى بعض الإجراءات والترتيبات المتعلقة بهذا الخصوص.

## التحقيق في اعتداء مديرة مدرسة على طالبة بالركل والضرب

المصدر: جريدة الشرق الاثنين 29 ذو القعدة 1433 هـ - 15 أكتوبر 2012م  
<http://www.alsharq.net.sa/2012/10/15/536037>

جازان - أمل مدربا  
تحقق إدارة التربية والتعليم في اتهام مديرة مدرسة ابتدائية ومتوسطة بضرب وركل طالبة في المرحلة الثانوية من أعلى سلم المدرسة بزيارة رشيد جنوبي أبو عريش. جاء ذلك بعد ما منعت أكثر من خمسمائة طالبة وخمسون معلمة للمرحلة الثانوية، من دخول المدرسة، وحبسهن لأكثر من ساعتين في فناء المدرسة المكشوف وتحت أشعة شمس الظهيرة الحارقة، معطلة سير العملية التعليمية، ومبررة عملها بخوفها على مرافق المدرسة من تخريب الطالبات. وتواصلت الشرق مع معلمات وطالبات المرحلة الثانوية، بزيارة رشيد اللاتي عبرن عن أسفهن من تعامل المديرة غير التربوي معهن، وطالبن برفع أصواتهن عبرها إلى المسؤولين، وتأكيدهن على وجود مشرفات ساعة ركل الطالبة، إلا أنهم لم يتحركوا لتسجيل محضر والاستشهاد عليه، ما دفعهن إلى بث معاناتهن عبر مواقع التواصل الاجتماعي، وبرامج المحادثات، من جانبه قال مدير الإعلام التربوي بتعليم جازان محمد الرياني أن مدير التربية والتعليم في جازان محمد الحارثي زار المدرستين، المدرسة الابتدائية والمتوسطة، والمدرسة الثانوية بزيارة رشيد، ووجه بعمل صيانة شاملة للمدرستين، لحل مشكلة الأصل، ووجه بالتحقيق في كافة ملابسات وجوانب القضية.

## الشرق تستقصي تفاصيل القضية من وثائق تعود إلى عام 1405 كاتب عدل في الخبر يستخرج صكاً منحة لمواطن دون علمه وينقل ملكيتها بـ وكالة مزورة

المصدر: جريدة الشرق الاثنين 29 ذو القعدة 1433 هـ - 15 أكتوبر 2012م  
<http://www.alsharq.net.sa/2012/10/15/536505>

الدمام - حبيب محمود  
في 17 صفر عام 1413 صدر صك أرض منحة لمواطن. وبعد اثنتي عشرة سنة وتحديداً في 1425/6/1 بيعت الأرض لمواطن آخر. وبعدها بيومين فقط بيعت مجدداً إلى مواطن ثالث. وبقيت في ملكيته 55 يوماً، ليبيعها لمواطن رابع بتاريخ 1425/7/28 هـ. وجميع عمليات الإفراغ السابقة أمضاها كاتب العدل نفسه، باستثناء الإفراغ الأخير.

المواطن الأخير أبقاها في ملكيته حتى عام 1429، وحين شرع في بيعها؛ أبلغته كتابة عدل الخبر الأولى بأن الصك موقوف بسبب وقوع تزوير متعمد في الإجراء الأول الذي تم في صفر 1413. المواطن صاحب المنحة لم يتسلم الأرض ولا الصك أصلاً، ولم يبيع الأرض أصلاً، ولم يوكل أحداً ببيعها.. والأكثر دهشة ومفاجأة؛ هو أنه لم يكن يعلم بأنه مُنح الأرض أصلاً..!

وخلاصة هذه القصة هي أن الأرض يملكها مواطن اسمه سعيد عبدالله القحطاني، وهو يقيم في العاصمة الرياض. في حين يحمل صكها مواطن آخر اسمه محمد عبدالله القحطاني. ومثلما تشابه الاسمان؛ تشابه الضرر أيضاً. وكلاهما يملك حقاً في الأرض. الأول منحة من المقام السامي، والآخر شراءً بحرّ ماله.

بين الشرقية والرياض

التفاصيل الأولى سردها محمد عبدالله القحطاني في الجانب الذي يخصه. وأكد سعيد عبدالله القحطاني الجانب الذي يخصه. و«الشرق» بحثت في التفاصيل المتشعبة من قائمة طويلة من صور الوثائق، بما في ذلك حكم قضائي أصدرته المحكمة الإدارية في الدمام.

يقول محمد عبدالله: «اشتريت الأرض بـ 93 ألف ريال عام 1425هـ. ومع ارتفاع أسعار العقار أردتُ بيعها، فصُدمتُ بمشكلة إيقاف الصك». يضيف، «بعد استشارة ذوي الخبرة قيل لي إن أقرب الطرق هو رفع دعوى ضدّ المواطن الذي باعني الأرض. وبالفعل؛ رفعت الدعوى، لكن هذا المواطن غير موجود، ولم أعرف له طريقاً». لكن القحطاني لم ييأس.. راح يبحث عن المالك الأول، وأمضى شهوراً في البحث مستعيناً باسمه وبياناته، ليكتشف أنه يعيش في الرياض. يقول: «حين اتصلتُ اكتشفتُ أن اسمه سعيد. وهو اكتشف أنه يملك أرضاً دون أن يعلم»، وهنا اتفق محمد عبدالله وسعيد عبدالله على خوض جولة لتسوية المشكلة، بحيث يحصل كل منهما على حقه، «وحتى الآن؛ لم يتمّ التوصل إلى حل».

إجراءات باطلة

جوهر المشكلة القائمة يكمن في أن كلّ إجراءات نقل ملكية الأرض باطلة. وبالتأكيد؛ يشمل هذا البطالان ملكية المواطن محمد عبدالله الذي لجأ لـ «الشرق» كاشفاً تفاصيل قصة تناقل ملكية منحة أرض من المقام السامي بين ثلاثة مواطنين، وتأخر الكشف عن أخطاء ومخالفات لمدة 15 سنة.

الكشف المتأخر كلف المواطن محمد القحطاني كثيراً، فهو يحمل صكاً لأرض لا يملكها. في حين يملك مواطن آخر يقيم في الرياض أرضاً لا يحمل صكها. وبينهما مواطنان آخران اشتريا الأرض واستفادا منها بالبيع.

والبحث عن حلّ كلف محمد القحطاني مراجعات حكومية استمرت خمس سنوات، وتشعبت بين أكثر من ثلاثين جهازاً حكومياً، بما في ذلك دعوى رفعها ضد كتابة عدل الخبر مطالباً بالتعويض عن الضرر الذي لحق به. وقد أصدرت المحكمة الإدارية في الدمام، حكماً حمل الرقم 189 لعام 1431، أكدت حيثياته وجود تزوير فعلاً في الإجراء الأول، وقيلت الدعوى شكلاً، لكنها حكمت -أيضاً- بـ «عدم قبول الدعوى» المتعلقة بالتعويض.

وهذا يعني -إجمالاً- بقاء الحال على ما هو عليه.

مواقع النزاع

تتركز مواقع النزاع في قطعة الأرض رقم 159/ج من المخطط رقم 128/2 الواقعة في حيّ العزيزية في الخبر. وطرف النزاع كتابة عدل الخبر الأولى. ووثيقتها الأساس صك صدر برقم 33 وسجل 33 والتسليم 33 أيضاً. والطرفان المتضرران مباشرة هما: المواطن محمد عبدالله القحطاني الذي لجأ لـ «الشرق» باعتباره المالك الرابع الذي يحمل صك الأرض.

أما الطرف الثاني فهو سعيد عبدالله القحطاني صاحب المنحة الذي يقيم في العاصمة الرياض ونقلت ملكية الأرض في كتابة عدل الخبر الأولى إليه دون علمه، ثم بيعت دون علمه. ولم يعلم بأنه يملك أرضاً منحة إلا بعد 24 سنة من طلبه المنحة من المقام السامي. وهذا عين ما أكدّه سعيد عبدالله لـ «الشرق» بقوله: «تقدمت بطلب المنحة قبل عام 1405، ولم أتابع الموضوع بسبب انشغالاتي الكثيرة، ولم أعلم بصورها إلا بعد إبلاغي من قبل محمد القحطاني».

خطأ

وتكشف الوثائق التي اطلعت «الشرق» عليها عن وجود خطأ غامض مرّ بصمت في الإجراءات الأولى التي تمت في كتابة العدل. فالمواطن الذي قال الصك إنه «حضر لدى كاتب العدل» بتاريخ 1413/2/17 اسمه «سعد». لكن صاحب المنحة اسمه «سعيد». وما يؤكد وجود الخطأ هو أن باقي بيانات «سعيد» المدنية هي نفسها المسجلة باسم «سعد». وبتقسي «الشرق» للاسم في الوثائق؛ اتضح أن اسم «سعيد» ورد في جدول ضم أسماء 387 مواطناً. وبقي الاسم نفسه في استمارة أمانة الدمام (الشرقية حالياً) المعدة في إدارة الأراضي والمساحة. كما بقي في خطاب الأمانة الموجه لكتابة عدل الخبر الأولى بتاريخ 1413/2/12. لكنه تحول بعد خمسة أيام إلى «سعد» في الصك.

وهذا الخطأ لم يقع في الصك فحسب، بل في دفتر الضبط الموثق في صفحة 277 من الصحيفة التي تحمل الرقم 100. وهذا الخطأ أكدته حكم المحكمة الإدارية الذي نقل عن ممثل كتابة عدل الخبر قوله «حصل خطأ قلّمي حين استخراج الصك، حيث كتب سعد بدلاً عن سعيد».

تزوير

ويزداد غموض هذا الخطأ في الإجراءات اللاحقة. فمثلما قال الصكّ إن «سعد» حضر لدى كاتب العدل مع مندوب بلدية الخبر بتاريخ 1413/2/17؛ ذكر دفتر الضبط الذي حصلت «الشرق» على صورة من الصفحة التي وثقت المبيعة؛ أن مواطناً آخر حضر بوصفه وكيلًا شرعياً عن «سعد»، لا «سعيد». وهذا ما يُشير إلى أن الخطأ تمّ بقصد التزوير، حسب زعم المواطن محمد القحطاني. وزعم التزوير هذا أكدته المحكمة الإدارية، لاحقاً، عبر إفادة ممثل كاتب العدل الذي قال «حصل تزوير وكالة، وتمّ إفراغ العقار بناءً على الوكالة التي اتضح أنها مزورة». ويوضح صك الحكم ذاته أن ممثل كتابة العدل «قدّم صورة من أنموذج استعلام عن بيانات الوكالات مسحوب من الحاسب الآلي من كتابة العدل الثانية في الدمام، توضح أن الوكالة التي تم بموجبها بيع الأرض أول مرة لا تحمل اسم سعيد عبدالله القحطاني (صاحب المنحة). ويضيف صك الحكم نصاً «مما يؤكد تزوير الوكالة وعدم وجود وكالة منه فعلياً».

الحلّ الممكن

الوضع القائم حتى الآن هو تجميد الصكّ، فلا حامله يملك الأرض، ولا مالك الأرض يحمل الصك. والتسوية المناسبة تأخذ اتجاهين. الأول هو ما يطلبه محمد عبدالله، ويتلخّص في الحصول على تعويض مناسب يعادل قيمة الأرض الحالية، ويعد ذلك منصفاً.

أما الاتجاه الثاني فيتلخّص فيما ذكره سعيد عبدالله صاحب المنحة، فهو يقول «لا أريد شيئاً في ذمتي»، مضيفاً أنه يطالب بحقه كمواطن حصل على منحة من المقام السامي، وفي الوقت ذاته لا يرضى بالخسارة لشريكه في الضرر. رد المسؤول

وزارة العدل: الصك موقوف ومن حق المدعي اللجوء للمحكمة المختصة  
«الشرق» بدورها عرضت ملخصاً للقضية لرئيس كتابة عدل الخبر الأولى الشيخ عبدالرحمن البازعي، من خلال فاكس أرسل السبت 1433/11/13. وطلبت الإفادة بما يروونه إزاء الموضوع. لكن كتابة العدل لم ترد على الفاكس. وفي اتصال هاتفي؛ قال الشيخ البازعي لـ «الشرق» إن هذه القضايا من اختصاص مدير الإعلام والنشر بوزارة العدل في العاصمة الرياض.

وفي اليوم التالي؛ اتصلت «الشرق» بمدير الإعلام والنشر في وزارة العدل إبراهيم الطيار، وتمّ إرسال بريد إلكتروني لإيضاح ما تريد الوزارة إيضاحه حول القضية. وقد رحّب الطيار وأبدى استعداده للرد؛ بالاتصال. وتابعت «الشرق» اتصالاتها بالطيار. وفي أول أمس السبت رد الطيار بما نصه «تمت مخاطبة كتابة العدل الأولى بالخبر التي أفادت أن الصك موقوف فعلاً، وعلى المدّعي مراجعة المحكمة المختصة، وفي حال صدور حكم شرعي فسوف نلتزم بتنفيذه».

## مدرسة أهلية تحرم 24 ألف معلم ومعلمة من 2375

140 مليون ريال

المصدر: جريدة الشرق الاثنيين 29 ذو القعدة 1433 هـ - 15 أكتوبر 2012م  
<http://www.alsharq.net.sa/2012/10/15/536517>

الطائف - عناد العتيبي

علمت «الشرق» أن 2375 مدرسة أهلية بالمملكة لم توقع مع 25 ألف معلم ومعلمة من السعوديين العقود الموحدة للمدارس الأهلية حتى أمس الأحد، ما يهدد بحرمانهم للشهر الثاني على التوالي من 140 مليون ريال بواقع 5600 ريال لكل منهم وفقاً للعقد الموحد على حد ما أشارت إليه مصادر مطلعة. ويأتي ذلك في وقت أقر فيه مدير عام صندوق تنمية الموارد البشرية «هدف» إبراهيم آل معيقل بأن عدد المدارس الأهلية التي استكملت طلبات دعم الصندوق لم يتجاوز ألف مدرسة أهلية. وكان صندوق تنمية الموارد البشرية «هدف» أودع في نهاية شهر سبتمبر الماضي حصته في الحسابات البنكية لـ 5496 معلماً ومعلمة يعملون في 812 مدرسة طلبت الدعم من الصندوق لرواتب المعلمين والمعلمات في المدارس الأهلية. وبادر الصندوق بتمديد فترة استقبال طلبات الدعم لشهر أكتوبر حتى يوم الجمعة المقبل بصفة استثنائية لتزامنها مع إجازة عيد الأضحى المبارك لإتاحة الفرصة للمدارس بتسجيل طلبات الدعم لصرفها لمنسوبيها في نهاية شهر أكتوبر الجاري. وأهاب آل معيقل بالمدارس الأهلية التي لم تتقدم إلى الصندوق بطلب دعم لمعلميها أو لم تستكمل إجراءات الدعم حتى الآن بالمسارعة بتقديم طلب الدعم من خلال الموقع الإلكتروني للصندوق عبر تسجيل بيانات معلميها من أجل الاستفادة من دعم المعلمين والمعلمات ممن يعملون ضمن المسميات التعليمية المعتمدة بموجب الأمر الملكي السامي الكريم.

يشار إلى أن المسميات التعليمية المعتمدة في البرنامج تشمل مدير/ مديرة مدرسة (في حال كان على حساب المالك)، وكيل/ وكيلة (مساعدة)، مشرف تربوي/ مشرفة تربوية (يتولى الإشراف على تدريس المواد الدراسية (معلم/ معلمة (كل المواد الدراسية)، معلم/ معلمة للتربية الخاصة، مرشد طلابي/ مرشدة طلابية، أمين/ أمينة مصادر تعلم (المرشح حاصل على الدرجة الجامعية «بكالوريوس أو ماجستير» في تخصص «المكتبات والمعلومات أو تخصص تقنيات التعليم»)، رائد نشاط (يكون لديه خبرة التدريس)، محاضر/ محاضرة مختبر (المرشح يكون حاصل على الدرجة الجامعية «بكالوريوس») في أحد التخصصات التالية (كيمياء، فيزياء، بيولوجيا، جيولوجيا).

## سداد الصندوق العقاري " بعد خمس سنوات من القرض!

المصدر: جريدة الرياض الاثنين 29 ذو القعدة 1433 هـ - 15 أكتوبر 2012م

<http://www.alriyadh.com/2012/10/15/article776360.html>

### تعميم الشروط

وقال «د. علي الغامدي» -عضو مجلس الشورى في لجنة الإسكان والمياه والخدمات العامة- لا يتم معالجة الصعوبات والمشاكل فيما يتعلق بالقروض بشكل جزئي، حيث إن الموضوع يحتاج إلى علاج عام وشامل ابتداءً من النظر إلى المسكن المناسب للمواطن الذي يرغب في تملكه وتقدير إمكانياته، فالمقترضون يختلفون في قدرة سداد مبلغ القرض نفسه، ثم يأتي تحديد مدة السداد «فترة السماح»، التي لا ينبغي تطبيقها بالكامل على الجميع في كل الحالات، إذ لابد أن تكون جزءاً من تقييم لوضع كل مواطن، معتبراً أن التعميم من أهم الإشكالات الموجودة في برنامج إقرار القرض من صندوق التنمية العقارية، فمعاملة الجميع تكون بشكل عام على الرغم من أن هناك أشخاصاً تنطبق عليهم الشروط ولكنهم غير محتاجين، وهناك أناس يقترضون لأهداف استثمارية وتجارية وينطبق عليهم ذات المبادئ لمواطن آخر يبحث عن مسكن، فليس الموضوع في مدة الفترة للتسديد، بل لابد من إعادة النظر في حاجة المقترض؛ فهناك من لا ينبغي أن يمنح «فترة سماح»؛ لأنه قادر على السداد، فعلى سبيل المثال موظف على المرتبة (13) أو (12) لا يمكن أن يقارن بموظف في المرتبة الخامسة.

### جهة رقابية

وأضاف أنه لا توجد بوادر للتنسيق بين الصندوق العقاري وبين البنوك للتسهيل على المواطن في الحصول على قروض شخصية تساعد على تملك مسكن، مبيناً أن مثل هذا التنسيق من الضروري أن يوجد، ولن يظهر إلا بوجود مبادرة حقيقية من البنوك، موضحاً أن بعضها لا يسعى إلى البذل الخيري للمقترضين، حيث إن أهدافها تجارية وتبحث عما يزيد من مكاسبها وليس العكس، لافتاً إلى أن التنسيق لابد أن تشرف عليه جهة رقابية مثل وزارة الإسكان، من أجل تنظيم قنوات الاتصال سواء بين البنوك والمقترضين أو البنوك العقارية أو بين المستثمرين والقطاع الخاص وبين الجهات الثلاث، فوزارة الإسكان هي الجهة الرقابية المناسبة لبلورة قنوات تنسيق ما بين هذه الجهات.

### دور البنوك

وأشار إلى الدور المهم للبنوك والمنبثق من جدوى اقتصادية وليس من منطلقات خيرية وإكرامية من البنك للمقترض، فالبنوك في العالم كثيراً ما تعتبر هذا الميدان -توفير القروض للمستثمرين في قطاع العقار- من أكبر موارد عمليات البنوك، لذلك لابد أن يكون لها دور حيوي ومهم ومطلوب ومربح وليس عملية يضحي لها البنك أو من قبيل الإكرامية، بل استثمار جدير بالبنوك الاهتمام به، وجميع البنوك تدرك الفائدة من الاستثمار فيما يتعلق بالقرض العقاري، خاصة وأن لديها وفرة مادية كبيرة وكانت في السابق تتعذر بسبب عدم وجود الآلية التشريعية التي تسمح لها العودة إلى المقترض واستعادة خسائرها أو قروضها، أما الآن وجد الحل لذلك بعد ظهور واعتماد التشريعات الجديدة في الرهن العقاري والتشريعات الأخرى الداعمة وهي حوالي أربعة أو خمسة مشروعات الهدف منها سد الفراغ التشريعي فليس للبنوك عذر في التردد، وحينما تتجوز وزارة الإسكان في النقاش مع البنوك في وضع آليات جديدة، فإن ذلك أجدى لحل إشكالية الإسكان؛ لأنه سيحقق طفرة في البناء والتعمير الذي يتولاه القطاع الخاص.

### قنوات أخرى

وأكد على أن هدف الصندوق العقاري خدمي وليس استثمارياً؛ بمعنى لا يسعى إلى المكسب المادي مقارنة بحصول المواطن على سكن مناسب له، ولذلك لم يؤخذ بالاعتبار النظر إلى عائد الاستثمار على اعتباره الهدف الأول، بل كان الهدف فك أزمة الإسكان وتيسير الحصول على السكن وتلك الأهداف لازالت وستستمر، ولكن ذلك لا يمنع أن يؤدي هذا البنك الدور الذي يهدف لخدمة المجتمع مع بذل جهود لإيجاد قنوات أخرى مختلفة للاستجابة للحالات التي لا تستدعي معونة خاصة أو استثناءات.

مساحة المسكن وطالب بإعادة النظر في التعديلات التي طالت «المساحة» المحددة في امتلاك المسكن بشكل يصب في صالح المواطن، كما يمكن إيجاد فوارق بين حجم العائلة والمساحة وقدرة الفرد على السداد، كما يجب إيجاد تلك الفوارق -أيضاً- بين البيوت والفلل المستقلة وبين الشقق، ولذلك لا ينبغي أن تكون المساحة بحد ذاتها هي العائق والمحدد؛ بل لابد أن تكون عملية واسعة لتقييم الموقف، فالمساحة أحد هذه العوامل فإذا كانت الأسرة كبيرة يسمح لها بمساحة كبيرة.

تقييم الحاجة

ودعا إلى عدم تحديد وتعميم مبلغ القرض، بل ينبغي أن يكون المقترض وحجم القرض والأرض ومقدرة المقترض جميعها عناصر تسقي بعضاً، فإذا كان المقترض قادراً على السداد خلال ( 15 ) سنة لماذا يطلب منه السداد خلال ( 30 ) سنة؟، فمن المهم أن تقيم حاجة وقدرة المقترض أما إذا تقدم للقرض من كان دخله محدوداً وأسرته صغيرة لابد أن يُعامل بشيء من الكرم من ناحيتين؛ الأولى فيما يتعلق بالمساحة، إذ يمكن تخفيضها، كما تخفض فترة السماح قبل بدء التسديد. جمعيات تعاونية

وشدد على ضرورة التنسيق بين البنوك والقطاع الخاص مع إنشاء مؤسسات مالية مختلفة مثل الجمعيات التعاونية للإسكان، التي تتولى خدمة هذا القطاع الكبير من المواطنين مع استمرار دور الصندوق العقاري وتطوير وتحديث كل ما يحتاجه من تحديث، ودور وزارة الإسكان التنسيق بين المشاركين في توفير المسكن، فأفضل المخرج تبرز في تمكين الأسرة وخاصة خريج الجامعة الحديث في الحصول على المسكن المناسب، لما لذلك من فوائد اقتصادية وأمنية واجتماعية وسياسية.



## الشورى يصوت لتعديل الإجراءات الجزائية: القتل تعزيراً بإجماع القضاة

المصدر: جريدة الحياة الاثنين 29 ذو القعدة 1433 هـ - 15 أكتوبر 2012م

<http://alhayat.com/Details/444728>

الرياض - «الحياة»

صوّت مجلس الشورى بالغالبية أمس على تعديل مادة في قانون الإجراءات الجزائية تنص على عدم تنفيذ الأحكام بالقتل إلا بعد تأييدها من المحكمة العليا، وأن تكون عقوبة القتل تعزيراً بإجماع القضاة. فيما تعرّضت وزارة التربية والتعليم أمس إلى هجوم حاد من أعضاء في مجلس الشورى الذين وصفوا التعليم بأنه «متدنٍ»، وانتقدوا سوء تنفيذ المشاريع المدرسية، على رغم صرف بلايين الريالات على تلك الغاية. ورأوا أن المدرسة في الوقت الحالي «بيئة طاردة وليست صالحة». (للمزيد)

وشدّد مجلس الشورى السعودي أمس (الأحد) على ضرورة ألا تكون الأحكام المؤبدة للقتل أو الرجم أو القطع نهائية إلا بعد تأييدها من المحكمة العليا، ولا يكون تأييدها لعقوبة القتل تعزيراً إلا بالإجماع. وقال مساعد رئيس مجلس الشورى فهاد بن معتاد الحمد، في بيان له عقب الجلسة، إن لجنة الشؤون الإسلامية والقضائية المنبثقة من المجلس طلبت منه الموافقة على النص الآتي: «الأحكام الصادرة عن محكمة الاستئناف أو المؤيّدة منها بالقتل، أو الرجم، أو القطع، أو القصاص في النفس أو في ما دونها لا تكون نهائية إلا بعد تأييدها من المحكمة العليا، ولا يكون تأييدها لعقوبة القتل تعزيراً إلا بالإجماع من القضاة». وقال إن المجلس صوّت بعد الموافقة على التعديل بغالبية 72 صوتاً في مقابل 54 صوتاً.

وعلى صعيد آخر، أعاب أعضاء في مجلس الشورى أمس على تقرير لجنة الشؤون التعليمية والبحث العلمي المنبثقة من مجلس الشورى في شأن تقرير وزارة التربية والتعليم للعام المالي 1431-1432 هـ، أنه تضمن توصيات لا تلامس واقع

الطلاب والطالبات والمعلمين والمعلمات، مطالبين بدعوة وزير التربية والتعليم الأمير فيصل بن عبدالله للحضور إلى المجلس لإيضاح الحقائق. وقال العضو إحسان فقيه أمام المجلس أمس: «النتيجة العبثية في صرف بلايين الريالات في وزارة التربية والتعليم دلالة على تكرار قضاء غالبية الطلاب والطالبات وقتهم خارج أسوار مدارسهم، وذلك يبدو واضحاً مع بداية العام الدراسي، بسبب عدم جاهزية مباني هذه المدارس».

وتساءل: «هل يعقل أن تكون لدى الطلاب في منازلهم أجهزة تواصل متطورة، ويتم تلقينهم التعليم في المدرسة عن طريق السبورة والقلم؟ وهل يعقل أن ننقل عقول طلابنا بأسفار الوزارة، ليستمر هذا الوضع ويكسب من يستفيد من الطباعة وعائداتها وتخسر الدولة البلايين سنوياً جراء رمي المناهج الدراسية آخر العام الدراسي في صناديق القمامة؟».

وأوضح العضو الدكتور طلال بكري أنه «في بداية كل عام دراسي تحدث مشكلات عدة، من أهمها وجود نقص واضح في المعلمين والمعلمات، وهو أمر لم يُشير إليه التقرير، كما أن النقل المدرسي الذي يذهب ضحاياه الكثير من المعلمين والمعلمات لم يُشير إليه أيضاً».

وأشار العضو الدكتور عبدالله الفيفي إلى أن «التعليم في انحدار على رغم الإنفاق الكبير عليه، إذ لم يعالج الكثير من القضايا». مؤكداً أن «بعض المدارس تجبر الطلاب على دفع المبالغ لتقديم خدماتها».



## «الاجتماعية»: مشاريعنا متعثرة

المصدر: جريدة الوطن الاثنين 29 ذو القعدة 1433 هـ - 15 أكتوبر 2012م

[http://www.alwatan.com.sa/Local/News\\_Detail.aspx?ArticleID=117356&CategoryID=5](http://www.alwatan.com.sa/Local/News_Detail.aspx?ArticleID=117356&CategoryID=5)

جدة: نجلاء الحربي

في الوقت الذي اتهمت فيه هيئة مكافحة الفساد وزارة الشؤون الاجتماعية، بإهدار 6.4 ملايين ريال قيمة استئجارها لمبنى في جدة دون استخدامه أو تشغيله، أرجع مسؤول بالوزارة تأخر تنفيذ بعض مشاريع دعم مستفيدي الضمان لعدة سنوات، إلى رفض شركات قطاع خاص مناقصات المشاريع، فضلاً عن طول زمن بعض الدراسات.

وكشف المسؤول في تصريحات إلى «الوطن» أمس عن أن 3 مشاريع لدعم مستفيدي الضمان مصنفة ضمن مشاريع الدعم المتعثرة، مشيراً إلى أن هذه المشاريع تشمل التأمين الصحي، وترميم المنازل، والمشاريع الإنتاجية، مبرراً تعثر المشروعين الأولين برفض شركات القطاع الخاص لمناقصات الوزارة في هذا الشأن، فيما أن طول دراسة المشروع الأخير هو السبب في عدم تنفيذه خلال هذه الفترة.

وقال إن الوزارة خصصت 4.5 مليارات ريال كميزانية لتنفيذ المشاريع، و 9 برامج مساندة لدعم المستفيدين، لم ينفذ منها على أرض الواقع سوى 6 برامج.

«شركات القطاع الخاص ترفض مناقصات مشاريعنا لدعم مستفيدي الضمان، إضافة إلى طول زمن بعض دراسات هذه المشاريع».. بهذه العبارة برر مسؤول بوزارة الشؤون الاجتماعية تأخر تنفيذ بعض مشروعات دعم مستفيدي ومستفيدات الضمان الاجتماعي التي أعلنت عنها وزارته قبل عدة سنوات.

وكشف المسؤول الذي فضل عدم ذكر اسمه، عن أن 3 مشروعات من مشاريع دعم مستفيدي الضمان مصنفة ضمن مشاريع الدعم المتعثرة، مشيراً إلى أن هذه المشاريع هي: التأمين الصحي، وترميم المنازل، وبرنامج المشاريع الإنتاجية، مبرراً تعثر المشروعين الأولين برفض شركات القطاع الخاص لمناقصات الوزارة في هذا الشأن، فيما أن طول دراسة المشروع الأخير هو السبب في عدم تنفيذه خلال هذه الفترة.

وقال لـ«الوطن» إن الوزارة خصصت 4.5 مليارات ريال كميزانية للمشاريع والبرامج المساندة لدعم مستفيدي الضمان الاجتماعي، وبلغ عدد البرامج المساندة التي خصصت لها هذه الميزانية 9 برامج، لم ينفذ منها على أرض الواقع سوى 6 برامج.

وأكد أن المشروعات التي تم تنفيذها هي برامج المساعدات الضمانية، والدعم التكميلي، والفرش والتأثيث، والحقيبة والزي المدرسي، وفواتير الكهرباء والماء، وبطاقة الشراء المخفض، في حين ما زالت مشروعات التأمين الصحي، وترميم المنازل والمشاريع الإنتاجية تراوح مكانها.

وحول تردي خدمات بعض مكاتب الضمان الاجتماعي بالمناطق والمحافظات، اعترف ذات المسؤول بقصور بعضها وليس جميعها، مؤكداً أن عدد مكاتب الضمان الاجتماعي بمناطق ومحافظات المملكة يبلغ 90 مكتباً، وأن بعضها لا يلقى بخدمات المعاقين سمعياً وحركياً، حيث تخلو العديد منها من منازلات مناسبة لعربات المعاقين، إلى جانب عدم توفر موظفين يتقنون لغة الإشارة للتعامل مع هؤلاء المعاقين سمعياً.

من جهته، كشف مسؤول آخر بوكالة الوزارة لشؤون الضمان الاجتماعي عن قرب تطبيق مشروع جديد يعرف بـ "مشروع مطابخ الأسر المنتجة"، وأن تطبيقه سيتم فور ترسية مناقضته الحكومية، معتبراً هذا المشروع تطويراً للأسر المستفيدة من الضمان الاجتماعي، لتحقيق الاستفادة من خبراتها لدخول سوق العمل، وخلق مصدر دخل لهم لتحسين المستوى المعيشي، ويستهدف عملية دمج شريحة من السيدات المستفيدات من الضمان الاجتماعي، وذلك ضمن خطة الوزارة لرفع مستوى الأسر المنتجة. وذكر أن المشروع يستهدف أيضاً الاستفادة من إمكانات السيدات القادرات على إتقان الطهو عبر إشراكهن بمشاريع تساهم في إفادتهن من مهارتهن، إضافة إلى العديد من الحرف اليدوية الأخرى، وأن هذه الحرف والإمكانات إذا كُفيت الاهتمام، فهي كفيلة بتحسين ورفع المستوى المعيشي للأسر، وأن هذا البرنامج يدخل ضمن الأسر المنتجة، وليس ضمن البرامج المساندة.



## مستفيدو "حافز" يطالبون بخفض مبلغ الخصم

### رشوان: لا يجب على الشباب الاعتماد على الإعانة الشهرية

المصدر: جريدة الوطن الاثنين 29 ذو القعدة 1433 هـ - 15 أكتوبر 2012

[http://www.alwatan.com.sa/Economy/News\\_Detail.aspx?ArticleID=117339&CategoryID=2](http://www.alwatan.com.sa/Economy/News_Detail.aspx?ArticleID=117339&CategoryID=2)

المدينة المنورة: أحمد دين

تذمر عدد من المستفيدين من البرنامج الوطني لإعانة الباحثين عن العمل "حافز" من نقص المكافأة المالية بمبلغ 200 ريال أسبوعياً؛ وذلك في حالة عدم دخول المستفيد على حسابه الشخصي وتنشيطه من خلال موقع حافز على الشبكة الإلكترونية، مطالبين بتذكير المستفيد قبل الخصم وتقليل المبلغ المخصوم مراعاة لظروف المستفيد.

"الوطن" رصت آراء المستفيدين من نظام حافز حول هذه المعاناة، فقد أوضح المواطن سلطان حلمي أن من التقنيات الجيدة المستخدمة في نظام حافز إرسال رسائل نصية، وذلك عندما يتم الخصم من الإعانة الشهرية، فنجد بأن النظام يرسل الرسالة في اليوم الذي يلي عدم تحديث المستفيد بشكل أسبوعي، لكن لماذا لا يتم تذكير المستفيد من الإعانة لتحديث البيانات قبل أن يفاجأ بالخصم؟

وأضاف المواطن عبدالرحمن حسن أن خصم 200 ريال أسبوعياً والذي يمثل 10% من إجمالي الإعانة 2000 ريال شهرياً مبلغ كبير جداً، مضيفاً بأنه تعرض إلى وعكة صحية وعند الخروج من المستشفى وجد الإعانة أصبحت 1200 ريال شهرياً، مطالباً المسؤولين المختصين بمراعاة ظروف المستفيد.

وأوضحت المواطنة مريم عبدالله، إحدى المستفيدات من الإعانة الشهرية، أن ظروفها المادية لا تسمح بوجود الإنترنت داخل المنزل، مضيفة أنها كلفت إحدى صديقاتها بتحديث حسابها أسبوعياً بعد الخصم الذي فوجئت به، مطالبة بتقليل مبلغ الخصم إلى مبلغ مناسب.

فيما أوضح رئيس اللجنة التجارية بغرفة المدينة المنورة محمود رشوان في تصريح إلى "الوطن" أنه لا يجب على المستفيدين الاعتماد على الإعانة الشهرية، مضيفاً بأن الإعانة المقدمة من برنامج "حافز" تكون على اسمها بأنها هي

المحفزة لبدء مشروع صغير أو البحث عن العمل وغيرها من النشاطات الأخرى، منوها بأنه لا يجب النظر إلى مبلغ الخصم والاعتماد عليها كدخل ثابت بقدر ما تكون هي المحفز والبداية لطريق العمل.



## **"الإيمان" .. مستشفى يئن تحت وطأة "الإهمال" و"قلة النظافة"**

### **ممرات الطوارئ تغص بالمرضى.. والأهالي يمارسون "التمريض"**

المصدر: جريدة الوطن الاثنين 29 ذو القعدة 1433 هـ - 15 أكتوبر 2012م

[http://www.alwatan.com.sa/Local/News\\_Detail.aspx?ArticleID=117326&CategoryID=5](http://www.alwatan.com.sa/Local/News_Detail.aspx?ArticleID=117326&CategoryID=5)

الرياض: عبير العمودي

احتوى المدخل على غرفة كبيرة مظلمة مهجورة تملؤها الحجار والأتربة والأسرة المحطمة، وعلى يمين الممر توجد غرفة مخصصة للشرطة، وبعد هذا الممر على اليمين وجدنا شابا في العشرين من عمره مصابا ارتسمت على ملامح وجهه آلام الوجع والتعب بعد أن لفت قدماء الكثير من الشاش الأبيض لإيقاف النزيف الذي بدا واضحا من خلال تواجد الدم في هذا الشاش ومحاولة أخيه المرافق له التخفيف عنه وهو يقف بجانبه يحمل كيس "المغذي" بيد ويربت على رأس أخيه بيده الأخرى عله يخفف عنه أوجاعه بعد أن افترق المستشفى الحامل الأساسي الذي يكون مع كل سرير طبي، هذا عدا الرجال المصابين الذين افترشوا الأسرة البالية التي اكتست بقطع من الخشب البالي عوضا عن الفرش الأبيض، هذه المشاهد كلها تتجلى في الممر الرئيسي لاستقبال الطوارئ بمستشفى الإيمان العام بجنوب العاصمة الرياض.

"الوطن" تواجدت هناك لرصد الإهمال الذي طالبا الكثيرون بالكتابة عنه، لم يكن الإهمال في قلة الاهتمام فقط بل كان لقلة النظافة الجانب الأهم، ففي المكان تنتشر حاويات القمامة التي تحمل الكثير من الأوساخ والأتربة التي تكشف مدى إهمالهم في تنظيفها بشكل يومي بعد أن غطتها طبقات الغبار المتراكمة والرائحة المنبعثة من دورات المياه التي تؤكد مدى إهمالهم..

"الوطن" تجولت بشكل سريع في الغرفة الأساسية الموجودة بالطوارئ فرصدنا غرفة الأشعة التي تحوي سريرا مهترنا وشراف بالية تؤكد مدى الإهمال الواضح في المكان، التقينا حينها أم سلطان التي كانت برفقة زوجها الذي انتابته نوبة قلبية خطيرة وعلى الرغم من سوء حالته إلا أن الطبيب لم يفحصه على الفور هذا عدا إهمال الممرضات في عمل تخطيط سريع لقلبه مما اضطرها إلى المطالبة بنقله إلى مستشفى آخر وهذا ما لم يفعله المستشفى على الفور، وقالت أم سلطان إنها منذ دخولها لقسم الطوارئ مع زوجها المتعب لم تجد أي اهتمام بحالته إلا بعد قدوم أخيه لمساعدتها، ومن جانب آخر في القسم النسائي كانت نورة تبكي وجعا بعد تعرضها للضرب الذي بدا جليا في أنحاء جسدها، واستمرار بكانها منذ أن أفأقت، إلا نورة قدم بها إخوانها وكانت فاقدة الوعي من الضرب الذي بدا جليا في أنحاء جسدها، واستمرار بكانها منذ أن أفأقت، إلا أن المستشفى لم يوفر لها أخصائية اجتماعية تنظر في حالتها بل اكتفت الممرضات بإعطائها حقنة مهدئة وتسليمها مرة أخرى لأهلها دون التحقق من أسباب وجودها، أما أبو عماد الذي كان برفقة ابنه الصغير والذي يعاني من ارتفاع شديد في درجة الحرارة قال إنه ما زال ينتظر أن ينظر الطبيب لحالته على الرغم من وجودهم في المكان منذ وقت طويل إلا أن إهمالهم في النظر للمرضى سبب في تأخيرهم وهي ليست المرة الأولى التي يعاني منها.

في المقابل رصدت "الوطن" تواجدا قليلا للأطباء في القسم ووجود ممرضات يجلسن في قسم ضماد النساء دون أي عمل يذكر والذي كان أشبه بالخرابة عوضا عن غرفة طبية تعتني بالمرضى من عدم نظافة المكان وتواجد أكياس القمامة في كل مكان.

عبدالله محمد الذي كان ينتظر نقل والده للعناية المركزة نظرا لخطورة حالته قال ما زلت أنتظر نقل والدي بعد أن أكد لي الطبيب احتمال وفاته.

وفي الوقت الذي تعذر حصول "الوطن" على أية تعليقات من مسؤولي المستشفى، كان وزير الصحة الدكتور عبدالله الربيعه أقر في تصريح سابق بوجود مشكلة في أقسام الطوارئ بالمستشفيات التابعة لوزارته، ووعد بـ "حلول" ستطبق قريباً في المدن الكبيرة التي تتركز فيها المشكلة، فيما لفت إلى أن المدن الصغيرة لا تعاني من مشكلة في أقسام الطوارئ التابعة لمستشفياتها.

## المشاركون في مؤتمر النقل المدرسي يوصون بالاستفادة من التجارب الدولية وتشجيع المستثمرين

### 60 ألف حافلة احتياج التربية لنقل الطلاب والمعلمات خلال 10

#### سنوات

المصدر: جريدة الاقتصادية الاثنين 29 ذو القعدة 1433 هـ - 15 أكتوبر 2012م  
[http://www.aleqt.com/2012/10/15/article\\_701654.html](http://www.aleqt.com/2012/10/15/article_701654.html)

عبد السلام الثميري من الرياض  
كشف مختصون مشاركون في المؤتمر الدولي الأول للنقل المدرسي أن وزارة التربية والتعليم ستحتاج إلى أكثر من 60 ألف حافلة لنقل الطلاب والطالبات والمعلمات خلال السنوات العشر المقبلة.  
وأكد لـ "الاقتصادية" الدكتور سامي الديبخي الرئيس التنفيذي لشركة تطوير لخدمات النقل التعليمي، أن تطبيق الاستراتيجية الجديدة للنقل المدرسي سيتيح فرصاً استثمارية وأعدة، مشيراً إلى أن شركة الخدمات التعليمية ستعمل بطريقة مغايرة عما كانت عليه الوزارة بطرحها للعقود على مستوى المنطقة، حيث ستسعى الشركة إلى توسيع العقود لتشمل صغار ومتوسطي المستثمرين.  
يأتي ذلك وسط توصية المشاركين في المؤتمر الدولي الأول للنقل المدرسي بتطوير ودعم صناعة النقل المدرسي، وتبادل الخبرات المحلية والعالمية في هذا القطاع، وإطلاع متعهدي النقل المدرسي على التجارب العالمية الناجحة في صناعة النقل المدرسي، وجذب وتشجيع المستثمرين للمشاركة في هذا القطاع.  
وخلال المؤتمر الذي أختتم الأسبوع الماضي، نقل خبراء دوليون تحارب دولهم إلى السعودية في مجال النقل المدرسي، وأكدوا خلال فعاليات المؤتمر أنه يجب الاستفادة من خبرات المناطق التعليمية، والتعرف على معاناتهم عند بدء القطاع الخاص بالقيام بمهام النقل المدرسي.  
وأبدى العارضون ضمن المعرض المصاحب للمؤتمر تأكيدهم على قدرتهم على توفير أحدث التقنيات في مجال النقل المدرسي، إلى جانب التأكيد من المشاركين على محاور الأمن والسلامة والتحكم وإدارة الجودة وإدارة التغيير المؤسسي، والتخطيط وتحسين مستوى الخدمة، وقياس الأداء المالي.  
وأوضح المؤتمر في بيانه الختامي، أهمية الاستفادة من التجارب الدولية، كالتجربة السويدية في أنظمة الأمن والسلامة، والاستفادة من النظام المتكامل للنقل الآمن للطلاب والطالبات من وإلى المدرسة، من خلال التركيز على سلامة وسائط النقل وأهمية التدريب لتحقيق ذلك، واستخدام التقنية والتجارب الدولية في مجال سلامة النقل، واستمرارية الاستفادة من التجارب الدولية في مجال سلامة النقل، وتبني برامج لتوعية الطلاب والطالبات في أنظمة السلامة المرورية.  
وتم استعراض فرنسا وأيرلندا والسعودية في إدارة الجودة في قطاع النقل التعليمي للرقى بها على مستوى عال، والتعريف بأساليب تقضي إلى زيادة الكفاءة العملية بناء على التجارب التي تمت في هذه الدول.

وأكد المؤتمر أهمية تنظيم أدوار الجهات المشاركة في عملية النقل التعليمي، وتحسين إجراءات السلامة في وسيلة النقل، وأهمية تحقيق التكامل للنقل المدرسي مع النقل العام في المملكة، وتحسين معايير التشغيل والإدارة لخدمات النقل المدرسي، وتطوير آليات للمتابعة والتقييم من قبل فريق مؤهل من الإداريين والنفبيين. واستعرض المشاركون بعضاً من التجارب التي تمت في دولتي الكويت ونيوزيلندا، إضافة إلى تكامل مفهوم النقل المدرسي مع النقل العام في المملكة، وذلك من خلال التحول إلى العمل المؤسسي لإدارة وتشغيل النقل التعليمي، وتفعيل معايير وضوابط تساعد على رفع مستوى خدمات تشغيل النقل التعليمي، والاستفادة من التجارب العالمية في إسناد إدارة النقل التعليمي.

وخلال المؤتمر تم استعراض تجربة المملكة المتحدة في نقل الطلاب ذوي الاحتياجات الخاصة كتجربة رائدة في هذا القطاع، ومناقشة السياسات والمعايير والإجراءات التي تكفل نقلاً آمناً للطلاب من ذوي الاحتياجات الخاصة، والاستفادة من المعايير والتطبيقات العالمية في خدمات نقل ذوي الاحتياجات الخاصة.

كما تمت مناقشة أفضل الوسائل والآليات لتوظيف التقنية الحديثة في النقل المدرسي وذلك لتحسين مستوى الخدمة وتقليل التكاليف الناشئة عن عمليات التشغيل، وتفعيل استخدام تقنيات تساعد على تحقيق الكفاءة المالية، واختصار الوقت وتخفيض تكاليف النقل وتوفير الراحة للطلاب مما يساعد على رفع جودة خدمات النقل.



## معلومات تعليم الكيبرات يطالبن بالتثبيت ويرفضن النقل إلى قرى المدينة

### مدير التعليم: سأعمل على تحقيق العدالة التعليمية ولن يُظلم أي أحد

المصدر: جريدة المدينة الاثنين 29 ذو القعدة 1433 هـ - 15 أكتوبر 2012م

<http://www.al-madina.com/node/407721>

حسام الضيفان - المدينة المنورة

طالبت عدد من معلومات مدارس تعليم الكيبرات أمس مدير إدارة التعليم بالمدينة المنورة بمساواتهن مع معلومات محو الأمية وتطبيق قرار على تثبيتهن في نفس مراكزهن التي كن معينات على ملاكها قبل التثبيت وتأمّلن النظر في شكواهن وتظلمهن إثر نقلهن من مدرستهن إلى مدارس في قرى المدينة لتدريس الصغار بعد قرار تثبيت المعلومات بالأمر السامي وبعد مرور 13 سنة على تدريسهن في المدينة وأكدت المعلومات للمدينة بأن قرار نقلهن التعسفي من مدرستهن إلى قرى بعيدة لتعليم الصغار في المرحلة الابتدائية ألحق بهن الضرر بعد أن قضوا 13 سنة في تلك المدرسة يقمن بتدريس الكبار في مرحلة المتوسطة مؤكدين أن أغلبهن لديه ظروف خاصة ومعوّقات تمنعهن من الخروج خارج المدينة إلى الوزارة.

وأكملن إنهن قمن بالسفر إلى الرياض يوم الأربعاء الماضي والتقبن الدكتور سعد الفهيد وكيل الوزارة للشؤون المدرسية الذي أبدى دهشته لعدم تثبيتهن في أماكنهن وقالوا: وعدنا خيراً ووجهنا بالتواصل ومراجعة مدير التعليم في المدينة المنورة على أن يتم مراعاة ظروفنا والنظر في شكوانا وفي نفس اليوم مساء اتصل بنا محمد المطيري مدير مكتب مدير التعليم

وقال لنا: أرسلوا أولياء أموركم لاستلام خطاب إعادة توجيه لمدركتكم السابقة ولكن عن ذهاب أولياء أمورنا اليوم (الأحد) رفض حسن الحازمي نائب مير التعليم للشؤون المدرسية بإدارة التعليم بإعطائها لنا. وأضافت المعلمة بأنه تم إرسال رسائل إيميل بإخلاء طرفهن من المدرسة التي نقلوا منها وتوصية مديرة المدرسة بعدم استقبالهن وأضفن لقد تغيبنا عن المدارس التي نقلنا إليها لمدة 8 أيام ونخشى أن نفصل بعد 15 يوماً الإجراءات النظامية

الدكتور ناصر عبدالكريم مدير تعليم منطقة المدينة المنورة أكد لـ«المدينة» أن سيتم دراسة مشكلة المعلمة وتطبيق الإجراءات النظامية حيالهم وقال لـ«المدينة» لن يتم ظلم أي أحد والأمر الذي يحقق العدالة سيكون بإذن الله وعن توصية الوسيدي المدير السابق للتعليم في منطقة المدينة المنورة ووعد للمعلمة على أن يتم تسكينهن بعد الترسيم في نفس مدرستهن التي كانوا فيها قال الدكتور ناصر لم أطلع على تلك التوصيات نظراً لمباشرتي في الإدارة قبل يومين فقط. تثبتت محو الأمية

مدير عام الشؤون الإدارية والمالية بوزارة التربية والتعليم صالح الحميدي وجه بالتأكيد على تعديل الفقرة الثامنة من قرار تثبيت معلمات مراكز محو الأمية وبرنامج مجتمع بلا أمية في قطاع البنات موضعاً تعديل نص الفقرة إلى «يتم تسديد احتياج مراكز محو الأمية وبرنامج مجتمع بلا أمية في قطاع البنات من المعلمات اللاتي كن يعملن في برنامج محو الأمية، مع تكميل النصاب وفق الاحتياج في الميدان التربوي» واختتم الحميدي توجيهه بمطالبة إدارات التربية والتعليم وأقسام الوزارة في جميع مناطق المملكة باعتماد التعديل والتشبي بموجبه، إذ جاء التوجيه ملزماً لجميع إدارات التربية والتعليم بمناطق المملكة ومحافظاتها بتثبيت معلمات محو الأمية في نفس مراكزهن المسائية التي كن معينات على ملاكها قبل التثبيت حيث تم تعميم التوجيه عبر خطاب صنف بـ«عاجل جداً و هام» وصف بالحقاقي لقرار تثبيت معلمات محو الأمية وحصلت «المدينة» على نسخة منه.

وكانت أعداد كبيرة من معلمات محو الأمية اللاتي تم تثبيتهن اشتكين من ارتجالية إدارات التربية والتعليم بالمناطق بتوجيههن على مدارس و مراكز غير التي كن عليها قبل التثبيت كما اشتكين تثبيتهن على مراكز صباحية في حين كن يعملن في مراكز مسائية قبل التثبيت مما أغضب العديد منهن فيما رفض بعضهم مباشرة العمل مطالبات بتطبيق قرار التثبيت.



## عبر حملة "من حقي وأبنائي استقرار سكني آمن"

### مواطنات يطالبن بتطبيق قرار حق الحصول على قرض سكني

المصدر: جريدة سبق الاثنين 29 ذو القعدة 1433 هـ - 15 أكتوبر 2012م

<http://sabq.org/qapfde>

سعود الدعجاني- سبق:

طالب عديد من المواطنات السعوديات الجهات المعنية، بسرعة تطبيق قرار مجلس الوزراء، الذي أقر قبل 8 شهر، الحق للمرأة السعودية في الحصول على قرض سكني من صندوق التنمية العقارية متى كانت مسؤولة عن عائلتها، على أن يكون إثبات ذلك وفق الإجراء الذي يقره مجلس إدارة الصندوق. وذكرت الناشطة الحقوقية روضة اليوسف القائمة على جمعية "من حقي وأبنائي استقرار سكني آمن"، أن عديداً من الأرامل والمطلقات والأرامل وذوات الدخل المحدود في حاجة ماسة للسكن. وأشارت في حديثها لـ "سبق"، إلى أن عديداً منهن لديهن أطفال يحتاجون إلى التنشئة الصالحة، إذ إن الظروف لعديد منهن صعبة والإمكانات محدودة وقليلة ولا تفي بالمتطلبات، بل هي محدودة وأغلبهن يعشن كل ذلك دون أن يكون لديهن سكن مع ارتفاع أسعار الإيجارات السنوية للشقق السكنية.

وبيّنت أن حملة ومجموعة "من حقّي وأبنائي استقرار سكني آمن" تقدّمت لصندوق التنمية العقارية ولوزارة الإسكان بطلب المساعدة على توفير سكن مناسب لعدد من الأرمال والمطلقات والمحتاجات ولأطفالهن، وذلك عبر تسهيل قروض من الصندوق العقاري، بحيث تُعطى قروض فورية للمواطنات اللاتي يعلنن أسراً، ودون انتظار لسنوات قد تصل إلى عشرين سنة، ودون قصر القروض على الرجال. وذكرت أن الطلب وصل إلى وزارة الإسكان، "لكن إلى الآن لم تُحل المشكلة ولم يُبت في أمر ذلك الطلب"، معربة عن تفاؤلها باستجابة قريبة.



## طالبتهن بالدوام حتى الاثنين ما بعد القادم مدرسة أهلية تجبر معلماتها على الحضور في الإجازة

المصدر: جريدة سيق الاثنين 29 ذو القعدة 1433 هـ - 15 أكتوبر 2012م

<http://sabq.org/iqpfde>

سعود الدعجاني- سيق- جدة:  
أجبرت مدرسة أهلية للبنات بحي الصفا بمحافظة جدة معلماتها على التوقيع على تعميم داخلي يجبرهن على الدوام إلى يوم الاثنين ما بعد القادم معللة ذلك بضرورة احترام العقود المبرمة معهن.  
وعلمت "سبق" أن إدارة المدرسة أبلغت معلماتها بضرورة الدوام ليوم الإثنين ما بعد القادم مما أثار استياء العديد من المعلمات لما فيه من مخالفة للسياسة التعليمية في نظام الإجازات للمعلمات، لإشراف وزارة التربية والتعليم على المدارس الأهلية، وكذلك لارتباط المعلمات في الإجازة وسفرهن ولترتيب وضعهن لإداء فريضة الحج.



## طلبت "إنصافها بالحق" بالتعيين أو استكمال دراستها في الخارج أخطاء "التربية" و"المدنية" تفقد فاطمة الوظيفة والابتعاث

المصدر: جريدة سيق الاثنين 29 ذو القعدة 1433 هـ - 15 أكتوبر 2012م

<http://sabq.org/Uppfde>

عوض الفهمي- سيق:  
ناشدت المواطنة فاطمة البركاتي المسؤولين بوزارتي التربية والتعليم والخدمة المدنية إنصافها بالحق، إما بالتعيين أو إعادة فرصة الابتعاث لها من جديد، بعد أن فقدت فرصة الوظيفة في الداخل، وخسرت الدراسة في الخارج؛ بسبب "أخطاء وهفوات" الوزارتين، حسب وصفها.  
وأوضحت فاطمة أنها بعد تخرجها من الجامعة في تخصص فيزياء، بنسبة 89.99% مع مرتبة الشرف، وكانت الثانية على دفعتها، قدّمت على برنامج خادم الحرمين الشريفين للابتعاث الخارجي، وتم قبولها للدراسة في كندا.

وأضافت بأنها سافرت برفقة زوجها وابنها بحلم الحصول على شهادة الماجستير، وبعد مرور ستة أشهر من الدراسة وجدت رسالة في جوالها، تُفيد بأنه تم ترشيحها معلّمة في الدفعة الأولى من المرشحات لعام 1432 هـ - 1433 هـ، وحددوا مطابقة للمرشحات خلال الفترة من 25-8-1432 إلى 3-9-1432.

وتابعت: "سعدتُ كثيراً بالخبر بالحصول على وظيفة كنت أتمناها وأنا على مقاعد الدراسة، وذهبت شقيقتي كي تطابق بياناتي، وتم اجتياز المطابقة، وأبلغوا شقيقتي بأن المقابلة الشخصية ستحدّد لاحقاً من خلال إرسال رسالة على جوالها ولا بد من حضوري شخصياً".

وأكدت: "بالفعل عدت للسعودية بتاريخ السادس من رمضان، خاصة أن الاستدعاء للمقابلة يكون فيه مهلة لمدة ثلاثة أيام، وهي فترة غير كافية بسبب صعوبة الحجوزات في تلك الفترة؛ لأنها فترة إجازة صيفية".

وقالت: "بعد العودة، وتحديدًا بعد عيد الفطر المبارك، بدأت إدارات التعليم في استدعاء المرشحات على شكل دفعات ومجموعات، وتم الانتظار لمدة أربعة أشهر إلى أن فوجئنا بتصريح من المتحدث الرسمي لوزارة الخدمة المدنية بأنه تم الاكتفاء بعدد محدد من المرشحات، واستبعاد البقية، وكنت من ضمن المستبعدات".

وأضافت: "نزل الخبر عليّ كالصاعقة، وخصوصاً أنني تركت البعثة من أجل الوظيفة، وأكثر ما كان مثيراً للدهشة أنه لم يسبق في الأعوام السابقة أن تم استبعاد أي مرشحة بحجة الاكتفاء".

وأردفت قائلة: "والله لم يزعجني أنني فقدت فرصة الوظيفة؛ لأنها أرزاق مقسمة من رب العالمين، لكن أكثر ما يحزنني أنني خسرت الدراسة في الخارج، والسبب أخطاء وهفوات وزارتي الخدمة المدنية والتعليم".

وقالت: "أتمنى أن ينظر المسؤولون في قضيتي بعد استبعادي"، مؤكدة أن زوجها تواصل من خلال بوابة الطلبة مع الملحق الثقافي "الدكتور أبو الخيل، الذي كانت له معنا وقفة لن ننساها بموافقته على عودتنا، ولكن الصدمة كانت في احتساب مدة بقائنا بالسعودية خمسة أشهر ضمن مدة الدراسة المقدرة بسنة ونصف السنة لدراسة اللغة، وذهبنا لإكمالها محبطين دون اجتياز فترة اللغة، وعدنا بخفي حنين".

وأضافت: "الفرصة لا تأتي للشخص سوى مرة واحدة، ووزارتنا الخدمة المدنية والتربية قتلنا هذه الفرصة، فأتمنى من المسؤولين إنصافي بالحق، إما بالتعيين أو إعادة فرصة الابتعاث لي من جديد".



## إطلاق أول لجنة للصحة النفسية بغرفة جدة تعنى بـمهموم قطاع

### الأعمال

## خبراء نفسيون: تعنيف 45 % من أطفال السعودية يكبدها

### خسائر فادحة

المصدر: جريدة سبق الاثنين 29 ذو القعدة 1433 هـ - 15 أكتوبر 2012م

<http://sabq.org/Yopfde>

عبد الله الراجحي- سبق- جدة:

حذر خبراء نفسيون من تزايد حالات العنف الأسري ضد الزوجات والأطفال بالمملكة خلال السنوات الماضية، وطالبوا خلال اللقاء المفتوح الذي عقد بقاعة صالح التركي بالمقر الرئيسي للغرفة اليوم (الأحد) بضرورة رفع الوعي لدى جميع فئات المجتمع، وتضافر الجهود بين جميع الجهات المعنية لمعالجة هذا الوضع الخطير والخروج من المأزق الذي قد يكلفنا كثيراً من الخسائر على الأجيال القادمة.

وقال الدكتور مسفر المليص رئيس لجنة الصحة النفسية بغرفة جدة خلال اللقاء الذي نظّمته اللجنة واستمر على مدار ساعتين في ذكرى مرور ( 20 ) سنة على أول يوم عالمي للصحة النفسية إن الذكور يتعرضون للعنف أكثر من الإناث لأنهم بطبيعتهم أكثر ميلاً للعنف وتصعب السيطرة عليهم وهم في حالة غير طبيعية من الهياج النفسي. واعتبر أن الإحصائية الأخيرة الواردة من الشؤون الاجتماعية لتعرض ( 45 % ) من الأطفال في المملكة للعنف خطيرة وتدل على خلل في المجتمع السعودي يحتاج إلى وعي وبقطة لعلاج.

وشدد على ضرورة معالجة الوضع الراهن خاصة من قبل القائمين على وزارة التربية والتعليم لوجود شريحة كبيرة من الطلاب الذين يتعرضون لألوان من التعنيف اللفظي والجسدي سواء داخل المدارس أو حتى في المنازل.

وأفاد المليص أن العنف هو السلوك الذي يقوم به أحد أفراد الأسرة دون مبرر مقبول، ويلحق ضرراً مادياً أو معنوياً أو كليهما بفرد آخر من الأسرة، منها الضرب بأنواعه، وحبس الحرية، والحرمان من حاجات أساسية، والإرغام على القيام بفعل ضد رغبة الفرد، والطرده والسب والشتم والاعتداءات الجنسية والتسبب في كسور أو جروح جسيمة أو نفسية.

والمح الخبير النفسي إلى أن العنف الذي غالباً ما يكون من الزوج سواء تجاه زوجته أو أبنائه أو تجاهها معاً، ونادراً ما يكون العكس، وقد يكون من الزوجة تجاه أبنائها أو يكون من زوج الأم أو زوجة الأب تجاه الأطفال فاقد الأبوين أو فاقد أحدهما إما بموت أو طلاق.

وشدد على ضرورة وجود ضوابط وإجراءات أمنية تكفل التخفيف أو القضاء على هذا التعنيف.

وكشف المليص عن نسب بعض المعنفين من المجتمع، حيث إن الوالدين يشكلان النسبة الأكبر من المعنفين للأطفال بنسبة 74 %، وتوزعت نسبة 14 % من المعنفين بين الإخوة والمعلمين والعمالة المنزلية والمعنفين الغرباء، في حين بقي المعنف مجهولاً في 12 % من الحالات، كما بلغ متوسط أعمار الأطفال ضحايا الإساءة ست سنوات، 30 % رضع دون سن العامين، ومعظم الحالات كان الضحايا من الذكور 60 %.

واتفق الدكتور محمد شاووش رئيس الجمعية السعودية للطب النفسي، والاستشاري الدكتور على زائري رئيس مركز النخيل، وسليمان الزايد الأخصائي النفسي ونائب مدير مستشفى الأمل بجدة، إضافة إلى الدكتور المليص على أن الحلول لهذه الظاهرة تعتمد على محورين أساسيين هما علاج العنف الأسري قبل وقوعه بعلاج الأسباب المؤدية إليه عند معرفتها، والمحور الثاني علاج العنف الأسري بعد وقوعه وهذا يستلزم معرفة من وقع عليه العنف الأسري ومن أوقعه وما الأسباب التي أدت إلى وقوعه وما العلاج الفوري لهذا العنف وقد يستدعي معاقبة من وقع منه الاعتداء، بالعقاب المناسب الذي يوقفه عن هذا الظلم.

من جانبه أكد مساعد الأمين العام لغرفة جدة المهندس محي الدين بن يحيى حكيم لدى افتتاحه اللقاء المفتوح أن أهمية الصحة النفسية دفعت بيت أصحاب الأعمال إلى إطلاق أول لجنة من نوعها لتبني مشاكل وقضايا هذا القطاع المهم، ضمن (68) لجنة تابعة للغرفة تعني بهموم قطاع الأعمال.

وقال إن اللقاء يهدف في المقام الأول إلى زيادة الوعي بقضايا الصحة النفسية في ظل وجود أرقام خطيرة تؤكد أن عدد المصابين بالاكتئاب على مستوى العالم يتجاوزن (350) مليون شخص من جميع الأعمار في جميع المجتمعات.

ورحب كامل بحضور كوكبة من أبرز خبراء الطب النفسي بالملكة لمناقشة مدى انتشار الأمراض النفسية، ولماذا الاهتمام بالصحة النفسية والحديث عن العلاقة بين التغيرات الاجتماعية والضغوط النفسية وزيادة نسبة الأمراض النفسية والاستثمار في مجال الصحة النفسية، والإدمان وتأثيراته النفسية والاجتماعية والاكتئاب، ولماذا اختارت منظمة الصحة العالمية شعار "الاكتئاب أزمة عالمية: واقع الصحة النفسية في المملكة".

## **"الاجتماعية": مشاريع مستفيدي الضمان مؤجلة وليست "متعثرة" و"الوطن" تحتفظ بتسجيل صوتي لـ "مسؤول رفيع"**

المصدر: جريدة الوطن الثلاثاء 30 ذو القعدة 1433 هـ - 16 أكتوبر 2012م

[http://www.alwatan.com.sa/Local/News\\_Detail.aspx?ArticleID=117466&CategoryID=5](http://www.alwatan.com.sa/Local/News_Detail.aspx?ArticleID=117466&CategoryID=5)

جدة: نجلاء الحربي

تفاعلت وزارة الشؤون الاجتماعية سريعاً مع التقرير الذي نشرته "الوطن" أمس، بعنوان "الاجتماعية": "مشاريعنا متعثرة"، والذي تحدث خلاله مسؤول رفيع بالوزارة، عن تعثر 3 مشاريع لدعم مستفيدي الضمان من أصل 9 مشاريع أقرتها الوزارة قبل نحو 5 سنوات.

وجاء في رد الوزارة أمس، أن المخول له بالتصريح عنها وعن مناشطها والضمان الاجتماعي هو الوزير ووكيل الوزارة المختص والناطق الإعلامي الرسمي، وأن التصريح المنشور أورد معلومات غير دقيقة، تحت عدة مبررات أوردتها الوزارة في ردها.

ورفضت الوزارة تسمية برنامج التأمين الصحي بـ "المتعثر"، مؤكدة أنه لم يطرح ولم يرس وإنما صدر أمر سام كريم رقم 10003/م ب خ وتاريخ 1429/ 12/ 29 المشار فيه إلى البرامج المساندة للضمان الاجتماعي والمعتمدة وعددها 9 برامج نفذت منها الوزارة 7 برامج وتبقى برنامج التأمين الصحي وترميم المنازل.

وقالت إن شركات ومؤسسات القطاع الخاص المتخصصة بهذا الجانب لم ترفض المشاركة في برنامج التأمين الصحي وإنها دعت شركات تأمين تعاوني وجهات حكومية نفذت برنامج التأمين، ومستشارين مستقلين ومحايدين حول التأمين الصحي من جامعة الملك سعود، ونفذت لقاء تشاورياً في مركز الأمير سلمان الاجتماعي بالرياض، إلا أن وزارة الصحة طلبت إحالة برنامج التأمين الصحي إلى مجلس الضمان الصحي التعاوني لدراسته، وحددت 5 سنوات لهذه المهمة، ثم صدر التوجيه السامي الكريم رقم 40953 وتاريخ 1433/ 9/ 6 باختصار المدة إلى 6 أشهر، ويتضمن إحالة موضوع التأمين الصحي على مستفيدي الضمان الاجتماعي وذوي الإعاقات والظروف الخاصة إلى مجلس الخدمات الصحية لضمه للدراسة المحالة إليه بموجب الأمر السامي الكريم رقم 2811/م ب وتاريخ 1432/ 5/ 19 على أن تنتهي الدراسة خلال مدة لا تتجاوز 6 أشهر من تاريخ الأمر السامي المشار إليه سابقاً، أي في شهر صفر المقبل.

وحول برنامج ترميم المنازل، قالت الوزارة إن المعلومات التي قدمت ليست صحيحة، وإن هذا البرنامج جار التنسيق بين وكالة الوزارة للضمان الاجتماعي والجهات الأخرى ذات العلاقة وفي مقدمتها البنك السعودي للتسليف والادخار من أجل ضمان فعالية وجاهزية البرنامج لخدمة الفئات المستفيدة. وأضافت: صوّر التقرير برنامج المشاريع الإنتاجية على أنه برنامج مغلق، وهذا الطرح غير دقيق ومغلوط، حيث إن برنامج المشاريع الإنتاجية والأسر المنتجة يعد برنامجاً ناجحاً بكل المقاييس، وأكبر دليل على ذلك برنامج صيد الأسماك في مركز القحمة بمنطقة عسير ومشروع أكشاك بيع السواك حول الحرم المكي الشريف، وكذلك مشروع صيد الأسماك في ثول في منطقة مكة المكرمة الذي تنفذه وكالة الضمان الاجتماعي، حيث قامت بتوفير قوارب الصيد وقامت جامعة الملك عبد الله للعلوم والتقنية ببناء الميناء الخاص لمستفيدي الضمان، وكذلك مشروع صيادي الأسماك في محافظة القطيف بالمنطقة الشرقية وغيرها من البرامج المساندة. وذكرت الوزارة أن أمير منطقة الجوف الأمير فهد بن بدر، افتتح الثلاثاء الماضي مشاريع للأسر المنتجة في منطقة الجوف ومنها صناعة الصابون وزيت الزيتون وصناعة السدو، كما أنه ليس هناك أي عوائق تعوق تنفيذ هذه البرامج، وقد بلغ إجمالي ما صرفته وكالة الوزارة للضمان الاجتماعي عليها 34,097,047 ريالاً لـ 1955 حالة للأسر المنتجة بصفة فردية على مستوى المملكة.

وأكدت أنه بشأن عدد مكاتب الضمان الاجتماعي في أنحاء المملكة فقد بلغت حتى الآن 102 مكتب رجالي ونسائي تقدم خدماتها للمستفيدين والمستفيدات من المسنين والمسنات والأرامل والمطلقات والمهجورات، وليس كما ذكر التقرير أن عددها 90 مكتباً فقط.

من جانبها، تؤكد "الوطن" وبعد العودة من جديد لحديث مسؤول رفيع بوزارة الشؤون الاجتماعية الذي خص به الصحيفة، حول تعثر 3 مشاريع لدعم مستفيدي الضمان، مؤكداً على عدم الخلط بين برنامج "المشاريع الإنتاجية" الذي ذكر أنه "متعثر"، وبين برنامج "الأسر المنتجة" الذي قال إنه يسير على ما يرام، حيث أجرت "الوطن" اتصالاً به أمس، للتأكد من ذلك، فطلب أن تفصح الوزارة عن المشاريع الـ 9، إن كانت ترى أن برنامج "المشاريع الإنتاجية" هو ذاته برنامج "الأسر المنتجة"، قائلاً إن برنامج "المشاريع الإنتاجية" يعني برعاية الوزارة للمشروعات الصغيرة التي ينشئها المستفيدون والمستفيدات، ودعمها من قبل بنك التسليف وكالة الضمان. وأوضح في حديثه "المسجل" لـ "الوطن" أن برنامج "التأمين الصحي" مصنف ضمن المشاريع المتعثرة، مبرراً ذلك برفض شركات التأمين الدخول في مناقصات البرنامج بحجة كبر سن مستفيدي الضمان ومرض معظمهم، وأن الشركات طالبت بمبالغ كبيرة لقبول التأمين على هذه الفئة. وشدد على أن برنامج ترميم منازل المستفيدين الذي أقرت الوزارة بعدم تنفيذه حتى الآن، تم إقراره قبل أكثر من 5 سنوات، وهو البرنامج الثاني المتعثر، حيث ذكرت الوزارة في ردها أنها ما زالت تتسوق مع بنك التسليف والادخار لتنفيذه، وتتساءل "الوطن" عن ماذا يعني استمرار التنسيق لمدة 5 سنوات من أجل تنفيذ البرنامج؟ وأشار المسؤول إلى أن عدد مكاتب الضمان الاجتماعي في أنحاء المملكة 90 مكتباً، وأن نحو 12 مكتباً منها تتضمن أقساماً نسائية ملحقة بها، في حين اعتبرت الوزارة في ردها أن الأقسام النسائية مكاتب مستقلة ليصبح العدد 102.



## ”نطاقات” يقتحم المطاعم والبقالات

### مستفيدو ”حافر” إلى صالونات الحلاقة والمخابز

المصدر: جريدة الوطن الثلاثاء 30 ذو القعدة 1433 هـ - 16 أكتوبر 2012م

[http://www.alwatan.com.sa/Economy/News\\_Detail.aspx?ArticleID=117427&CategoryID=2](http://www.alwatan.com.sa/Economy/News_Detail.aspx?ArticleID=117427&CategoryID=2)

الرياض: فارس النواف  
يبدو أن أصحاب المنشآت الصغيرة مثل "مغاسل الملابس، والبقالات، وصالونات الحلاقة، والمخابز والمطاعم" وغيرها من الأنشطة المشابهة قد باتوا على محك الوقوع في النطاق "الأحمر" من برنامج "نطاقات" في حال لم تقم تلك المنشآت بتوظيف شاب سعودي واحد على الأقل.  
هذا ما ستواجهه تلك المنشآت بعدما أعلن وزير العمل المهندس عادل فقيه أمس إدراج كل الكيانات التي يقل عدد عمالها عن تسعة في هذا البرنامج.  
وأكد مصدر بوزارة العمل في تصريح إلى "الوطن" أن كل الكيانات الصغيرة، بما في ذلك نشاطات غسيل الملابس وبيع الخبز والمنتجات الغذائية وصالون الحلاقة، والتي كانت مستثناة في السابق من برنامج "نطاقات"، قد باتت ضمن البرنامج والذي قد يهبط بها للتصنيف الأحمر في حال عدم توظيف السعوديين، مما سيوقف كافة المزايا من منح التأشيرات أو التجديد لعمالها الحاليين.  
من جهته أكد مدير عام صندوق الموارد البشرية إبراهيم آل معيقل أن الصندوق على أتم الاستعداد لاستقبال طلبات التوظيف من المنشآت الصغيرة جداً المعنية بالقرار، مشيراً إلى أنه يمكنهم الاستفادة من قنوات التوظيف المختلفة (طاقات) وقاعدة بيانات حافر.  
أصدر وزير العمل المهندس عادل بن محمد فقيه قراراً بإدراج الكيانات الصغيرة جداً التي يبلغ إجمالي العاملين فيها 9 عمال فأقل في برنامج "نطاقات" مع إلزام كل منشأة بتوظيف عامل سعودي واحد على الأقل بصفة مستمرة وتسجيله في التأمينات الاجتماعية.

وأوضحت وزارة العمل في بيان أمس أن برنامج نطاقات شمل جميع المنشآت في القطاع الخاص لأول مرة فيما استثنى منذ إنطلاقه فئة المنشآت الصغيرة جداً وتقديراً لشباب الأعمال وأصحاب تلك المنشآت المتفرغين لها أجاز القرار احتساب صاحب العمل "الكيان" أو أحد الشركاء كموظف سعودي في الكيان شريطة ألا يكون محسوباً ضمن نسبة التوظيف لدى كيان آخر.

ويأتي استكمال إدراج كيانات القطاع الخاص بمختلف أحجامها في "نطاقات" لتكتمل مرحلة التوظيف "الكمي" للبرنامج وكخطوة مسبقة لبدء مرحلة التوظيف "النوعي" التي أعلنت عنها الوزارة مؤخراً تحت مسمى "نطاقات الأجور" التي سيبدأ تطبيقها في ربيع الأول من العام المقبل التي تتطلب أن لا يقل الأجر الشهري للعمالة الوطنية عن 3000 ريال حتى يتم احتسابهم ضمن نسبة التوظيف في نطاقات بشكل كامل، فيما سيلبي تلك المرحلة وفقاً لخطط الوزارة مرحلة أخرى تتم فيها مقارنة أجور العمالة الوطنية بأقرانهم من العمالة الوافدة في المنشآت وأخذ ذلك بالاعتبار أيضاً في نطاقات. وأكد مدير عام صندوق الموارد البشرية إبراهيم بن فهد آل معيقل أن الصندوق على أتم الاستعداد لاستقبال طلبات التوظيف من المنشآت الصغيرة جداً المعنية بالقرار، مشيراً إلى أنه يمكنهم الاستفادة من قنوات التوظيف المختلفة (طاقات) وقاعدة بيانات حافز كما يمكنهم تقديم هذه الطلبات عبر البريد الإلكتروني [SMEmployment@hrdf.org.sa](mailto:SMEmployment@hrdf.org.sa).



## دعوات لدمج المكفوفين في "يوم العصا البيضاء"

المصدر: جريدة الوطن الثلاثاء 30 ذو القعدة 1433 هـ - 16 أكتوبر 2012م

[http://www.alwatan.com.sa/Nation/News\\_Detail.aspx?ArticleID=117379&CategoryID=3](http://www.alwatan.com.sa/Nation/News_Detail.aspx?ArticleID=117379&CategoryID=3)

المناطق: الوطن

احتفلت العديد من مؤسسات التعليم العام والتربية الفكرية باليوم العالمي للعصا البيضاء الذي صادف أمس، ويهتم بالتنوع بـ فئة المكفوفين، ودمجهم في المجتمع، وأحقيتهم في التنقل بحرية والحصول على الدعم والمساندة من بقية أفراد المجتمع سواء في الطريق أو المرافق العامة. وفي إطار ذلك افتتح معهد النور للبنات بجدة معرضاً للتقنيات والأدوات الحديثة في مجال الإعاقة البصرية، اشتمل على أركان متنوعة منها ركن بعنوان "من التقليدي إلى التكنولوجي" يضم بعض الآلات والأدوات التقليدية التي كانت تستخدم سابقاً للكتابة مثل المسطرة وقلم برايل، وآلة بيركنز برايل التقليدية والحديثة والفروقات بينهما، كذلك الآلة الكاتبة التقليدية التي كانت تتدرب عليها الطالبات في الماضي كوسيلة للتواصل مع المبصرين، وشهد عرضاً لبعض الألعاب المعدلة لتناسب المكفوفين مثل لعبة مكعب الألوان، وغيرها من الألعاب التي تنمي المهارات الإدراكية وتدريب حواس الكفيف. وفي الطائف شارك 47 طالباً من ذوي الإعاقة البصرية في احتفال دشنته مدير عام التربية والتعليم بمحافظة الطائف الدكتور محمد بن حسن الشمراني في متوسطة حنين، وشارك الطلاب المكفوفين في عدد من المسابقات الرياضية، ومنها لعبة كرة الهدف.

وأطلع على طرق تعليم المكفوفين التي قدمها معلمون مختصون في التربية الخاصة، وكرم عدداً منهم. وفي ينبع دشنت إدارة التربية والتعليم عدداً من الفعاليات بحضور عدد من طلاب فصول التربية الخاصة والمكفوفين، تضمنت التعريف بمفهوم العصا البيضاء والطريقة الصحيحة لاستخدامها، ورعى مدير التربية والتعليم بمحافظة محمد فراج بخيت إطلاق العمل بفصول التربية الفكرية بالمحافظة، والتي جهزت بدعم من شركة سابك. وفي جازان احتفلت مدارس التربية الخاصة بالمناسبة، وقالت مديرة إدارة التربية الخاصة بالمنطقة غصون صيقل أن إدارتها حرصت على تقديم عدد من الأنشطة، منها برامج العوق البصري ضمن الإذاعة المدرسية، وتوزيع نشرات توعوية وإعلانات في الإدارات والمدارس، بالإضافة إلى قيام طالبات البرنامج بزيارة لمركز كادي مول بمشاركة المعلومات مع توزيع النشرات والتذكارات على رواد المركز لنشر ثقافة الاهتمام بهذه الفئة من قبل كافة أفراد المجتمع.

## النظر في إصدار قرارات إقفال مكاتب بعض القنوات لقيامها بالتعدي على حقوق بث القنوات الرياضية السعودية وزارة الثقافة والإعلام تحجب 52 موقعاً إلكترونياً لاعتدائها على حقوق المؤلفين

المصدر: جريدة الرياض الثلاثاء 30 ذو القعدة 1433 هـ - 16 أكتوبر 2012م  
<http://www.alriyadh.com/2012/10/16/article776855.html>

الرياض - الرياض

في إطار حرص وزارة الثقافة والإعلام لوقف الاعتداءات على حقوق المؤلفين، فقد أصدرت وكالة الوزارة للإعلام الداخلي 52 قراراً بأحكام ضد المواقع الإلكترونية، تقضي بحجب مواقع أو صفحات فيها لقيامها بالاعتداء على حقوق المؤلف من خلال عرضها للجمهور مصنفات فكرية مجانية أو بمقابل مالي.

وتعليقاً على ذلك أوضح وكيل الوزارة المساعد للإعلام الداخلي د. عبدالعزيز بن صالح العقيل بن وزير الثقافة والإعلام د. عبدالعزيز بن محيي الدين خوجه قد صادق على 52 قراراً للجنة النظر في مخالفات نظام حماية حقوق المؤلف، لحجب صفحات (روابط) أو مواقع الكترونية بشكل كامل، وأن بعض هذه المواقع سعودية والكثير منها يملكها سعوديون ومستضافة خارج المملكة على الشبكة العالمية، وأن هذه المواقع تقوم بالاعتداء على حقوق المؤلف بعرضها مصنفات سمعية، أو أفلاماً، أو كتباً، أو إعادة بث ما تعرضه القنوات التلفزيونية، أو عرضها أجهزة وشرائح الكترونية غير مسموح بتداولها عالمياً لغرض فك تشفير أجهزة الكترونية، أو التفعيل غير النظامي لبرامج الحاسب الآلي.

وأوضح العقيل بأن قرارات حجب هذه المواقع أو أجزاء منها قد تم اتخاذها كإجراءات احترازية أولية وذلك بعد أن قامت الإدارة العامة لحقوق المؤلف بمحاولات للتواصل مع إدارات هذه المواقع اثر تسلمها شكاوى من أصحاب الحقوق، وثبت عدم تجاوب هذه المواقع أو إدارتها حيث يعتمد أصحابها عند التسجيل لدى المستضيف العالمي إلى استخدام أسماء وأرقام هاتفية وعناوين وهمية، وازدادت هذه المواقع تهدف من وراء عرضها المصنفات الفكرية بشكل غير نظامي إلى الوصول للمتصفح السعودي بالدرجة الأولى كونها تعرض أسعار إعلاناتها وبعض المواد والمصنفات المطروحة للبيع بالريال السعودي، إلى جانب أن كثيراً من هذه المواقع تقوم بالمشاركة وعرض الأفلام والمصنفات السمعية والكتب والبرامج بمقابل مالي دون موافقة أصحاب الحقوق على ذلك.

وفي إشارة إلى نوعية وتفاصيل الحجب ضد المواقع الإلكترونية المخالفة، فقد بين د. العقيل أن الحجب الكلي أو الجزئي سيستمر لحين تواصل أصحاب هذه المواقع مع الإدارة العامة لحقوق المؤلف، وتقديم ما يثبت موافقة مالكي الحقوق لهم بعرض مصنفاتهم، وأن الأحكام الصادرة ضد هذه المواقع كانت على النحو التالي:

1. حجب 13 موقعاً إلكترونياً بالكامل كونها خصص نشاطها لعرض المصنفات السمعية وتحميلها المجاني للمتصفحين دون علم أو موافقة مالكي الحقوق.
2. حجب 12 موقعاً إلكترونياً بالكامل كونها تخصص نشاطها في عرض الأفلام للتحميل بمقابل مالي، أو بدون مقابل دون علم أو موافقة أصحاب الحقوق على ذلك.
3. حجب 10 روابط في مواقع لقيامها بإعادة بث مواد تلفزيونية دون موافقة القنوات مالكة الحقوق على ذلك.
4. حجب 6 مواقع الكترونية بالكامل لأنها تقوم بعرض وتحميل مجاني لبرامج حاسب آلي، وبرامج ألعاب حاسوبية، وملوكة الحقوق ودون علم أو موافقة أصحاب الحقوق على ذلك.

5. حجب 5 مواقع الكترونية بالكامل لأنها تقوم ببيع وعرض أجهزة الكترونية وشرائح غير مسموح بتداولها دولياً، لغرض فك تشفير أجهزة الاستقبال أو أجهزة عرض الألعاب الالكترونية أو التفعيل غير القانوني لبرامج الحاسب الآلي، أو تفعيل الدخول لمواقع الألعاب من خلال شبكة الانترنت.

6. حجب 6 مواقع الكترونية بالكامل لكونها تقوم بتحميل مجاني أو بمقابل مالي للكتب دون علم أو موافقة أصحاب الحقوق على ذلك.

وبسؤاله عن البث الإذاعي ومدى احترام هيئات البث الإذاعي السعودية لحقوق المؤلف، فقد أوضح بأن هناك اعتداءات متكررة من قبل العديد من المحطات الإذاعية والتلفزيونية وقد سبق أن صدر بحقها عقوبات بغرامات مالية إلى جانب إلزامها بدفع تعويضات لأصحاب الحقوق، وكشف عن وجود مشروع قرار تنظره اللجنة لإيقاف خدمة البث عن إحدى المحطات الإذاعية الخاصة بجدة لقيامها بالتعدي بشكل مستمر على حقوق إحدى الشركات مالكة الحقوق ببثها مصنفاً سمعية دون وجود اتفاق مع أصحاب الحقوق، وسبق أن صدر بحق هذه المحطة الإذاعية عقوبة بغرامة مالية قبل عدة أشهر، إلا أن ذلك لم يثنها عن ارتكاب الانتهاكات لحقوق الآخرين.

وعن البث التلفزيوني أكد أن اللجنة تنظر في إصدار قرارات صارمة لإيقاف مكاتب بعض القنوات التلفزيونية الفضائية لقيامها وللعام الثاني على التوالي بالتعدي على حقوق بث القنوات الرياضية في التلفزيون السعودي، من خلال تسجيلها للمباريات التي تبثها القنوات الرياضية، وإعادة بثها بطرق مختلفة مع تعمدتها لإخفاء شعار هذه القنوات، ودون علم أو موافقة التلفزيون السعودي على ذلك، علماً بأن هذه القنوات سبق أن صدر بحقها عقوبات وغرامات مالية في الموسم الرياضي الماضي، إلى جانب إلزامها بدفع تعويضات للتلفزيون السعودي.

وعلى الصعيد الدولي فقد أكد د. العقيل على أهمية تقنية المعلومات في عصرنا الحاضر، وناشد وسائل الإعلام السعودية القيام بدورها في توعية جمهور المستخدمين للمصنفات الفكرية سواء كان هذا الجمهور أفراداً أو منشآت تجارية أو خدمية أو حتى جهات حكومية على ضرورة استخدام المصنفات الأصلية وهو الاستخدام النظامي والشرعي، وأن استخدام المصنفات المنسوخة، وغير الأصلية يعد سرقة، وفقاً للنظام وما أفتى به علماء المملكة وعلماء غالبية الدول الإسلامية مما يعد إجماعاً منهم على تحريم التعدي على حقوق المؤلف واستخدام مصنفات منسوخة وغير أصلية، وحذر المنشآت التجارية والخدمية والجهات الحكومية من انتشار مسوقين على شكل فردي يقومون بتسويق تراخيص استخدام برامج الحاسب الآلي مزورة وفق تقنيات عالية الجودة.

واختتم د. العقيل تصريحه بتنبيه الأفراد الذين يسافرون إلى خارج المملكة وبحوزتهم أجهزة حاسب محمولة أو أجهزة إلكترونية أو جوالاً خصوصاً ما يدعى الجوال الذكي بضرورة التأكد أنها محملة ببرامج أصلية وخلوها من أي برامج أو ألعاب غير أصلية نظراً لأن كثيراً من المواطنين والطلاب المبتعثين، قد تعرضوا لضبط برامج وألعاب غير أصلية محملة على أجهزتهم، وتم إيقافهم في المطارات وعدم السماح لهم بدخول هذه الدول، وحكم على بعضهم بالسجن، كما فقد كثير من الطلبة السعوديين حق متابعة بعثاتهم في دول مثل الولايات المتحدة الأمريكية وكندا ودول الاتحاد الأوروبي واستراليا، التي تتعامل مع انتهاكات حقوق المؤلف كجريمة.

## أحالتها إلى التحقيق والادعاء العام مباشرة.. مكافحة الفساد تكشف مؤامرة تبديد المال العام في منافسة بمدينة طبية بالرياض

المصدر: جريدة الرياض الثلاثاء 30 ذو القعدة 1433 هـ - 16 أكتوبر 2012م  
<http://www.alriyadh.com/2012/10/16/article776823.html>

الرياض - أسهمان الغامدي  
أحالت الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد منافسة تأمين جهاز طبي لإحدى المدن الطبية التابعة لوزارة الصحة في مدينة الرياض إلى هيئة التحقيق والإدعاء العام مباشرة بعد أن تبين لها أن الوزارة تعمدت تبديد المال العام ووضعت سعرا تقديريا للمنافسة مبالغ فيه، إلى درجة يُقصد منها الإضرار بالمصلحة العامة.  
حيث المنافسة هي عبارة عن تأمين مضخة سائق إبره (حقن وريدي) (Syring Pump)، لتأمين عدد ( 122 ) جهازاً، وتم وضع السعر التقديري للجهاز الواحد بقيمة مقدارها ( 72,000 ) وتقدم للمنافسة ست شركات، وكان أقل عرض هو ( 4500 ) ريال، وأعلىها سعراً هو ( 69,984 ) ريالاً للجهاز الواحد، وبقيمة إجمالية بلغت ( 8,538,048 ) ريالاً.  
وتمت الترسية على أعلى العروض، رغم أن العرض المقدم من صاحب أقل سعر كان مستوفياً للمواصفات والشروط حسب ما تم تقديمه، ويقل بفارق مقداره ( 65,484 ) ريال للجهاز الواحد، كما يقل بفارق إجمالي مقداره ( 7,989,048 ) ريالاً في العملية ككل، كما تبين أن متوسط الأسعار السائدة التي تؤمن بها وزارة الصحة ذات الصنف في المنافسات الماضية، هو ما بين ( 4000 ) ريال و ( 6900 ) ريال، كما تبين أن الشركة المُرسى عليها المنافسة قد تقدمت بعرض أسعار في منافسة أخرى لذات الصنف بمبلغ وقدره ( 10,000 ) ريال للجهاز الواحد.  
كما أنه يخالف ما تضمنه نظام المنافسات والمشتريات الحكومية، ولائحته التنفيذية، لهذا أحالت الهيئة ملف القضية إلى هيئة الرقابة والتحقيق، للتحقيق فيما شاب المنافسة من تلاعب ومخالفات، وتطبيق ما يقضي به النظام بحق المخالفين، وإفادة الهيئة بالنتيجة.

## التصويت يسقط توصية "دراسة تأخير صلاة العشاء" الشورى" يطالب بإعادة النظر في الهيكل التنظيمي لرئاسة الإفتاء

المصدر: جريدة الرياض الثلاثاء 30 ذو القعدة 1433 هـ - 16 أكتوبر 2012م  
<http://www.alriyadh.com/2012/10/16/article776673.html>

الرياض - عبدالسلام البلوي

وافق مجلس الشورى أمس الاثنين على توصيات اللجنة الإسلامية والقضائية تجاه التقرير السنوي للرئاسة العامة للبحوث والإفتاء للعام المالي 31-32هـ، والتي نصت على إعادة النظر في الهيكل التنظيمي للرئاسة، وطالب المجلس بالتوسع في برامج ومشاريع البحوث العلمية، وتخصيص بند في الميزانية لدعم هذا البرنامج. وحالت عشرة أصوات دون إقرار توصية إضافية لعضو الشورى الدكتور فهد العنزي تنص على "دراسة تأخير أداء صلاة العشاء بحيث يكون هناك متنسح من الوقت بينها وبين صلاة المغرب واعتماد ذلك كتقويم رسمي لإقامة صلاة العشاء بالمملكة" حيث صوت 66 عضواً لصالح التوصية وهي تحتاج 76 صوتاً لإقرارها. من جهته أجل العضو محمد القويحص عرض توصيته التي طالب فيها بأن تقوم الرئاسة العامة للبحوث العلمية والإفتاء بدراسة إصدار فتوى بتكليف مصلحة الزكاة والدخل بجباية الزكاة على نشاطات تجارة الأراضي نظراً لتنامي أزمة السكن وتضرر عدد كبير من جراء احتكار الأراضي. من ناحية أخرى أنهى المجلس مناقشة مشروع نظام الآثار والمتاحف وقال رئيس اللجنة أسامة قباني بأن المشروع يهدف إلى المحافظة على هذه الآثار والمواقع المهمة في المملكة سواء من العبث أو الضياع أو المتاجرة غير المشروعة أو التهريب، ولاستعادة المقتنيات الأثرية من خارج المملكة. وأضاف أن إيجاد نظام خاص لتنظيم سبل حماية هذه الآثار ومواقع التراث العمراني والمحافظة عليها، وتنظيم قطاع المتاحف في المملكة بما يكفل حفظ هذه المقتنيات، أصبح أمراً ملحاً وضرورياً.



## تجاوبا مع عكاظ.. اجتماع في عرض البحر

المصدر: جريدة عكاظ الثلاثاء 30 ذو القعدة 1433 هـ - 16 أكتوبر 2012م  
<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20121016/Con20121016540833.htm>

عبدالرحمن الختارش، أحمد داود (جازان - فرسان)

وجه مدير عام التربية والتعليم في منطقة جازان محمد بن مهدي الحارثي بتوفير قارب خاص لنقل المعلمات من جزيرة فرسان إلى جزيرة قماح، إنفاذاً لتوجيهات سمو وزير التربية والتعليم الأمير فيصل بن عبدالله بن محمد آل سعود، جاء ذلك خلال زيارته لجزيرة فرسان أمس، التقى خلالها بالمعلمات والطلاب والطالبات، واستمع لمطالبهم. كما وجه الحارثي بتوفير الاحتياجات الضرورية التي تسهم في ارتقاء مستوى التعليم، ومنها توفير مولد كهربائي لمدرسة البنات، بعد فصل المولد القديم الذي كان مشتركاً مع مدرسة للبنين، واستمع مدير عام التربية والتعليم لمديرة المدرسة واحتياجاتهم ومنها المواصلات والكهرباء، ومبنى مهياً للطالبات، ووعد بتوفيرها عاجلاً.

من جهة ثانية، التقى مدير تعليم جازان أمس بعدد من المعلمات على متن أحد قوارب الصيد وهن في طريقهن من فرسان إلى جزيرة قماح، حيث كان هو أيضا متوجها إلى هناك في قارب يقله وبعض المسؤولين وطلب منهم التوقف واستمع إلى معاناتهم ومطالبهم في عرض البحر.

كما شاهد الحارثي خلال الجولة طلابا في بعض جزر وقرى فرسان يستقلون دراجات نارية فوجه بتوفير حافلة على وجه السرعة لنقل الطلاب والطالبات يوميا من وإلى مدارسهم. وشملت جولة الحارثي مدرسة السعيد التابعة لجزيرة فرسان وشاهد تسربات المياه وانقطاع الكهرباء عن الدور الثاني كاملا، نتيجة لوجود تماس كهربائي وطلب من إدارة المدرسة قطع التيار عن هذا الدور حفاظا على سلامة الطالبات، ووجه بإرسال فرق الصيانة بشكل عاجل إلى المدرسة وحل مشكلة تسربات المياه والتماس الكهربائي. كما وجه الحارثي بعدم عودة الطلاب والطالبات بعد إجازة عيد الأضحى المبارك إلى المدارس التي ثبت عدم صلاحيتها للتعليم، وتشكل خطرا على أرواح الطلاب والطالبات ووجه بتوفير مبان بديلة لها خلال الأيام المقبلة، خاصة أن تقريراً سابقاً للدفاع المدني يؤكد عدم صلاحية تلك المدارس لتلقي التعليم فيها. واستفسر مدير التربية والتعليم عن إحدى المركبات الصغيرة المتوقفة أمام إحدى المدارس، فعلم من حارس المدرسة بأنها متوقفة ومتعطلة منذ أشهر وتحتاج إلى صيانة، فوجه فوراً بإصلاحها واستخدامها في إيصال المعلمات والطالبات وأمر بتوفير قطع الغيار اللازمة لتشغيلها.

جولة مدير تعليم جازان أتت أعقاب نشر «عكاظ» تحقيقاً تصدر صفحتها الأولى تحت عنوان «قوارب لنقل المعلمات» سلط الضوء على مأسى النقل المدرسي في مواقع مختلفة من المنطقة ومنها جزيرة فرسان.



## صفوف المستجندات دحضت نفي التعليم .. والطوابير أرهقت

### الغائبات عن المدارس

## الآيبان .. معاناة جديدة لصرف رواتب 1500 معلمة

المصدر: جريدة عكاظ الثلاثاء 30 ذو القعدة 1433 هـ - 16 أكتوبر 2012م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20121016/Con20121016540810.htm>

منى الشريف (جدة)

دحضت صفوف المعلمات المستجندات في إدارة تعليم جدة أمس، نفي المتحدث الرسمي لتعليم جدة بأن الرواتب المتأخرة لا تخصهن بل تخص إداريات فقط.

وتوافدت أمس عشرات المعلمات من الصباح الباكر على مقر الإدارة لصرف الرواتب، في وقت لم تباشر المعلمات في مدارسهن.

وكان مدير الإعلام التربوي بالإدارة العامة للتربية والتعليم بجدة عبدالمجيد الغامدي نفي لـ«عكاظ» أمس ما أثير حول تأخر رواتب 1500 معلمة مستجدة، مشدداً على أن العدد تم تضخيمه، وأنهن إداريات لا معلمات.

لكن المعلمات اعترفن لـ«عكاظ» أمس أنهن معلمات ولسن إداريات، مؤكدات غيابهن عن الدوام، بسبب صرف الرواتب بالمناولة بعد خطأ عدم الإيداع في حساباتهن، الأمر الذي اعتبرته المعلمات خطأ كبدهن معاناة وأفقد الطالبات حضورهن في المدارس أمس.

وفيما وصفن المعلمات غرفة الصرف بأنها شبيهة بصيدلية المستشفى، كان الزحام واضحاً، حيث عبرت الكثيرات عن استيائهن من تحملهن خطأ المسيرات.

وقالت فاطمة الغامدي كان من المفترض إيداع الرواتب في الحسابات البنكية، مشيرة إلى أنهم اشتروا عليهم إحضار صور من الأييان البنكي وخطاب المباشرة، مشيرة إلى أنها تداوم من مكة المكرمة، في إحدى مدارس جدة، وهذه الصفوف تأخرها عن أبنائها وهي معاناة حقيقية.

وأضافت ناصرة العبدلي أنهم يطالبوا بأوراق الأييان البنكية للمرة الثانية على الرغم من أنهم سبق أن تسلموها، واعترفوا بضياها بكل بساطة، فلماذا هذه المعاناة، خاصة أن توفير ما يطلبونه يحتاج يوم غياب آخر (اليوم) لإحضاره من البنك. وعلى الرغم من أن المعلمة صالحة العمري تسلمت شيكين براتب شهرين إلا أنها اعترضت على ما اعتبرته تحميل المعلمات معاناة ليست ذنبهن، وقالت: «لننتهم أودعوا الرواتب في الحسابات البنكية».

وانتقدت دلال الزهراني اختفاء أوراق الأييان للمعلمات المستجديات من نفس الإدارة، وتساءلت لماذا لم يتم التحديث مع بداية الدراسة.



**56 % عازبات و67 % أقل من 30 عاما و50 % حاملات الثانوية .. العمل:**

**73 % من موظفات المستلزمات النسائية رواتبهن بين 3000**

**و5000 ريال**

المصدر: جريدة عكاظ الثلاثاء 30 ذو القعدة 1433 هـ - 16 أكتوبر 2012م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20121016/Con20121016540687.htm>

عبدالرحيم بن حسن (المدينة المنورة)

كشف تقرير رسمي حديث تلقته وزارة العمل، عن حصول الموظفات في محلات المستلزمات النسائية على رواتب شهرية جيدة تجاوزت 5 آلاف ريال، بعدما ارتفعت نسبة المبيعات إلى أكثر من 50 في المائة بعد البدء بتطبيق قرار تأنيث هذه المحلات.

وأشار التقرير التي حصلت «عكاظ» على نسخة منه إلى أن بلغت نسبة الحاصلات على رواتب شهرية تزيد على 5 آلاف ريال 7 في المائة، في حين وصلت نسبة الحاصلات على رواتب ما بين 3 آلاف ريال و 5 آلاف ريال إلى 73 في المائة، أما الحاصلات على أقل من 3 آلاف ريال فبلغت نسبتهن 20 في المائة وسط التزام بتسليم الرواتب في مواعيدها المحددة بنسبة 85.87 في المائة.

وطبقا للتقرير الذي شمل مدنا رئيسية وكبرى في المملكة، فإن الرواتب كانت جيدة في مجملها إذ توزعت وظائف العاملات في المستلزمات النسائية على مشرفات متجر بنسبة 18 في المائة، ومحاسبات مبيعات بنسبة 21 في المائة، وبائعات تجزئة بأعلى نسبة بلغت 50 في المائة، ومهن أخرى متنوعة بنسبة 11 في المائة.

وبلغت نسبة المحلات ذات النشاط الواحد 26.8 في المائة، والمحلات متعددة الأنشطة 33،73 في المائة وبلغت نسبة ما هو مخصص منها للنساء 22،2 في المائة، والمخصص للعائلات 77.78 في المائة، وقد أظهرت النتائج الخاصة بساعات العمل، والحوافز، والرواتب أن ساعات العمل تتناسب مع الأجر في ظل حصولهن على وقت كاف للراحة.

وفي ما يتعلق بالحالة الاجتماعية فقد وصلت نسبة العازبات العاملات إلى 56 في المائة، وكانت الأعمار الأكثر انتشارا بين صفوف الموظفات تتراوح ما بين 20 عاما إلى 30 عاما بنسبة وصلت إلى 67.3 في المائة، وسيطرت الحاصلات على الشهادة الثانوية على أعلى نسبة بين مؤهلات العاملات في هذا المجال بنسبة 50 في المائة.

وكشفت النواحي الاجتماعية والمجتمعية للموظفات عن وصول نسبة العاملات في الفترة المسائية إلى 61 في المائة، بينما بلغت نسبة من تواجه مشاكل مع الأسرة بسبب حداثة التجربة 7 في المائة وهي نسبة محدودة جدا قياسا بالنسبة الأعلى لمن لا يواجهن مشاكل وهي 79.6 في المائة بينما انحسرت مضايقات المجتمع في نطاق 15 في المائة، ووصلت نسبة الغالبية الساحقة التي لم تتعرض لمضايقات إلى 63 في المائة.

## خطأ طبي بمستشفى صامطة يغيب أم الـ9 أطفال

المصدر: جريدة عكاظ الثلاثاء 30 ذو القعدة 1433 هـ - 16 أكتوبر 2012م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20121016/Con20121016540834.htm>

افتخار باحفين، عبده علواني (جازان) شيع أهالي محافظة الحرث أمس الأول امرأة في عقدها الرابع ذهبت ضحية خطأ طبي في مستشفى صامطة العام، وفقا لزوجها عبدالله محمد هزازي (حارس مدرسة). وأوضح زوج الضحية لـ«عكاظ» أنه راجع أمس الأول مستشفى الأحد بزوجه الحامل (أم لتسعة أطفال) والتي كانت تعاني من مشاكل صحية، إلا أن المستشفى أحالها إلى مستشفى صامطة، ويضيف: «شخص الطبيب أنها تعاني من ارتفاع في ضغط الدم، ووصف لها حبوب الضغط، إلا أنها أصيبت بنزيف حاد بعد تناول الدواء، فتم نقلها إلى المستشفى وهي بحالة حرجة جراء النزيف وتم إدخالها غرفة الولادة وتركزت تنزف لمدة ساعتين، وبعد مضي الساعتين قرر الأطباء إخضاعها لعملية قيصرية، ولكن بعد فوات الأوان، حيث توفي الجنين داخلها، فيما نقلت الأم وهي في حالة حرجة إلى غرفة التنويم وسط مطالباتي بنقلها للعناية الفائقة دون جدوى حتى فارقت الحياة. وحمل هزازي المستشفى مسؤولية الخطأ الذي حدث لزوجته وتسبب في وفاة الأم وطفلها في وقت واحد، وطالب الشؤون الصحية بالتحقيق في الموضوع ومحاسبة المتسبب. من جهة أخرى، أوضح الناطق الإعلامي في صحة جازان محمد الصميلي لـ«عكاظ» أنه سيصدر بياناً مفصلاً عن الواقعة يوضح فيه جميع الملابسات.

## مع بدء العد التنازلي لمنح رخصة المرافعة القانونية حقوقيات يطالبن بدورات تأهيلية للانخراط في المنظومة العدلية

المصدر: جريدة عكاظ الثلاثاء 30 ذو القعدة 1433 هـ - 16 أكتوبر 2012م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20121016/Con20121016540630.htm>

زين عنبر (جدة) أضاءت الفرحة أوساط القانونيات باقتراب صدور قرار منح رخصة مزاولة المهنة ووصفن ذلك بالخطوة الإيجابية نحو تمكين المحامية من ممارسة دورها ضمن المنظومة العدلية، ودعون في الوقت نفسه إلى إطلاق دورات تدريبية تأهيلية وتفعيلها لتطوير دورها وأدائها القانوني. تنمية المهارات وفي هذا السياق أوضحت المستشارة القانونية نشوى فراج، أن منح المحامية رخصة مزاولة المهنة يمكن المرأة من الاهتمام بقضايا المتقدمات في شكاوى القضايا التجارية والعمالية، وفي الوقت ذاته دعت إلى فتح المجال للدورات

التدريبية من خلال الجامعات التي تحتضن تخصصات القانون، وذلك من أجل تنمية المهارات والتأهيل الكافي لمباشرة المهنة.

إنجاز مضيء

من جهتها ترى المستشار القانونية شهد عباس عبدالجواد، أن قرار منح المرأة رخصة مزاوله مهنة المحاماة طبقا لنظام المحاماة السعودي وعدم استثنائها من النظام من أهم الإنجازات التي تسجل للمملكة قبل المرأة السعودية، ففي الآونة الأخيرة أدركت الجهات المختصة تماما مدى أهمية إشراك المرأة في عملية بناء الوطن واتخاذ القرار ليفتح لها بداية باب عضوية مجلس الشورى والمجالس البلدية والآن يأتي دور تنويع حلم الكثيرات من خريجات القانون بالسماح لهن الحصول على رخصة مزاوله مهنة المحاماة.

مؤشرات إيجابية

وتضيف المستشار القانونية عبدالجواد، «هذه الخطوة ضرورية وتعكس عدة مؤشرات منها التفسير القانوني الصحيح لنصوص مواد نظام المحاماة الذي لم يفرق في منته ما بين المرأة والرجل ولم يقصر المهنة على فئة دون الأخرى واستجابة الجهات المختصة لمطالب القانونيات بالترخيص لهن، والتعامل الجاد مع واقع أن هناك دفعات متتالية من طالبات القانون يتخرجن سنويا من كليات الحقوق التابعة للجامعات الحكومية».

تعزيز الثقافة الحقوقية

وتؤكد المستشار القانونية بيان زهران، أن قرار منح المحاميات رخصة مزاوله المهنة يشعرا بالفخر، خاصة بعدما تحققت مطالبنا بالحصول على هذا الحق الأمر الذي من شأنه أن يساهم في نشر وتعزيز الثقافة الحقوقية لدى المجتمع بكافة فئاته وللمرأة على وجه الخصوص، كما ترى بيان زهران، أن دخول المحاميات في المنظومة العدلية سيساهم بشكل إيجابي في إنصاف حقوق المرأة الشرعية وإظهار الحقائق أمام القضاء بشكل قانوني كونها ملزمة بالأنظمة وإجراءات التقاضي.

مكاتب للمحاميات

ومن جانبها تأمل المستشار القانونية عنود السلمي، أن تكون الخطوة التالية بعد رخصة مزاوله المهنة افتتاح المكاتب الخاصة بالمحاميات، مشيرة إلى أن قرار منح المحاميات مزاوله المهنة يعد خطوة إيجابية خاصة بعد إكمال عدد من القانونيات مدة التدريب المطلوبة نظاميا.



## الشرق ترصد رحلتهم وسط الأفاعي والقرود والخوف ومشقة الطريق

### معلومات مغتربات: سجدة شكر في كل يوم نعود فيه

#### سالمات!

المصدر: جريدة الشرق الثلاثاء 30 ذو القعدة 1433 هـ - 16 أكتوبر 2012  
<http://www.alsharq.net.sa/2012/10/16/537657>

أبها - سارة القحطاني

تعيش معلومات ما بين الخوف من الأفاعي والقرود والمجهولين، في رحلة يومية بين الجبال والأودية تنتهي بسجدة «شكر» لله على السلامة من الأسر.

هو ملخص رحلة الموت اليومية للمعلمات في المدارس النائية في جنوب المملكة، معلمات يتسلحن بآلات حادة لرصد أي اعتداء عارض، ومعلمة تضطر للجلوس إلى جانب السائق لعدم وجود موقع لها في سيارة متهالكة، تنقل سبع معلمات أخريات من زميلاتهن، ومعلمات لا يجدن ما يأكلنه، أو يشربنه طيلة اليوم سوى ما يحتويه ترمس من الثلج، لأن الكهرباء في تلك المدارس معدومة تماماً، مثلها مثل «الأمان المنشود».

تنوعت معاناة المعلمات المغتربات التي رصدها «الشرق»، بين مكابدة الهم، والموت المؤجل يومياً، والمتربص بهن من جراء تعطل السيارة المتوقع، أو انقلابها في طرق لا تعترف إلا بالحوادث المميتة.

جبال الاغتراب

بات الأمر أشبه «بالمستحيل»، في ظل إدارة تعليم ترمي بالوعود البراقة، وتعيد مقولة «الرجبات» حتى طالت المأساة معلمات في جبال الاغتراب في تهامة قحطان، أو في جبال الريث، حتى أن أهالي بعض تلك المناطق أبدوا استعدادهم للتعليم بتوفير منازلهم كمدارس، وآخرون أعلنوا للملأ عدم رغبتهم في التعليم إن كان بهذه الصورة، فكيف تستمر مدرسة فيها 12 طالبة فقط، وأربع معلمات يتجرعن الألم اليومي، لأن النتيجة «معادلة مستحيلة من مخرجات التعليم الذي تنتشه وزارة التربية والتعليم ويتمناه أولياء الأمور».

بعض المعلمات لا يزلن في قاعة الانتظار، وقد شارفن على سن الشيخوخة، ومنهن من ظهر اسمها فغمرتها فرحة التعيين بعد سنوات مضت من الانتظار، وظننت أنها فُرجت، فضاقت عليها بعد أن زُج بها في أماكن بعيدة، فماتت فرحة التعيين في قلبها بسبب الشتات الذي فرضه توجيهها لقرى ومناطق تبعد مئات الأميال عن مقرها، وعذاب الغربة والبعد عن الأهل والأبناء.

#### رحلة الفجر

تقول رقية النعمي: تم توجيهي لمنطقة «ردوم آل حسان»، بحجة عدم الاحتياج في المناطق القريبة من مقر إقامتي، وبعد معاناة كبيرة وجدت سائقاً يوصل ثماني معلمات في سيارة صغيرة متهالكة، فاضطرت أن أركب بجانب السائق خلال تلك الرحلة الشاقة التي تبدأ من الساعة الرابعة فجراً حتى موعد وصولنا المدرسة الساعة الثامنة، وأصل منزلي في الرابعة عصراً لأقضي القليل من الساعات مع أبنائي.

وتضيف: اعتزلت العالم بأكمله، وافتقدت الزيارات والتجمعات العائلية، حتى أيام الإجازات، ويومي الخميس والجمعة، لأنني حينها أكون متعبة الجسد من أثر الطريق الوعر.

#### جمال وفردة

وعن وضع المدرسة هناك، تقول النعمي: المدرسة مخيفة جداً، فالجمال والفردة لا تبرح المكان، ومرة، أثناء خروجي من مقصف المدرسة، وإذا بالفردة أمامي تأكل من النفايات، فصرخت من شدة الرعب حتى تجمعت المعلمات حولي فاطمأننت.

وتضيف: فضلاً عن عطل سيارة النقل المتكرر في ذلك الطريق المخيفة في كل يوم، أعود لأجد أهلي يسجدون شكراً لله أن عدت إليهم.

#### 11 سنة انتظار

وتقول منيرة الحميدي: بعد أن قضيت 11 سنة في الانتظار، تم تعييني في محافظة «صيبا»، وتم توجيهي إلى منطقة «الريث»، ومنها إلى «بئر طفشة»، وخلال هذه الرحلة استأجرت خلال فترة تسجيل حضوري سيارتين، الأولى من صيبا إلى منطقة «الحقو» بمبلغ 500 ريال، والأخرى تستطيع صعود الجبل من «الحقو» إلى منطقة «بئر طفشة» بمبلغ 1500 ريال.

والطريق ترابي ومخيف، فضلاً عن خوفنا الدائم من تعرضنا للخطف، أو الاعتداء.

وتضيف الحميدي: تحتوي المدرسة على فصلين، الأول والثاني الابتدائي، ومديرة المدرسة، وأربع معلمات فقط، ولا يوجد مقصف مدرسي، فقط هناك ترمس موجود فيه ثلج لعدم وصول الكهرباء هناك؛ لحفظ العصائر والماء والبسكويت.

دعوة حاقد

وتقول «ز.م»: أنا أنتظر تعييني منذ تسع سنوات، بعد تخرجي بتقدير جيد جداً مع مرتبة شرف، ولم تسعني الفرحة حين تم تعييني، إلى أن جاء موعد التوجيه، وإذا بتوجيهي إلى مدرسة «وادي ثلثين» في منطقة الردوم. من يعرف ذلك المكان يقول لي بأن توجيهي لتلك المدرسة كان بسبب دعوة حاقد أصابنتي.

وتضيف ز.م: تبدأ معاناتي اليومية من الساعة الثالثة والنصف فجراً، حين يأخذنا السائق الأول لمكان تجمعنا في المسجد بمبلغ 500 ريال، في انتظار السائق الآخر الذي يكمل بنا باقي الرحلة بمبلغ ألفي ريال من كل معلمة، رغم عدم التزامه

بالوقت، ولا يملك سيارة صالحة للنقل في مثل ذلك الطريق، علماً بأننا في أول يوم من دوامنا توجهنا لمكتب الإشراف، وطلبنا منهم مسحا للطريق، وتوجهنا لإدارة التعليم، وأبلغنا مدير تعليم عسير جلوي كركمان، وشرحنا له وعورة الطريق، وأن المكان يكثر فيه المجهولون، ولا يوجد فيه مركز شرطة، وعدد الطالبات لا يتجاوز 12 طالبة، وأهل المنطقة أنفسهم لا يرغبون أن تكون مدرسة بناتهم في تلك المنطقة، وأن كثيراً من الأسر لا يمانعون في تأجير منازلهم كمدراس، وإلى الآن لم يحدث شيء.

نتسلح بالآلات حادة

وتقول وفاء المحمادي: أنا مغتربة من جدة، فحاجتي للوظيفة أجبرتني على تحمل المعاناة دون إخبار أهلي بوضعي، فمبنى المدرسة متهالك، فضلاً عن الحشرات والأفاعي التي لا يخلو المكان منها. ونحن معرضات دوماً للدغة أفعى، أو حادث سير، أو اعتداء من قطاع طريق، فلن يصل لإنقاذنا أحد، لعدم توفر شبكات اتصال، ولا نملك سوى آلات حادة نوهم أنفسنا أنها ستحمينا.

وتقول المعلمة فوزية العمري: أنا الآن أشكو آلاماً في الظهر والرقبة والأذن بسبب الطريق ووعورته، فضلاً عن المسافة البعيدة، والحوادث الكثيرة، وكادت سيارة نقل الطالبات التي تأتي معنا يومياً في الطريق نفسه أن تنقلب أمام أعيننا مرات عديدة.

وتقول أم غسان: لدي ثلاثة أطفال، أحدهم رضيع، أتركه مع والدته زوجي المسنة التي لا تستطيع حتى خدمة نفسها. حرمت من متابعتهم ورعايتهم والاهتمام بهم من أجل حاجتي لوظيفتي التي لم أكمل فيها شهرين، ورأيت فيها كل أنواع العذاب والمعاناة والغربة. وبصوت واحد، قالت المعلمات: لو كانت ابنة المسؤول، أو زوجته، أو أخته، هل سيرضى وضعها في مثل تلك الأماكن، وهل سيرمي بها للموت بيديه (أرواحنا أمانة بين أيديكم).

«تعليم عسير» ينفي

من جانب آخر، أوضح مدير الإعلام في تعليم عسير، أحمد الفرحان، أن التعيين يتم حسب الرغبات والاحتياج، ففي حال عدم توافر احتياج في الرغبة الأولى ينظر للرغبة الثانية، وهكذا. وأوضح أن مدرسة «ردوم تهامة» مبنى حكومي جديد تسلم هذا العام، نافياً أن يكون متهاكاً، أو أنه غير صالح، وأوضح أن الطالبات تم تأمين سيارات نقل لهن لمثل تلك المدارس، والمعلمات خصص لهن بدل نقل، وأكد أنه تمت مخاطبة الجهات ذات العلاقة بتحسين الطريق وتعبيده.



## مستشفى صفوى يخدم 90 ألف نسمة بإمكانيات مركز

### صحي

المصدر: جريدة الشرق الثلاثاء 30 ذو القعدة 1433 هـ - 16 أكتوبر 2012م

<http://www.alsharq.net.sa/2012/10/16/538033>

جولة: حبيب محمود

لا أحد يبني مستشفى؛ ويضع قسم الطوارئ خلف مبناه. ولا يمكن لإدارة مستشفى أن تختار الدور الرابع لقسم العلاج الطبيعي، ليقع المرضى أمام خيارات صعبة حين تتعطل المصاعد أو تُصاب الكهرباء بخلل عابر. وليس وجيباً أن تخصص الدور الأول لمكاتب إدارية، ولا أن تخصص الأدوار التي تعلوها لأقسام صحية. لكن كل ذلك وضع قائم فعلياً في مستشفى صفوى العام الذي افتتح عام 1419 هـ. ومنذ افتتاحه قبل 14 عاماً؛ أخذت عيوب التصميم والإنشاء تظهر يوماً بعد يوم، فضلاً عن مشكلات قدرته على خدمة سكان عشر حواضر شمالي محافظة القطيف بثلاثين سريراً، وغرفة عمليات متواضعة، وعيادات لا يعمل فيها استشاري واحد. وحين تجولت «الشرق» في المستشفى؛ رصدت واقعاً ميدانياً لا يتناسب ومستوى منشأة صحية يُفترض بها أن تؤدي دورها في الرعاية الصحية الثانوية لقرابة تسعين ألف نسمة.

افتُتح مستشفى صفوى العام ليحل محل المبنى القديم الذي أنشئ عام 1387هـ. وهو يتوسط أربعة شوارع، أهمها شارع علي بن أبي طالب الذي يخترق المدينة من جنوبها حتى شمالها. ويقع المبنى ضمن حرم تصل مساحته إلى ثمانين ألف متر مربع. لكن هذه المساحة لم يُستفد منها عملياً. إذ إن المستشفى محصور في مساحة لا تصل إلى ثلث مساحة الحرم، بما في ذلك مواقف السيارات ومبان جاهزة مخصصة لمستودعات وخدمات مساندة. وتتركز المساحات الخالية في الشمال حيث موقع المبنى القديم المزال، بمساحة تفوق مساحة المبنى الحالي ومواقفه. ثم الجنوب بمساحة مماثلة تقريباً. علاوة على ذلك؛ هناك مساحتان في الجنوب الشرقي وشمال مواقف السيارات لا تقل مساحتهما عن عشرة آلاف متر مربع. منطقة الخدمات

وتتركز خدمات المستشفى في مبنيين: مبنى المستشفى الرئيس الذي افتتح عام 1419هـ. وهو يتوسط مساحة الحرم المسور. وتقابله مواقف السيارات.

وهناك جزء من الخدمات في عمارة قديمة مكونة من ستة أدوار، تم إنشاؤها قبل أكثر من 25 عاماً، لتكون مقرّاً لسكن الأطباء والممرضات غير السعوديات. لكن هذا الانتفاع لم يتحقق، فتم شغل الدور الأرضي من العمارة بمركز الرعاية الصحية الأولية. وبقيت الأدوار الأخرى خاوية؛ حتى انتقلت إليها إدارات وعيادات في وقت لاحق، لتكون جزءاً من التنظيم المتداخل إدارياً ومهنياً. وفي هذا الوضع؛ على مرضى العلاج الطبيعي - مثلاً - أن يصعدوا إلى الدور الرابع عبر مصعد صغير، وفي حال تعطله؛ فإنه لن يكون أمامهم إلا السلم. أما الموظفون ومراجعو الإدارة؛ فموقعهم مقسم بين الدور الأول والدور الخامس. وهؤلاء عليهم أن يمرّوا بالأدوار التي تحتضن عيادة سلوكية للأطفال، وعيادة للأسنان، وعيادة لطب الأسرة. إضافة إلى إدارة الرعاية الصحية الأولية التي تُشرف على المراكز التابعة لمركز صفوى. ولا يختلف وضع المبنى الرئيس كثيراً عن هذا التداخل. ففي واجهة المبنى المقابلة للشارع هناك مدخل العيادات الخارجية الذي يقع مكتب مدير المستشفى عن يمينه، قبل أن يتفرع الممر إلى مسارين لعيادات الرجال والنساء. أما مراجعو الطوارئ في الحوادث والإصابات الخطرة والملحة؛ فإن عليهم أن يذهبوا إلى خلف المبنى، حيث يستقبلهم ممر ضيق يجد سائقو الإسعاف صعوبة حقيقية في التحرك فيه، بسبب ضيقه، وبسبب استخدام المراجعين لأحد جانبيه مواقف لسياراتهم. من الداخل

وكما هو حال الواجهة، يكشف داخل قسم الطوارئ نفسه عن إمكانيات المستشفى المتواضعة. هناك قسمان للرجال والنساء. وكلاهما أضيق من استيعاب الحالات الطارئة عملياً. خاصة غرفة الإنعاش، وغرفتا الملاحظة، وغرفتا الانتظار، وغرفة العلامات الحيوية.

ثم لا يلبث ممر قسم الطوارئ أن يتصل بقسم الأشعة وغرفة العمليات، ومكاتب إدارية. وخلف هذا كله يقع قسمان للتنويم. وحسب المعلن فإن الطاقة الاستيعابية لكل قسم هي 15 سريراً. وفي قسم تنويم الرجال غرفة للعناية المركزة. لكن الواقع هو أن هذه الغرفة المجهزة جزئياً لا يمكن أن تؤدي وظيفتهما في العناية المركزة، إذ لا يوجد طبيب عناية مركزة في المستشفى كله. كما أن الدورات التدريبية التي خضعت لها مجموعة من الممرضات في تمرّض مرضى العناية المركزة لم يُستفد منها لأن العناية المركزة غير موجودة عملياً. وبين قسمي التنويم تقع العيادات الخارجية وصيدلية وقسم أشعة ومختبر.

هذا هو المستشفى بكامله، إلا إذا أضيفت إليه مبان جاهزة خارج المبنى الرئيس مستغلة في تخزين اسطوانات أوكسجين وملفات وغرف سائقين.

كادر طبي

وتكشف مصادر من داخل المنشأة أن المستشفى ليس فيه طبيب استشاري واحد في أي تخصص طبي مطلقاً. وعلى الرغم من كونه معنياً بالرعاية الصحية الثانوية؛ فإنه لا يمكن اعتباره «مستشفى عاماً» بالمعايير المهنية. وتوضح المصادر أن قسمي التنويم لا يمكن أن يُشغلا طبقاً لمعايير الجودة النوعية، لأسباب أولية: أهمها عدم وجود كادر طبي كافٍ. ولذلك فإن الأسيرة المحسوبة على المستشفى لا تُشغل إلا بمرضى أمراض الدم الوراثية، أو الذين يخضعون لعمليات جراحية بسيطة. وطبقاً للمصادر ذاتها؛ فإن ذلك ينسحب، أيضاً، على قسم العمليات الذي لا يُجري إلا ما يُسمّى بـ «عمليات اليوم الواحد»، مثل عمليات الطهارة، والخزّاج البسيط، والأكياس الزلالية، وهذه العمليات يمكن إجراؤها - بتخدير موضعي - حتى في عيادات الجراحة الصغيرة. إلا أن عمليات أخرى تُجرى بين أونة وأخرى ولكن بشكل نادر، مثل عمليات الزائدة الدودية وخلافها، طبقاً للمصادر ذاتها.

ويشمل ذلك عمليات الولادة التي لا يُمكن أن تتم إلا في أوضاع استثنائية، إذ لا يوجد غرفة ولادة أصلاً. وحسب المصادر؛ فإن المستشفى لم تجر فيه إلا أحاد من حالات ولادة خلال أعوام. إذ يتم تحويل الحالات بشكل فوري إلى مستشفى القطيف المركزي. وهذا يعني أن مستوى الرعاية الصحية الثانوية لا يمكن تحقيقه حتى في الحدود الدنيا.

مركز صحي

وقد أكدت ذلك لجنة متخصصة من وزارة الصحة زارت المستشفى عام 1429 وأجرت مسحاً مهنيّاً لواقعها. وحسب مصادر «الشرق» فإن اللجنة انتهت إلى توصيف وضع المستشفى في موقع أعلى من مركز رعاية أولية وأدنى من مستشفى. وبتعبير أدق وصفت اللجنة المستشفى بأنه «ليس إلا مركزاً صحياً كبيراً». وجاء هذا الوصف بعد الكشف عن عدم فاعلية قسمي التنويم وقسم العمليات، وقلة الكوادر الطبية، ونقص كلي في وحدات أساسية، مثل الحروق والولادة والعزل.. وغيرها وهو ما آل بالمستشفى إلى أن يتحوّل إلى نقطة علاجية تؤدي دورها عبر قسم طوارئ صغير وعيادات خارجية.

وقد تحوّلت النقطة العلاجية إلى منطقة عبور يومية في اتجاه مستشفى القطيف المركزي، سواء في الحالات الطارئة المختلفة، أو الحالات التي تحتاج إلى تدخل استشاريين طبيين.

الطب الوقائي

وفضلاً عن الطب العلاجي؛ هناك مشكلة الطب الوقائي الذي يسير «بالبركة» أيضاً. وحين استنفرت الأجهزة الطبية في المملكة خططها للتحوّل أمام وباء أنفلونزا الخنازير؛ وجد المستشفى نفسه مكشوفاً إزاء المشكلة. وترتب على ذلك حالة ارتباك بين العاملين في المستشفى الذين لم يجدوا مكاناً لعزل الحالات المصابة، فاضطرت الإدارة إلى تخصيص غرفة أمن المستشفى الواقعة في المدخل غرفة للعزل المؤقت ريثما تُنقل الحالات إلى مدينة الدمام. وبعد انتهاء المشكلة عاد الصمت مجدداً، وغابت الخطط، وتوقف السعي نحو الاستعدادات للحالات المستقبلية المتوقعة. واكتفت إدارة المستشفى بتكليف ممرضة لتتولّى مهمة التعامل الورقي في مكتب «مكافحة العدوى»، مثلما اكتفت بتسليم وحدة الجودة النوعية لاختصاصية مختبر، وتسليم وحدة التنقيف الصحي لممرضة. وهكذا يتمّ تكليف الفائض بمهام وأعمال تحتاج إلى متخصصين.

إصلاح وتطوير

لكنّ مطالب الأهالي كان لها اتجاه آخر. ووصلت المطالب إلى المجلس المحلي في محافظة القطيف. وقد كلف المجلس المحلي لجنته الصحية للوقوف على المستشفى، وأمضت اللجنة قرابة أربع سنوات في رصد تفاصيل الوضع. وفي شعبان الماضي رفع المجلس توصيته لمجلس المنطقة الشرقية بمعالجة وضع المستشفى الذي لا يتناسب واحتياجات الناس في مركز صفوى الإداري برمته. وأشارت التوصية إلى ضرورة تطوير المستشفى ورفع طاقته الاستيعابية إلى مائتي سرير. لكن أعضاء في المجلس المحلي كشفوا لـ«الشرق» عن إجراء آخر يجري حالياً، مع وزارة الصحة مباشرة، لإنشاء برج طبي في الموقع يستوعب 300 سرير كحدّ أدنى.

في سياق آخر؛ أوضحت مصادر مطلعة أن وصول التوصية إلى حيّز التنفيذ لن يتمّ حتى خلال العام المالي المقبل، بسبب الإجراءات. وهو ما يعني ترجيح كفة بقاء ثمانين ألف متر مربع فارغة لسنوات مقبلة، واستمرار ضعف الخدمات الصحية في مركز صفوى بالكامل، وتوجيه الضغط على مستشفى القطيف المركزي الذي يواجه، أصلاً، ضغوطاً متزايدة. خاصة أن القطاع الصحي الخاص في مركز صفوى خالٍ من أيّ مستشفى.

استخدامات العمارة

الدور الأرضي: مركز رعاية صحية أولية.

الدور الأول: إدارة المستشفى.

الدور الثاني: عيادة الأسنان.

الدور الثالث: إدارة الرعاية الأولية، عيادة طب الأسرة، عيادة السلوكية.

الدور الرابع: عيادتان للعلاج الطبيعي (رجال - نساء).

الدور الخامس: إدارة.

الخدمات الصحية في مركز صفوى

بدأت الخدمات الصحية في مركز صفوى عام 1382 هـ بمركز صحي. ثم تطوّرت الخدمات عام 1387 هـ بافتتاح مستشفى حمل اسم «مستشفى صفوى العام» وألحق به مركز لتدريب ممرضين تخرج منه أربعة أجيال على الأقل، قبل إغلاقه منذ عشرين سنة.

وفي البداية تولى إدارة المستشفى أطباء مقيمون، أولهم الدكتور أحمد وجدي توفيق، والدكتور محمد عطية الزعفراني، ثم تحولت الإدارة إلى مدير إداري، وتعاقب على ذلك شوقي المسلم، وعبدالمحسن العلوان، وصالح السنونة، وسعيد

الصفواني. وتلحق بإدارة المستشفى إدارة الرعاية الصحية الأولية التي تُشرف على عمل المراكز الصحية في مركز صفوى.



## مقتل الملا "وتالا" يعيد فتح ملفات مخاطر العمالة المنزلية

المصدر: جريدة الحياة الثلاثاء 30 ذو القعدة 1433 هـ - 16 أكتوبر 2012م

<http://alhayat.com/Details/445076>

الخبر - عمر المحبوب وعبدالله الدحيلان - جدة - إيمان السالم  
لا تزال مشاعر الأسى الممزوج بالخوف مما هو آت تخيم على نفوس عدد كبير من أفراد الأسر السعودية بعد وفاة عميد أسرة الملا في الخبر الذي قتله سائقه المغمور أول من أمس، وبعد أيام من مقتل «تالا» ذات الشموع الأربع في ينبع نحرأ على يد خادمة أسرتها.  
وشغلت الحادثتان الأليمتان فضاء التواصل الاجتماعي والرسائل النصية بحديث عن ضرورة التزام الحيطة والحذر من الخادمت والسائقين الأجانب، ومطالب بإجراءات صارمة لحماية الأسر السعودية من اعتداءات عمالها المنزلية.  
فقد خيمت مشاعر الحزن والأسى على حي «الحزام الذهبي» في الخبر أمس، وتقاطر المعزون على منزل أسرة الملا لمواساتها في فقيدها يوسف الملا، الذي قضى بضربات على الرأس، تلقاها من سائقه الآسيوي المغمور، الذي سدد ضربة أخرى إلى زوجة كفيله عند وصولها إلى المنزل في وقت متأخر ليل الجريمة. وشهدت شبكات التواصل الاجتماعي نقاشاً «محتدماً» عن تداعيات الواقعة. وأكد المشاركون في «تغريداتهم»، ضرورة اتخاذ «خطوات حازمة»، لحماية الأسر السعودية من اعتداءات العمالة المنزلية، بعد أن تزايدت الجرائم «البشعة» التي ارتكبوها خلال الفترة الماضية.

وبينما يخضع المتهم للتحقيق، أحجمت شرطة المنطقة الشرقية عن الكشف عما أفضى إليه التحقيق «حفاظاً على سريته، ولعدم التأثير على مجرياته». وعلى رغم إجماع جيران المتوفى الملا (في العقد السابع) على وجود سائق في المنزل، إلا أن أحداً منهم لم يره. وغصّ عزاء الفقيد يوسف الملا، وهو مدير إقليمي سابق لأحد المصارف المحلية، بالمعزين من مختلف محافظات الشرقية، خصوصاً من مسقط رأسه الأحساء. وتلقت الأسرة تعازي أمير المنطقة الشرقية الأمير محمد بن فهد. وكان وقع «الفاجعة» كبيراً على زوجة الفقيد التي سمعت بوفاة زوجها بعد خروجها من العناية المركزة في أحد مستشفيات الخبر، ما أدخلها في نوبة بكاء «حاددة» أدت إلى انهيارها.  
وأثار مقتل الطفلة تالا الشهري في محافظة ينبع أخيراً على يد خادمة أسرتها مخاوف وقلقاً من مخاطر إسناد الأسر مسؤولية رعاية أطفالها إلى العاملات. وظهر ذلك من خلال تبادل انتشار رسائل تحذيرية عبر شبكات التواصل الاجتماعي والمواقع الإلكترونية والرسائل النصية، من احتمال ارتكاب العاملات المنزليات جرائم قتل «متزمنة» لأطفال الأسر اللاتي يعملن لديها. ودعت الرسائل الأسر السعودية إلى الحيطة والحذر تجاه عاملاتها. وأكد مستشار برامج السلوك الاجتماعي الدكتور عادل جمعان أن إحدى أكبر مشكلات السعوديين «عدم الالتفات للخطر إلا بعد وقوع الكارثة، عندها نبدأ البحث عن الأسباب والحلول».

وأضاف مستشار برامج السلوك الاجتماعي: «لا ينكر اثنان أن وجود الخادمت في المنزل السعودي أدى إلى اضطراب في الهوية، وخلل في دور أفراد الأسرة جميعهم» وتساءل: «لماذا انتظرنا حتى حصول هذه الحادثة وبدأننا دق أجراس الخطر، واجتهدنا في البحث عن حلول مثل ضرورة وجود الحضانة، وعدم وضع أطفالنا بأيدي الخدم بمفردهم، والانتباه للخادمة أكثر؟».

وأكدت الاستشارية النفسية الدكتورة فوزية أشماخ ضرورة الاستفادة من حادثة مقتل الطفلة تالا الشهري بعدم الاستمرار في الاعتماد الكلي على الخادمت المنزليات». ودعت إلى إخضاع الخادمت إلى فحص نفسي على غرار الفحص الطبي

قبل العمل؛ للتحقق مما إذا كانت سلوكياتها طبيعية أم لا، كما طالبت بعدم إيكال مسؤولية تربية الأطفال إليهن، مشددة على أن مسؤولية تربيتهم تعود للأم فقط ولا تسقط عنها أبداً حتى وإن كانت امرأة عاملة.



## مستشفى الأمل: حوامل وموقوفون في قوائم الإدمان بسبب الاكتئاب

المصدر: جريدة الحياة الثلاثاء 30 ذو القعدة 1433 هـ - 16 أكتوبر 2012  
<http://alhayat.com/Details/444959>

جدة - إيمان السالم  
صرح استشاري الطب النفسي والمدير الطبي بمستشفى الأمل بجدة ورئيس وحدة الطب النفسي في صحة جدة الدكتور خالد العوفي عن تردد حالات إدمان إلى مستشفى الأمل من فئتي السيدات الحوامل والموقوفين. وأوضح العوفي لـ «الحياة» أن غالب حالات إدمان السيدات الحوامل يأتي بمساعدة أزواجهن المدمنين وأصدقاء السوء، إضافة إلى الاضطرابات الشخصية التي قد تعاني منها السيدة، مؤكداً أن الأمر يعد خطراً لتأثر الجنين به وقد يؤدي ذلك إلى الإجهاض. وبين العوفي أن دخول الموقوفين في الإدمان ناتج من الاكتئاب الذي يعترض بعضهم مما يدفعهم للهرب إلى الإدمان، منوهاً بأن البعض منهم أصيب بالإعاقة بسبب الإدمان. وأوضح أن ظاهرة الإدمان تنتشر بين فئة المراهقين الذين يرتادون المستشفى عن طريق الأهل أو عن طريق قضايا تورطوا بها، إذ إن المراهقين لا يأتون من أنفسهم، مشيراً إلى أن أصغر حال إدمان كانت لطفل يبلغ من العمر 12 سنة. وكشف عن متوسط عدد الحالات التي يتم إدخالها المستشفى والذي يصل إلى 150 حالة شهرياً، مبيناً أن 50 في المئة من هذه الحالات تعد جديدة على المستشفى وتخضع للعلاج للمرة الأولى، أما بقية الحالات فهي حالات مترددة على العيادات الخارجية، موضحاً أن غالبية حالات الإدمان تتمثل في تعاطي الحشيش والمنشطات الكبتاغون، مضيفاً أن غالبية حالات الإدمان من المناطق العشوائية والمتمثلة في جنوب شرقي جدة، غليل، الوزيرية، بترومين، المحجر، الكندرة، الرويس، وشرق الخط السريع. وأوضح أن مستشفى الأمل يحتوي على 200 سرير، إذ يضم الجناح الأمني (A) 63 سريراً تتم فيه إزالة السموم للمرضى حديثي الدخول، والحالات التابعة لقضايا قانونية من قبل مكافحة المخدرات أو الشرطة، وتستغرق فترة علاجهم في هذا القسم مدة ثلاثة أسابيع يتم خلالها إعطاء الأدوية النفسية المناسبة. أما الجناح (B) فهو يضم 63 سريراً خصصت لعلاج المرضى الراغبين في العلاج والتخلص من الإدمان، والذي يعد جناحاً لإزالة السموم أيضاً والتي تستغرق مدة أسبوعين. وأضاف أنه في حين الانتهاء من العلاج خلال أسبوعين إلى ثلاثة أسابيع في تلك الأقسام يتم نقلهم إلى جناح (C) والذي يضم 47 سريراً، يتم فيه تعديل السلوك الإدماني بأنشطة طبية، نفسية، اجتماعية، ودينية، من خلال عقد جلسات تقوية بإشراف مرشدين متخصصين. أما الجناح (d) فهو يحتوي على تسعة أسرة، يعيد تأهيل المريض إلى المجتمع الخارجي الأسري، الاجتماعي، والوظيفي للمريض بعد تحسن حاله، ويتم متابعة حاله بعد ذلك من خلال العيادات الخارجية بشكل مستمر، أو عبر وحدة الرعاية الممتدة بزيارة المستشفى بشكل أسبوعي لعمل تحاليل واكتشاف المخدرات بالجسم وعمل علاجات نفسية مع المريض. واختتم الدكتور حديثه مشدداً على أهمية التوعية من أضرار الإدمان وكيفية علاجه، من خلال إقامة البرامج التوعوية في جميع المدارس والمرافق الحكومية والجامعات والكليات، مشيراً إلى أن علاج الإدمان يعد عبئاً على وزارة الصحة كونه مكلفاً مما يستوجب تكثيف مبدأ التوعية.

من جهته، أكدت استشارية الطب النفسي وطب الإدمان في مستشفى الأمل الدكتورة فاطمة كعكي لـ «الحياة» أن قلة الوعي، الخجل، والخوف، تسهم في تأخير علاج الإدمان لدى النساء، خصوصاً أن التنويم لا يسمح إلا بموافقة ولي الأمر، ما دفع المستشفى إلى رفض الكثير من الحالات النسائية التي تبحث عن علاج دون علم أسرته. وأشارت إلى أن هناك العديد من السيدات يرغبن في العلاج من الإدمان، إلا أنهن يجدن الرفض من أولياء أمورهن خوفاً من الفضيحة، كاشفة عن تسع حالات إدمان من النساء الحوامل خلال ستة أشهر فقط.



## التعليم“ تحدد ضوابط إطلاق مراكز تربوية في المدارس الأهلية“

المصدر: جريدة الحياة الثلاثاء 30 ذو القعدة 1433 هـ - 16 أكتوبر 2012م

<http://alhayat.com/Details/444962>

جدة - لارا أبو هليل  
أعلنت وزارة التربية والتعليم عن موافقتها على إقامة مراكز الخدمات التربوية بالمدارس الأهلية بناء على رغبة إدارات تعليمية ناشطة في عدد من المناطق السعودية، خاضعة ذلك وفق ضوابط وشروط مقننة.  
ووفقاً لتعميم صادر عن إدارات التعليم (حصلت «الحياة» على نسخة منه) فإن شروط الترخيص تضمنت على أن لا يكون للمدرسة ترخيص ليلي، أن يكون مقر مركز الخدمات هو نفس مقر المدرسة، أن تكون المدرسة من الفئة الأولى أو الثانية في تقدير الإعانة السنوية في آخر عامين دراسيين، وأخيراً أن يقتصر تدريسها على المراحل الدراسية.  
وحددت إدارات التعليم إجراءات الترخيص في تقديم صاحب الطلب بطلب الموافقة لإدارة التعليم الأهلي والأجنبي متضمناً أسماء المعلمين المرشحين ومعلوماتهم حسب النماذج المرفقة، على أن يدرس بعد ذلك من جانب إدارة التعليم الأهلي والأجنبي، وتبدي مرئياتها في مدى استيفائه للشروط، ويأتي إقرار المدير العام للتربية والتعليم بالمنطقة بمنح الترخيص من عدمه في ضوء ما سبق كخطوة أخيرة، منوهة بأن مدة الترخيص سنتان ويجدد بنفس الإجراءات.  
وبينت إدارات التعليم أن تقديم المكافآت سيتم من خلال تحديد مكافآت المعلم عن الدروس التي يقدمها داخل المدرسة بنسبة 50 في المئة مما تدفعه المجموعة، أما الطلاب الذين يتم تدريسهم خارج المراكز فترفع النسبة إلى 70 في المئة من المبلغ المحدد. كما أن مدير المركز يستحق مكافأة بنسبة 15 في المئة من دخل المركز على أن لا تزيد على 50 في المئة من راتبه، مشيرة إلى أن النسبة الباقية مما سبق تكون أرباحاً ومصاريफ للمالك.  
وكشف التعميم عن بعض النظم والتعليمات والتي تستوجب أن لا يقل تقدير المعلمين المرشحين للتدريس في المراكز في تقرير الكفاية في آخر سنتين عن 90 في المئة، كما أنه يحق للمدرسة أن تستعين بمن تنطبق عليه الشروط من معلمها ومن المعلمين المتميزين في المدارس الأخرى بعد موافقة جهة الإشراف، إلى جانب اضطلاع مدير المركز بمهام المشرف عليه وفق ما ورد في تعميم الوزارة المنظم لمراكز الخدمات التربوية، ويكتفي مدير المركز عن المشرف عليه، كما أشارت إلى أن النظم والتعليمات تنطبق على مراكز الخدمات التربوية الأهلية المطبقة في مراكز الخدمات التربوية الحكومية حسب التنظيم المشار إليه وأي تنظيم يصدر لاحقاً إلا ما نص عليه هذا التنظيم، مشددة على أن يقتصر تدريس المعلمين في مراكز الخدمات التربوية الأهلية لنفس المراحل الدراسية التي يدرسون فيها في مدارسهم نهاراً، ولا ينطبق هذا التنظيم على المراكز المجانية التي تقيمها المدارس الأهلية لطلابها.

## مؤكد أنها تتولى علاج العامل ودفع التعويضات له التأمينات: تطبيق الأخطار المهنية إلزامي على السعوديين وغيرهم

المصدر: جريدة الاقتصادية الثلاثاء 30 ذو القعدة 1433 هـ - 16 أكتوبر 2012م  
[http://www.aleqt.com/2012/10/16/article\\_701983.html](http://www.aleqt.com/2012/10/16/article_701983.html)

عبد السلام الثميري من الرياض  
قال سليمان الحميد محافظ المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية، إن فرع الأخطار المهنية في نظام "التأمينات" يستفيد منها كل من صاحب العمل والمشتري على حد سواء، ويهدف إلى حماية ورعاية وتأهيل المشتركين الذين يتعرضون لإصابات عمل، ويتحمل عن صاحب الأعباء المالية في حال تعرض أحد العاملين لديه لإصابة عمل، مؤكداً أن التطبيق إلزامي على جميع العاملين في القطاع الخاص من السعوديين وغيرهم، دون أي تمييز في الجنس أو السن.  
ولفت إلى أن نسبة الاشتراك فيه 2 في المائة من أجر المشترك يدفعها صاحب العمل بصورة شهرية، ويغطي كل الإصابات التي يتعرض لها العاملون أثناء العمل أو بسببه أو في الطريق من العمل إلى المنزل أو العكس، أو أثناء تنقلاته التي يقوم بها بقصد أداء مهمة كلفه بها صاحب العمل، أو الإصابة بأي من الأمراض المهنية التي يكون سببها العمل.  
وبيّن محافظ "التأمينات" أن الفرع يتضمن العديد من المنافع التي يحصل عليها المشترك المصاب بإصابة عمل بمجرد تسجيله في النظام دون اشتراط مدة معينة أو سن معينة، ومنها تقديم الرعاية الطبية الشاملة، وتشمل خدمات التشخيص والعلاج والعمليات الجراحية والأدوية والمستلزمات الطبية والأطراف الصناعية، والتأهيل حتى استقرار حالته دون أن يكون هناك حدود لتكاليف علاجه.  
وأشار إلى أن الهدف هو إعادة تأهيله ليتمكن من استعادة قدراته وشفائه والعودة إلى عمله مرة أخرى، وبصرف له بدلات يومية أثناء انقطاعه عن العمل عندما يكون تحت العلاج في المستشفى أو أثناء راحته المرضية بواقع 100 في المائة من أجره اليومي، إضافة إلى تحمل المؤسسة تكاليف الانتقال والإقامة للمصاب ومرافقه في حال حاجته إلى مرافق، كما يتم تعويضه عن أي عجز ينتج عن الإصابة حسب نسبة العجز التي تقررها له اللجان الطبية المختصة، حيث يتم تعويض المشترك غير السعودي بمبلغ مقطوع أيًا كانت نسبة العجز.  
وقال الحميد إن المشترك السعودي يتم تعويضه بمبلغ مقطوع إذا كانت نسبة العجز من 1 إلى 49 في المائة، وبصرف له معاش شهري إذا كانت نسبة العجز 50 في المائة فأكثر، ولا تقتصر مسؤولية المؤسسة على الإصابة فقط، بل تشمل الانتكاسة والمضاعفة الناتجة عن الإصابة، مبيناً أن المنافع التي يحصل عليها المشترك غير السعودي تضمنت نقله إلى بلده على نفقة المؤسسة في حال عجزه مع ما يلزمه من رعاية أثناء هذا النقل كتوفير الأجهزة المساعدة، وطاقم التمريض اللازم، كما تتكفل المؤسسة بنقل جثمانه إلى بلده في حال وفاته.  
ودعا الحميد جميع أصحاب العمل تسجيل جميع العاملين لديهم سواءً سعوديين أو غير سعوديين بأجورهم الحقيقية للانتفاع من منافع النظام، وتقاديا لتحمل أعباء مالية باهظة في حال تعرضهم لإصابة عمل، إضافة لحفظ حقوق العامل المصاب، وأن الاستفادة من منافع فرع الأخطار المهنية مشروطة بتسجيل العامل في المؤسسة قبل وقوع الإصابة.  
يشار أن التأمينات الاجتماعية استقبلت من بداية تطبيق فرع الأخطار المهنية وحتى نهاية عام 1432 هـ أكثر من 1.8 مليون إصابة عمل، صرف عليها أكثر من 5.6 مليار ريال، واستقبلت من بداية عام 1433 هـ وحتى الآن أكثر من 63 ألف إصابة عمل.

## أخصائية تغذية تشدد على إلزام الحاج ببطاقة تعريفية لحالته الصحية

المصدر: جريدة اليوم الثلاثاء 30 ذو القعدة 1433 هـ - 16 أكتوبر 2012م  
<http://www.alyaum.com/News/art/61144.html>

عيدة الهاجري - سيهات

نصحت رئيسة قسم التغذية وأخصائية تغذية علاجية ورياضية الدكتور ريدة الحبيب الحجاج المصابين بداء السكري عند اتخاذ قرار أداء مناسك الحج، بالتوجه لزيارة الطبيب المعالج وأخصائي التغذية العلاجية قبل وبعد الحج ومعرفة أعراض انخفاض وارتفاع السكر وكيفية التعامل مع كل حالة على حدة، والوجبات اللازمة لحالته. مشيرة إلى أنه على المريض الذي يرغب في الحج الاستعداد بروحه وجسده وماله، كما عليه التأكد من عدة أمور منها التعرف على الأغذية التي يجب توفرها بمناسك الحج من أخصائي التغذية وتحديد الحمية الغذائية التي يمكن اتباعها وبدائل الأطعمة المتوفرة بمناسك الحج والتأكد من حمل قوالب سكر أو حلوى لتناولها وقت الطوارئ كحالة الاحساس بانخفاض السكر، والتعرف على كيفية تناول الأدوية المناسبة.

وأضافت «يستحسن تعلم المريض كيفية قياس مستوى السكر بالدم والبول ومعرفة دلالات الفحص الطبيعي والمنخفض والمرفع إضافة إلى التأكد من نظافة القدمين دائماً وتجنب لبس الأحذية الضيقة وأن يحتاط المريض بجهاز قياس مستوى السكر وسرعة مقابلة الأطباء في حالة حدوث جروح أو أي أعراض صحية».

ورداً على سؤال قالت الحبيب «بالنسبة للحمية الغذائية فإنه لكل شخص على حسب نوعية السكر لديه والعلاج الذي يتبعه المريض والنشاط البدني الذي يمارسه ويكون الهدف هو الحفاظ على نسبة مستوى السكر ضمن الطبيعي أثناء أداء مناسك الحج بدون مضاعفات، والحمية الغذائية المناسبة هي نفسها التي يتبعها الحاج قبل الحج والتي تحتوي على كل العناصر الغذائية والمقننة من قبل أخصائي التغذية، كما يجب الابتعاد عن الأطعمة الغنية بالسكريات البسيطة كالحلوى والمشروبات الغازية والكيك والدهون».

مبينة أن من أهم الاحتياطات اللازمة عند أداء مناسك الحج عند الطواف والسعي بين الصفا والمروة التأكد من حمل بطاقة تعريفية مسجلة فيها اسم الحاج المريض وأرقام هواتفه وحالته الصحية ما إذا كان مصاباً بالسكر وفصيلة الدم، «ويستحسن تناول وجبة خفيفة قبل الطواف والسعي مثل عصائر الفاكهة الطازجة مع ساندوتش صغير وماء، يمكنك أخذ راحة بين الأشواط لتجنب الإرهاق الذي قد يؤثر على السكر».

وأضافت «في الوقوف بعرفة يجب تناول الوجبات الغذائية والسوائل التي يصفها أخصائي التغذية مع أخذ العلاج المناسب ويستحسن البقاء داخل الخيمة من صباح اليوم التاسع من ذي الحجة إلى غروب الشمس وعدم التعرض لحرارة الشمس المرتفعة تجنباً لضربة الشمس إذ أن مرضى داء السكري من أكثر الفئات عرضة لها أو استخدام المظلة و تفادي الازدحام، كما أن النفرة من عرفة إلى مزدلفة ومن مزدلفة إلى منى إن النفرة قد تطول مدتها سواء كانت مشياً على الأقدام أو استخدام السيارات و الحافلات، لذا يجب اتباع الارشادات السابقة الذكر من حمل بطاقة تعريفية وقطع الحلوى وعصائر وعدم الازدحام و التوقف لأخذ الراحة عند الشعور بالتعب، والتوجه إلى أقرب مركز صحي في حالة الشعور بأعراض صحية».

## مستشفيات متخصصة رفضت استقبالها بحجة عدم توافر سرير شاغر "طفلة رضيعة" تصارع الأمراض في رنية وتنتظر الإخلاء الطبي

المصدر: جريدة سبق الثلاثاء 30 ذو القعدة 1433 هـ - 16 أكتوبر 2012م

<http://sabq.org/wspfd>

عمر السبيعي - سبق - رنية: ناشد مواطن في محافظة رنية إخلاء طبيباً لطفله الرضيعة، التي تشكو أمراضاً عدة كـ"الصفار والتشنجات ونقص الكالسيوم والغدد"، بعدما تعثر علاجها في مستشفى رنية ومستشفى الملك عبدالله ببيشة، وهي لا تزال تصارع الأمراض بين أروقة المستشفى. وقال المواطن مترك السبيعي: رُزقت بمولودتي الأولى "نورة"، وكانت صحتها سليمة قبل أن تكشف التطعيمات الطبية إصابتها بأمراض عدة، من بينها "نقص الكالسيوم والغدد والتشنجات والصفار"، حسب التشخيص المبدئي في مستشفى رنية العام. وتابع قائلاً: "تم تحويلها بعد ذلك إلى مستشفى الملك عبدالله ببيشة، ولا تزال مُنومة به، وحالتها تزداد سوءاً، ولا تسر القلب". وأشار السبيعي إلى أن ما زاد الأمر سوءاً أنها تحمل فصيلة دم نادرة، وغير متوافرة في بيشة؛ ما حذاه إلى الاستغاثة بالإخلاء الطبي لأي مستشفى آخر متخصص، إلا أن مستشفيات عدة كـ"مستشفى الملك فيصل التخصصي بالرياض وجدة ومجمع الملك فهد الطبي بالرياض ومستشفى الحرس الوطني" ردت بأنه: "لا يوجد سرير شاغر لابتك". وختم السبيعي حديثه: "أشعر بأن الفرج قريب إن شاء الله". وتحفظ "سبق" بالتقرير الطبي لحالة الطفلة الرضيعة "نورة".



## "توقيع" مستفيدي "حافز" شرط "استقدام" الصينيين

## مستثمرو الكيانات الصغيرة: دخولنا "نطاقات" يضاعف البطالة

المصدر: جريدة الوطن الأربعاء 1 ذو الحجة 1433 هـ - 17 أكتوبر 2012م

[http://www.alwatan.com.sa/Economy/News\\_Detail.aspx?ArticleID=117620&CategoryID=2](http://www.alwatan.com.sa/Economy/News_Detail.aspx?ArticleID=117620&CategoryID=2)

جدة، الرياض: محمد القشيري، فيصل الحيدري  
لم يمض أسبوعان على اعتراف صندوق الموارد البشرية (هدف) برفض نحو 8 آلاف شاب من خريجي الدبلومات الصحية المسجلين لديه، لوظائف القطاع الخاص، حتى اشترطت وزارة "العمل" على المنشآت الصحية الخاصة أن تحصل على "توقيع" رافضي الوظائف مقابل السماح لها بالاستقدام، في الوقت الذي قبل فيه قرار إدخال الكيانات الصغيرة ضمن برنامج "نطاقات" باستثناء المستثمرين. وأوضح عضو اللجنة الصحية بغرفة جدة أحمد سلطان الدوسري لـ"الوطن" أمس، أن وزارة العمل ربطت منح تأشيرات الاستقدام للعمالة الصحية في القطاع الخاص، بتوفير خطاب يتضمن "توقيع" رافضي الوظائف من الخريجين المسجلين بـ"حافز"، وأن تكون المنشأة حاصلة على النطاق الأخضر. وأضاف: "عند تقديم الطلبات للحصول على تأشيرات يتم

تحويل الطلب إلى "هدف" للنظر في المؤهلات للشواغر المطلوبة من المسجلين في حافز، وتحديد مقابلة أو ترشيح شاغلي الوظيفة للمنشأة المستهدفة، وفي حال رفض أحد الطرفين تتم كتابة خطاب بأسباب الرفض، وعندها يحدد منح المنشأة التأشيرات من عدمه".

من جهته قال عضو لجنة الاستقدام بغرفة جدة عصام علي كمال خجال "الوطن" إن المنشآت الصحية الواقعة ضمن النطاق الأخضر ليس لديها مشكلة في الحصول على التأشيرات اللازمة.

إلى ذلك، أبدى عدد من مستثمري الكيانات الصغيرة استياءهم من قرار إدخالهم في "نطاقات"، وإذ اعتبر بعضهم أنه سيكون "عائقاً" أمام مصالحهم، رأى بعضهم الآخر أن نتائجه ستتسبب في زيادة البطالة بشكل مباشر. واعتبر عبدالرحمن الشهري وهو صاحب بقالة، أن القرار "غير منطقي". وقال: "قرار التوطين جيد، ولكن يجب أن تكون هناك آلية مدروسة"، مستغرباً كيف "تواجه البطالة على حساب المواطنين من ذوي الدخل الضعيف". أما جابر الدوسري فقال إن دخل بقالته الشهري لا يزيد عن 4 آلاف ريال، سائلاً "ماذا يبقى لي إذا وظفت مواطناً براتب 3 آلاف؟".

اشتراطت وزارة العمل لمنح تأشيرات الاستقدام للعمالة الصحية بالقطاع الخاص، توفير خطاب يتضمن توقيع مرشحي الوظائف من خريجي المعاهد والكلية الصحية المسجلين بـ "حافز" على رفضهم الوظيفة في القطاع الخاص، مع تحقيق المنشأة الصحية الخاصة النسب المطلوبة لتوظيف السعوديين، وأن تكون حاصلة على النطاق الأخضر ضمن برنامج نطاقات لتوظيف السعوديين..

يأتي هذا التوجه بعد منع وزارة العمل جميع المنشآت الخاصة الاستقدام من الخارج لإعطاء الفرصة لخريجي الكليات الصحية من حملة الدبلومات من الجنسين والبالغ عددهم 8 آلاف خريج، وواجهت الجهات الموظفة ممثلة في صندوق الموارد البشرية "هدف" إحصاءاً كبيراً من قبل الخريجين رغم الفرص الوظيفية الكبيرة بالقطاع ووجود رواتب وحوافز مجزية تصل إلى 5 آلاف ريال كمرتبات شهرية، لرغبتهم في الحصول على وظائف حكومية. وعلمت "الوطن" أن الإجراء يعفي الجهات الحكومية والقطاع الخاص والغرف السعودية ممثلة بلجانها الصحية من مسؤولية عدم توظيف خريجي الكليات الصحية، وأنه منح فرصاً وظيفية شاغرة وتم رفضها، وتفهم الجهات الحكومية لعدم الإضرار بالقطاع الخاص وتوقف نشاطه وخاصة المستشفيات الجديدة والحاصلة على تصاريح معتمدة من قبل وزارة الصحة للتوسع بالقطاع.

وأوضح عضو اللجنة الصحية بغرفة جدة أحمد سلطان الدوسري لـ "الوطن" أن وزارة العمل تفهمت مشاكل القطاع الخاص الصحي، وألا يتسبب في خسائر للمستشفيات والمراكز الصحية الخاصة، إذ اشتراطت أن يكون الرفض للتوظيف من المرشح للوظيفة، وليس للمنشأة، فإذا كان الرفض من القطاع الخاص رفضاً منحه تأشيرات لاستقدام العمالة الصحية بمختلف مهنتهم.

وقال الدوسري عند تقديم الطلبات للحصول على تأشيرات يتم تحويل الطلب لـ "هدف" وعندها يتم النظر في المؤهلات للشواغر المطلوبة من المسجلين في حافز، وتحديد مقابلة أو ترشيح شاغلي الوظيفة للمنشأة المستهدفة، وفي حال حرف أحد الطرفين يتم كتابة خطاب بأسباب الرفض، وعندها يحدد منح المنشأة التأشيرات أو لا وذلك عبر شرطين أن تكون ضمن النطاق الأخضر، ورفض المرشح الوظيفة وإقراره بذلك.

من جهته قال عضو لجنة الاستقدام بغرفة جدة عصام علي كمال خجال لـ "الوطن" إن المنشآت الصحية المحققة النسب المطلوبة للسعودة، وضمن النطاق الأخضر ليس لديها مشكلة في الحصول على التأشيرات اللازمة، بعد أن كان القرار معممًا على جميع المنشآت الخاصة، مما أضر ببعض المستشفيات والمجمعات الصحية.

ومن المتوقع أن تبدأ وزارة العمل في منح التأشيرات بعد إجازة عيد الأضحى، وخاصة في المهن من حملة شهادة البكالوريوس في تخصصات الصيدلة والتمريض، بعد أن توقف دام أكثر من 4 أشهر لإتاحة الفرصة أمام خريجي الكليات الصحية والمعتمدين من قبل هيئة التخصصات الصحية، بعد أن ربطت وزارة العمل السماح للمنشآت الخاصة في القطاع الصحي باستقدام عمالة من الخارج، بموافقة "صندوق الموارد البشرية" (هدف) وانتهاء قائمة حافز التي بلغ عدد المسجلين فيها 8 آلاف مستفيد، حتى وإن حققت نسباً عالية في توظيف السعوديين.

يذكر أن مدير عام صندوق الموارد البشرية إبراهيم المعيقل أرجع في تصريح سابق لـ "الوطن"، تأخر توظيف خريجي الكليات الصحية، والبالغ عددهم 8 آلاف خريج، إلى رفض الغالبية منهم الترشيحات للشواغر الوظيفية للقطاع الخاص، لرغبتهم في العمل بالقطاع الحكومي فقط، إضافة إلى وجود عدد من الخريجين لا يحملون شهادة اعتماد تؤهلهم للعمل الصحي. وقال المعيقل: الوظائف الصحية بالقطاع الخاص كثيرة، ومطلوب التوطين بها من قبل المستشفيات والمراكز

الصحية، ولكن يجب أن يكون الممارس الصحي حاصلًا على شهادة معتمدة من قبل هيئة التخصصات الصحية، للدخول في نظام تسجيل خريجي الكليات الصحية الراغبين في العمل بالقطاع الخاص، ومن ينقصه التأهيل يدخل في دورات متخصصة ترفع تأهيله ويستطيع المطالبة بالوظيفة. ويرفض بعض خريجي المعاهد والكليات الصحية الوظائف الخاصة لعدم وجود مميزات أسوة بالقطاع الحكومي، ويطالبون بتوظيفهم وعدم الاستقدام بالمستشفيات الحكومية وإتاحة الفرصة لهم.



## إقرار عمل المحاميات.. مبادرة قادتها 100 قانونية

### خريجات: لا عوائق فنية تواجه "العدل" أمام منحنا التراخيص

المصدر: جريدة الوطن الأربعاء 1 ذو الحجة 1433 هـ - 17 أكتوبر 2012م

[http://www.alwatan.com.sa/Dialogue/News\\_Detail.aspx?ArticleID=117632&CategoryID=4](http://www.alwatan.com.sa/Dialogue/News_Detail.aspx?ArticleID=117632&CategoryID=4)

جدة: نسرين نجم الدين  
تكشفت لـ "الوطن" أمس، قصة إقرار عمل المحاميات السعوديات في المحاكم والدوائر الشرعية والقانونية، التي على أثرها وجه مجلس الوزراء وزارة العدل بالبدء في منح التراخيص اللازمة للقانونيات السعوديات المستوفيات لشروط المحاماة لممارسة مهامهن.

التماس للوزير  
وعلمت "الوطن" من مصادر مطلعة في الوزارة، أن 100 خريجة من قسم الأنظمة في جامعة الملك عبد العزيز بجدة، تقدمن بطلب "التماس" لوزير العدل شخصياً، بشأن منحهن تراخيص مزاوله مهنة المحاماة، ليوجه الوزير لجنة خاصة تدرس طلبهن وتقرّر المرنّيات اللازمة حيال ذلك.

وأكدت المصادر، أن اللجنة أعدت دراسة شاملة قدمتها الوزارة لمجلس الوزراء في شهر صفر الماضي، لتحال فوراً إلى هيئة الخبراء في المجلس الذي انعقد عدة مرات لدراسة كتاب وزارة العدل بشأن تراخيص المحاميات السعوديات، حيث أعد في 19 شعبان الماضي محضراً أقر من خلاله أن تتولى وزارة العدل كافة الإجراءات المتعلقة بمنح تراخيص المحاماة للقانونيات السعوديات، وفق نظام المحاماة المعمول به في المملكة، على أن تقدر الوزارة ذاتها الخبرة المطلوبة للمحاماة قبل منحها التراخيص اللازم.

تراخيص المزاوله  
وأوضحت أنه صدر توجيه مجلس الوزراء لوزارة العدل في شهر شوال الماضي، بالبدء في تطبيق ما رآته اللجنة العامة للمجلس حيال هذا الموضوع، وأن تقدر وزارة العدل طبيعة الخبرة المطلوبة في العمل الحقوقي، وتستكمل الإجراءات الخاصة بمنح المحاميات السعوديات تراخيص مزاوله المهنة.

من جانبهن، أشادت عدد من القانونيات والمحاميات السعوديات بقرار تفعيل نظام المحاماة للقانونيات والأمر بإستصدار تراخيص المحاماة لهن أسوة بالمحامين الرجال، مشيدات بدور وزارة العدل في دعم خريجات القانون والأنظمة، عبر رفع مطالبهن الى مجلس الوزراء لدعمها.

وأعربت عدد منهن عن قلقهن من بيروقراطية الإجراءات التي يمكن أن تحرمهن احتساب خبرتهن بأثر رجعي، كأسباب قد تؤدي الى تأخير تنفيذ القرار، فيما أفدن بأنه لا عوائق فنية ستواجه إدارة المحاماة في وزارة العدل، لإستصدار تراخيص المحاماة.

جدية التعامل  
وأفادت المستشار القانونية شهد عبد الجواد، أن وزارة العدل تعاملت مع مطالبهن بجدية تامة، وأن الوزارة هي من دعمت مطالبهن، إلا أنها ألمحت الى قلقها من البيروقراطية التي قد تؤدي الى تأخير إستصدار التراخيص، مؤكدة أن عدد من القانونيات بدأن فعليا التقدم بطلبات إستصدار الرخص إعتباراً من اليوم.

فيما أكدت المستشار القانونية بيان محمود زهران، أنه لا توجد عوائق فنية تواجه سرعة تطبيق نظام المحاماة للمرأة المحامية، وقالت إنها تبنت مبادرة خريجات قسم الأنظمة بجامعة المؤسس الى وزارة العدل لإستصدار تراخيص محاماة لهن، وأن وزارة العدل لديها الكوادر الإدارية والمهنية اللازمة لاستقبال وتدقق طلبات المحامين للحصول على التراخيص ولا يلزمها كادر جديد بشأن تراخيص المحاميات.

11 عاما على صدور النظام وأوضحت زهران، أن عدد المحاميات اللاتي تنطبق عليهن الشروط قليل جدا، وبالتالي لا يجب أن يتم تأخير تطبيق القرار خصوصا وأن نظام المحاماة صادر منذ 11 عاما. وقالت أن عدد المحاميات اللواتي إنضممن إلى مبادرة التقدم لوزارة العدل، وصل الى 100 محامية، إلا أن عدد خريجات القانون يقترب من ألف خريجة، وأن إقرار منحهن التراخيص شمل تمكينهن من التدريب، وبالتالي حصولهن على الرخصة.

سنوات الخبرة من جانبها، أبدت المستشار القانونية بأحد مكاتب المحاماة بجدة عنود السلمي، قلقها من عدم إحتساب الخبرة المطلوبة من المحاميات التي إكتسبها في مكاتب المحاماة بأثر رجعي، مشيرة الى أن المرأة القانونية لم يكن يسمح لها في السنوات الماضية بتقييد إسمها في وزارة العدل، كما يفعل مع الرجل، حيث تبدأ الإدارة العامة للمحاماة، بإحتساب سنوات الخبرة بعد أن يقيد إسم المحامي في الوزارة للتدريب، وهو ما كان مرفوضا بالنسبة للمرأة، ولهذا إكتسبت المحاميات خبرتهن من خلال العمل في مكاتب المحاماة، مشيرة الى أنه من الطبيعي أن تحتسب خبرتهن السابقة، حيث أن الوزارة هي من كانت ترفض تقييد اسمائهن.



## ”نطاقات” يثير استياء ملاك الكيانات الصغيرة

### مطالبات بإعادة دراسته ومراعاة مصالح المستثمرين

المصدر: جريدة الوطن الأربعاء 1 ذو الحجة 1433 هـ - 17 أكتوبر 2012م

[http://www.alwatan.com.sa/Economy/News\\_Detail.aspx?ArticleID=117629&CategoryID=2](http://www.alwatan.com.sa/Economy/News_Detail.aspx?ArticleID=117629&CategoryID=2)

الرياض: فيصل الحيدري  
أثار قرار وزارة العمل أول من أمس، استياء الكثيرين من أرباب عمل الكيانات الصغيرة التي تشمل مراكز التموينات الصغيرة، ومحلات الحلالة، ومغاسل الملابس، في حين وصف بعض المواطنين الذين لا تربطهم علاقة بالمحال الصغيرة لا من قريب أو بعيد، هذا القرار بالاستراتيجي لقتل البطالة.  
في حين اعتبر أصحاب الكيانات الصغيرة القرار عائقاً أمام خدمات مصالحهم، مستشهدين بالدخل الضعيف الذي يعود إلى المحل نهاية كل شهر، دون إضافة إيجار الموقع وفواتير الكهرباء والهاتف إن وجد، مضيفين أنهم ما زالوا يعانون من ضعف المدخول، فكيف إذا تم إعطاء الموظف راتباً شهرياً لا يقل عن 3 آلاف.  
واعتبر عبدالرحمن الشهري أن القرار لم يخضع للدراسة، ووصفه بغير المنطقي، مضيفاً أنه يملك بقالة وتعاني من النقص كل شهر، لاسيما وأن دخلها متواضع بعد خصم قيمة الإيجار الذي يصل إلى 18 ألفاً في السنة، بخلاف الزيادة التي تفرض الإيجار من قبل صاحب الموقع.  
وأوضح الشهري أن قرار التوظيف جيد، ولكن يجب أن تكون هناك آلية مدروسة، لكي لا تفسد على أصحاب الكيانات الصغيرة مصالحهم، مما يضطرهم إلى إغلاق المحل أو تقبله بسبب هذا القرار المفاجئ والغريب على حد تعبيره،

مستغرباً في ذات الوقت كيف يتم مواجهة البطالة على حساب المواطنين من ذوي الدخل الضعيف، وكان من المفترض استثناء أصحاب المشاريع الصغيرة من القرار.

واتفق جابر الدوسري مع الشهري حول صدور القرار، مبيناً أنه يمتلك بقالة ويشرف عليها بنفسه، في حين أن مدخول محله الشهري الصافي لا يزيد عن 4 آلاف، مبيناً أنه وقبل فترة وجيزة، ارتفع سعر إيجار المحل قرابة الألفي ريال عن الإيجار السابق، ومع ذلك يعاني في أغلب الأوقات من ضعف المدخول بسبب الالتزامات المتمثلة في راتب العامل والإيجار والفواتير والالتزامات الأخرى.

وقال الدوسري إنه لو تم احتساب الأمر ببساطته، وتم توظيف مواطن براتب 3000 ريال، لن يتمكن أصحاب المنشآت الصغيرة من الاستمرار في نشاطاتهم، لاسيما وأن العديد من أصحاب المنشآت المستهدفة بالقرار يعتمدون كلياً على دخلها.

وطالب الدوسري بإعادة النظر بهذا القرار الذي ينعكس سلباً على مدخول المستفيدين، مضيفاً أن الأجنبي يقبل العمل ويصبر ساعات طويلة، ولكن - للأسف - أبناءنا ليس لديهم قابلية في الانتظار لساعات طويلة في العمل براتب الأجنبي، مؤكداً أن نتائج القرار ستسبب في زيادة البطالة بشكل مباشر.



## قال إن هناك مفقودين لم يتضح أمرهم.. محام سعودي ل الرياض: أحكام إعدام السعوديين بالعراق صدرت في ظروف غير مستقرة ونطالب بإعادة النظر

المصدر: جريدة الرياض الأربعاء 1 ذو الحجة 1433 هـ - 17 أكتوبر 2012م

<http://www.alriyadh.com/2012/10/17/article776913.html>

الرياض - محمد الحيدر

طالب محام سعودي بإعادة النظر في ملف السعوديين المحكوم عليهم بالإعدام في العراق. وقال المحامي كاتب فهد الشمري في تصريحات ل «الرياض» أحد المهتمين في هذا الملف إن هذه الأحكام صدرت في ظل ظروف سياسية وأمنية غير مستقرة بالعراق، ونطالب المسؤولين بحكمنا قانونيين ومحامين بإعادة النظر في هذا الحكم وخاصة نناشد الرئيس طالباني الذي صادق على قرارات الإعدام.

ولفت المحامي الشمري إلى أن هناك اتفاقية بين السعودية والعراق خاصة في تبادل السجناء بين البلدين تمت مؤخراً بين وزير العدل السعودي والعراقي، غير أنها لم تقر من قبل مجلس النواب العراقي إلى الآن، مشيراً بقوله: "المحكوم عليهم بالإعدام لا تشملهم الاتفاقية ولكن نطالب بإعادة النظر في هذه الأحكام غير العادلة".

وبيّن أن من بين المحكوم عليهم من تجاوز الحدود والبعض ذهب لزيارة الأماكن المقدسة وآخرين لهم صلة قرابة. وقدر عدد الموقوفين بحوالي 80 سعودياً، ويظهر بين فترة وأخرى أعداد متفاوتة ومنهم محكوم عليهم بالإعدام، فيما أكد أن هناك مفقودين لم يتضح أمرهم بعد. وشدد المحامي الشمري على أن مصادقة مجلس النواب على اتفاقية البلدين في تبادل السجناء سوف يكون لها جانب وطابع اجتماعي وإنساني سوف يخدم البلدين.

## إلغاء "نظام الكفيل" يقضي على "التستر" و"تجارة التأشيرات"

### و"المؤسسات الوهمية" (2-2)

## فشلنا في السيطرة على الأجانب!

المصدر: جريدة الرياض الأربعاء 1 ذو الحجة 1433 هـ - 17 أكتوبر 2012م

<http://www.alriyadh.com/2012/10/17/article776989.html>

الدمام، تحقيق - عبدالمحسن بالطيور، إبراهيم الشيبان  
تفاوتت آراء رجال أعمال وقانونيين حول إلغاء نظام الكفيل في المملكة بين مؤيد ومعارض ومطالب بالتطوير، حيث أكد المعارضون أن النظام نجح إلى حد ما في السيطرة على حركة تنقل العمال وفق احتياجات مجالات العمل، وإلغائه في بلد مثل المملكة على اتساعها وتعدد بيئات العمل في أرجائها، قد يحدث نوعاً من الربكة والعشوائية، موضحين أن من بين العمالة الأجنبية في المملكة فئات عدة غير متعلمة، ولديها نزعة إجرامية، وتبحث عن المال الوفير في أي مجال عمل، وهذه الفئة إذا لم تحس أنها مقيدة بأنظمة ولوائح عمل، كالتى هي موجودة في نظام الكفالة، لفعلت أي شيء مقابل الحصول على المادة.

ورأى آخرون أهمية تحديث نظام الكفيل، وإدخال تعديلات عليه، مع المحافظة على بنوده الأساسية، مؤكدين أنه يوجد في نظام العمل بعض الملاحظات واجبة التعديل بشكل عام، وتحتاج إلى إعادة صياغة لها، إلا أنه لم يُعتمد مستشارين وخبراء لأداء ذلك.

في حين أوضح مؤيدو إلغاء نظام الكفيل أن ذلك يقضي على المناجرة بالتأشيرات، وسيكون كل وافد في المملكة له عمل، ومن ليس له عمل سيرحل عن البلاد فوراً، مطالبين باستحداث نظام تتوافق نصوصه مع متطلبات ومتغيرات سوق العمل، حيث أن سبب قضايا السرقات والجرائم من قبل العمالة هو تعسف بعض الكفلاء! ومهما كانت الأسباب يجب أن نعترف بـ "الفشل" في السيطرة على الأجانب، يأتي ذلك بسبب غياب النظام الصارم الذي ينظم حركة تنقلات العمال بين المؤسسات والشركات، كما أن بعض الكفلاء استغلوا صلاحياتهم التي منحها لهم نظام الكفالة، وظلموا العمالة، بل وساموهم على حقوقهم من أجل نقل كفالاتهم إلى آخرين، أو من أجل حصولهم على تأشيرات نهائية، وهو ما دعا الوافدين إلى الهروب والبحث عن عمل آخر.

ربة وعشوائية

في البداية حذر "جمال العلي" -رجل أعمال- من إلغاء نظام الكفالة في المملكة، مؤكداً أن هذا النظام له فوائد عدة، قد تفقدها المملكة في حال إلغائه، مضيفاً: "المملكة تضم أكثر من سبعة ملايين عامل أجنبي، متفاوتين في التعليم ودرجة التوعية والثقافة، ومن هنا من الصعب السيطرة عليهم، إذا لم يكن هناك نظام كفالة صارم، ينظم حركة تنقلات العمال بين المؤسسات والشركات، على أن يكون لهذا النظام ضوابط وأسس يتبعها العامل الأجنبي ويسير عليها"، متسائلاً: العمال الأجانب الموجودون في المملكة حالياً على كثرتهم، من الصعب السيطرة عليهم في ظل نظام الكفالة الحالي، فماذا سيكون عليه الوضع في حال إلغائه نهائياً؟ مبيناً أن نظام الكفالة معمول به في البلاد منذ عقود من الزمن، ونجح إلى حد ما في السيطرة على حركة تنقل العمال وفق احتياجات مجالات العمل، وإلغائه في بلد مثل المملكة على اتساعها وتعدد بيئات العمل في أرجائها، قد يحدث نوعاً من الربكة والعشوائية في بعض مجالات العمل، خاصة التي سيقبل عليها العمال بكثافة، بينما ستشكو مجالات عمل أخرى من ندرة العمال فيها.

وأبدى تخوفه من أن ينعكس إلغاء نظام الكفالة، بشكل مباشر وسلبى على مبدأ السعودية، وتوطين الوظائف في القطاع الخاص، وقال: "كلنا يعرف حجم البطالة التي يعاني منها شبابنا وفتياتنا، وأخشى إن ألغي نظام الكفالة، فيضعف جانب السعودية، بعد أن يكون للعامل الأجنبي الحرية في الانتقال من وظيفة إلى أخرى، دون رابط أو نظام يحد من هذا الأمر".

وأرجع "بسام الراشد" -رجل أعمال- سبب هروب العمال من مكفوليهم، إلى نظام الكفالة وشروطه التي تمنح للكفيل صلاحيات عدة للتحكم في مكفوله، وقال: "هذه الصلاحيات استغلها بعض الكفلاء أو أرباب العمل بشكل خاطئ"، داعياً إلى تغيير نظام الكفالة خاصة أن مسماه الحالي وبعض بنوده فيها تقييد للعمال الأجانب والتحكم فيهم، ولكن يجب أن يكون التغيير بدرجة معينة تضمن استقرار سوق العمل، وعدم حدوث ربكة فيه، مشيراً إلى أن بنود نظام الكفالة بصورتها الحالية أزج الكثير من المنظمات الحقوقية الدولية وبعض الدول المصدرة للعمالة، التي رأت فيه مخالفات لحقوق الإنسان وحقوق العمال، مبيناً أنه قبل نحو عام، ألغت وزارة العمل مسمى الكفيل والكفالة.

وقال إن هناك رب عمل وعمالاً، ولكن طرح هذه المسميات لم يقض على الأساسيات والثوابت في نظام الكفالة، ولم يمح الأراء السلبية عن نظام الكفالة، ذاكراً أن هذا النظام كان سبباً مباشراً في تكديس العمالة التي تأتي على ما يسمى بالتأثيرات الحرة، دون أن يكون لها عمل حقيقي داخل المملكة، ثم تسريحها هنا وهناك، فبعضهم قد يجد عملاً، والبعض الآخر يجلس عاطلاً مما قد يشجعهم هذا على ارتكاب الحوادث والجرائم وعمليات السرقة والسطو.

وأضاف أن إلغاء نظام الكفالة، سيقضي على المتاجرة بالتأثيرات، وسيكون كل عامل في المملكة، له عمل، ومن ليس له عمل سيرحل عن البلاد فوراً.

## تكاليف مفتشين

وأوضح "محمد الحريقي" -رجل أعمال- أن من بين العمالة الأجنبية في المملكة، فئات عدة غير متعلمة، ولديها نزعة إجرامية، وتبحث عن المال الوفير في أي مجال عمل، وهذه الفئة إذا لم تحس أنها مقيدة بأنظمة ولوائح عمل، كالتي هي موجودة في نظام الكفالة، لفعلت أي شيء مقابل الحصول على المادة، في الوقت نفسه هناك كفلاء استغلوا صلاحياتهم التي منحها لهم نظام الكفالة، وظلموا العمالة، بل وساموهم على حقوقهم من أجل نقل كفالاتهم إلى آخرين، أو من أجل حصولهم على تأشيرات نهائية، وهذا واقع عايشناه جميعاً، ونعلم به، مضيفاً أن مثل هذه الصلاحيات يجب أن تذهب دون رجعة، بإلغاء نظام الكفالة، والبحث عن أنظمة أخرى، تضمن للعامل الأجنبي مزيداً من الحرية، وتضمن لرب العمل حقوقه المادية، وكذلك استمرارية العمل في منشأته، وفي الوقت نفسه، تضمن للدولة عدم حدوث ربكة في سوق العمل، وعدم التأثير على مبدأ السعودة وتوطين الوظائف.

ودعا "د. محمد بن دليم القحطاني" -اقتصادي- إلى تحديث نظام الكفالة، وإدخال تعديلات عليه، وقال: "نظام الكفالة مهم جداً، وأرى أن إلغاءه خطأ كبير وخطوة غير محسوبة، علينا أن نحسب لها ألف حساب قبل أن نخطوها، ولا مانع من تحديث بعض بنود نظام الكفالة، مع المحافظة على بنوده الأساسية، وتكاليف مفتشين من وزارة العمل لمراقبته ومتابعته، لضمان تنفيذ بنوده"، مضيفاً أن لنظام الكفالة سلبيات عدة، في ظلم بعض العمال المترمين والمنضبطين وتقييد حريتهم، ولكن له فوائد عدة، أهمها السيطرة على حركة تنقل العمال بين المؤسسات والشركات، مؤكداً أن قرار إلغاء الكفالة سيؤثر كثيراً في سوق العمل، وسيقضي على السعودة، ويمنح الأفضلية للعامل الأجنبي على المواطن، مبيناً أن ظاهرة تكديس العمالة الأجنبية دون عمل، ستبقى موجودة في المملكة، حتى بعد إلغاء الكفالة.

## خلق فجوة

وطالب "إبراهيم آل بحري" -مستشار قانوني- باستحداث نظام تتوافق نصوصه مع متطلبات ومتغيرات سوق العمل، حيث أن سبب قضايا السرقات والجرائم من قبل العمالة الكفيل وتعسفه، مؤيداً التغيير إلى الأفضل وليس الإلغاء، موضحاً أن النظام تعنّيه بعض الإشكالات القانونية، فقد يتم الاتفاق مع العامل على راتب قد يكون كبيراً إلى حد ما، إلا أنه يفاجأ عند وصوله بتخفيض هذا الراتب إلى أقل من نصف ما كان يتوقعه، وبما أن هذا العامل فقير في الأصل، وربما يكون قد باع كل ما يملك من أجل السفر، فإن طريق العودة أو الرفض يكون مسدوداً، مما يدخل العامل في دوامة بين الجهات الحكومية أو يدفعه إلى الهروب، مطالباً أن تكون العلاقة التعاقدية بين الطرفين محكمة وبإشراف جهات مختصة في ظل وجود محاكم عمالية، مبيناً أن من عيوب النظام فتح المجال لإنشاء سوق سوداء للمتاجرة بالتأثيرات، ناصحاً بالحد منها، عبر تفعيل عقوبات صارمة ورادة.

## لا يوجد تقييد

وقال "حسين جلال آل سنان" -محامي- لا يمكن لنظام الكفيل في المملكة أن يكون مخالفاً قانونياً؛ لأنه صادر عن سلطة تشريعية، مضيفاً أن "الكفيل" يخسر مبالغ طائلة في جلب العامل، وكذلك في تدريبه، إضافة إلى دفع نفقات كثيرة منها الإقامة والتأمين الطبي والسكن، وفي النهاية يذهب عنه العامل، مشيراً إلى أن نظام العمل والعمال كحال قوانين العالم تقريباً كانت موادها جميعها في صالح الطرف الأضعف الذي هو في هذه الحالة العامل، ولا يوجد مادة يمكن أن تفسر على أنها تقييد لحريته، بل على العكس أنها دافع للاستقرار النفسي والوظيفي لدى جميع العمال، موضحاً أنه إذا كانت المشكلة في الألفاظ، فيمكن تغيير لفظ الكفيل لأي لفظ آخر، ولكنها بكل تأكيد ليست الحل أو الهدف، مبيناً أن هناك مطالب وطنية

وعملية كخفض العمالة السائية، وكذلك تناسب أجور العمالة مقابل إمكاناتهم تناسباً مع العرض والطلب، مقترحاً تعديل كل ما له علاقة بالكفيل لدى نظام الإقامة من صاحب العمل إلى الجهات الحكومية المعنية بشكل عام، ليكون بقاءه تحت مسؤولية الدولة تعلم متى دخل ومتى يجب عليه أن يغادر، حتى لا يصبح عدد العمالة أكثر من عدد المواطنين. وأضاف في ظل نظام العمل والعمال الحالي ومكاتب تسوية المنازعات العمالية في مختلف المناطق لا يمكن التعويل على الادعاءات التي تحاول تصوير السبب وراء الأساليب الإجرامية من قبل بعض العمالة هي من قبل تعسف الكفيل وعدم اعطائه راتبه؛ لأن هناك عمالة تمارس نشاطات إجرامية بشكل منظم تذهب لها رغبة منها في الربح السريع والكبير من خلال ممارسات التزوير والاختلاس أو السرقة، ومما لا شك فيه أن العامل لا يمكن أن يمارس مثل هذه النشاطات الإجرامية بكل أريحية إلا عند هروبه، أو يكون قد اشترى تأشيرته من صاحب العمل. إعادة صياغة

ورأى "حمود الخالدي" -محامي- أن نظام الكفيل في المملكة يُرتب العمل حقوقياً وأدبياً ومالياً بين الطرفين، ويحتاج إلى تحديثات ليواكب تطور سوق العمل، مؤكداً أنه يوجد في نظام العمل بعض الملاحظات واجبة التعديل بشكل عام، وتحتاج إلى إعادة صياغة لها، لكن للأسف لم يُعتمد مستشارين وخبراء لأداء تعديلات وتطويرات لازمة لنظام العمل، موضحاً أن النظام الحالي يُحمل الكفيل أو رب العمل المسؤولية الكاملة للعامل داخل المملكة، إلا أنه يوجد عيوب منها سيطرة رب العمل للضغط على العامل للتنازل عن حقوقه، أو تصل أحياناً إلى تسفيره مما يدخله في عملية المساومات، مبيناً أن النظام الحالي للكفالة مر بعدة تغيرات حصلت في الأعوام الماضية، مثل حرية التنقل داخل المملكة بدون إذن الكفيل ما دام يحمل رخصة إقامة سارية المفعول، وكذلك السماح بمراجعة الجهات الحكومية وغيرها للحصول على الخدمات، إلى جانب أنه لا يجوز لصاحب العمل أن يحتفظ بجواز سفر الوافد أو جوازات سفر أفراد عائلته، وفي نهاية المطاف أرى أن التعديل هو الأولي وليس التغيير.

وأضاف أن القضايا التي ترتبها العمالة مشتركة بين العامل ورب العمل، فقد يكون الكفيل سلبياً في تعامله، مما قد يشعر العامل بالمهانة والغبن والظلم، مما ينتج عنه بعد ذلك أن يتخذ المكفول الجريمة طريقاً ومنهجاً، انتقاماً وإضراراً بالآخرين.

لا توجد حلول

وأشار "الخالدي" إلى أن سوق العمل في المملكة تعج بالكثير من العمالة الوافدة التي تتقن بفكرة الهروب من رب العمل والتجول من مكان إلى آخر، وهي تتبادل مثل هذه الأفكار للعلم بعدم وجود عواقب على ذلك، موضحاً أن العمالة الهاربة عتباً يُضاف إلى قضايا العمل، وحتى اليوم لا توجد حلول قوية وعملية، على الرغم من النجاح في محاربة تخلف الحجاج والمغتربين بعد أداء مناسكهم، مُبيناً أن لوزارة العمل دوراً في مواجهة هذه الظاهرة، فالسوق تحتاج إلى تنظيم، ومتى تحركت فإنها ستجد الأجهزة الحكومية معها في مواجهة هذه الظاهرة، للتغلب عليها، ذاكراً أن هناك مستثمرين أجانب ومحليين يعملون على بيع التأشيرات التي منحها لهم وزارة العمل، حيث رصد عدد من الجهات الرقابية هذه الممارسات، والتي تعد مخالفة صريحة لأنظمة العمل في المملكة.

«رب العمل» أم «الكفيل»!

قال "علي سالم آل سرور" -رجل أعمال-: إن وزارة العمل ألغت قبل نحو عام مسمى "الكفيل"، وأطلقت عليه مسمى "رب العمل"، إلا أن مسمى الكفيل مازال موجوداً في الصحافة المحلية، وكان يستوجب أن يصاحب تغيير المسمى، حملة إعلامية كبيرة، تصل إلى الجميع في الداخل والخارج، مضيفاً أنه مع نظام الكفالة ويؤيد استمراره بصورته الحالية أو بأي صورة أخرى، فالمهم أن يبقى.

وأشار إلى أن هناك سوقاً سوداء للعمالة المنزلية الهاربة، بسبب وجود شركات تجتذبها وتغريها بالمال، حيث استثمرت هذه الشركات حالات الملل التي عليها بعض العمال من نظام الكفالة.

وحذر من الانصياع لمنظمة حقوق الإنسان أو الجمعيات الحقوقية، وقال: "إذا كانت هذه الجهات لها أجندتها وأهدافها، فنحن أيضاً لنا مصلحتنا وأهدافنا، وتحقيق هذه الأهداف في بقاء نظام الكفالة مع تغيير بعض المسميات، وإذا كان لنظام الكفالة عيوب أو سلبيات، فلا ينبغي معالجة هذه العيوب بإلغاء النظام بأكمله، لأن البديل أيا كان شكله وهويته، سيضر سوق العمل بلا شك".

وطالب بتحديث ومعالجة نظام الكفالة الحالي، عبر إيجاد أنظمة وبنود قانونية تحمي مصالح البلاد أولاً، ورب العمل والعامل ثانياً، ولا مانع من إنشاء جهة متخصصة في مكافحة التستر وهروب العمالة. فوضى عمالية وحالات هروب!

طالب "سالم السالم" -مستثمر في قطاع النقل- بالمحافظة على نظام الكفالة كما هو دون تغيير، وقال: "إذا نظرنا إلى سوق العمل في المملكة، نجد أن فيها فوضى عمّالية واضحة، من حالات هروب تحدث يومياً، وتستر متعمد لمشروعات استثمارية، مسجلة بأسماء مواطنين، ويديرها عمال أجانب"، مشيراً إلى أن هذه الفوضى تبلغ ذروتها في قطاع النقل في المملكة، حيث يتم انتقال العمال الأجانب من مؤسسات إلى أخرى، بدافع إغراءات وظيفية، متمثلة في زيادة الرواتب، وبقيّة الحوافز، والغريب أن هذا يحدث في ظل العمل بنظام الكفالة، فما بالنا إذا ألغي؟. وشدد على أهمية تكثيف عمليات المراقبة على شركات تشغيل العمالة، لضمان التزامها بالأنظمة والتشريعات المنظمة لعمل العمال الأجانب في المملكة، وأقصد بها أنظمة الكفالة، التي تحوي ضوابط كثيرة، سنخسر إذا ألغي هذا النظام. وأضاف: إذا كان ولا بد من إلغاء نظام الكفالة لأسباب تراها الجهات المعنية ضرورية، فلا مانع أن يتم الإلغاء على فئات معينة من العمالة الأجنبية، مثل فئة الأطباء والعلماء والأكاديميين في الكليات والجامعات، وهؤلاء لديهم من العلم والدراية، وثقافة الاستمرار في العمل، ما يجعلهم يحترمون القوانين والأنظمة. ونصح ببقاء نظام الكفالة مطبقاً على بقية العمال، للسيطرة عليهم، نظراً لتفاوتهم في الثقافات والعادات، حيث إنهم لا يتمتعون بثقافة الاستمرار والثبات في عمل معين، ونجدهم ينتقلون من وظيفة إلى أخرى بحثاً عن الراتب الأعلى.



## مكافحة الفساد: أحد مستشفيات الصحة "معطل منذ خمسة أعوام والهيئة تطلب التحقيق"

المصدر: جريدة الرياض الأربعاء 1 ذو الحجة 1433 هـ - 17 أكتوبر 2012م  
<http://www.alriyadh.com/2012/10/17/article776960.html>

الرياض - اسمهان الغامدي  
 تركت وزارة الصحة مستشفى الحرجة بمنطقة عسير لمدة خمسة أعوام بدون عمل أو تشغيل، حتى السنة الحالية 1433هـ، حيث قامت بتشغيله بشكل جزئي رغم حاجة مواطني المحافظة للاستفادة من خدماته، كما أن المقاول المكلف بإنشاء المستشفى لم يستكمل جميع الأعمال محل العقد حسب المطلوب منه. قالت هذا الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد «نزاهة» وأضافت أنه بمتابعة ممثلي الهيئة وضع المراكز الصحية التابعة لمركز الحرجة تبين عدم وجود مدير لمركز صحي الكولة، وإغلاق قسم المختبر في المركز، والذي تبين للهيئة تجهيزه بثلاثة أجهزة مخبرية، رابعها بأغلقة لم يتم استخدامه، وامتلاؤها بالأتربة، واتضح عدم وجود فني للمختبر منذ «4» سنوات!  
 كما تبين أن غرفة النفائات الطبية «الحادة وغير الحادة» تقع بين العيادات من دون تكييف، مما يشكل خطورة لانتشار العدوى وتكاثر الجراثيم، أما مركز صحي الحرجة فتبين عدم وجود مدير له، ووجد أن عيادة الأسنان من دون طبيب، وأنه يوجد جهاز في المختبر لحساب الدم الكامل لكنه غير صالح منذ فترة، وقد أرسل للشركة المتععدة بالصيانة، ومكث لديها فترة 8 أشهر، ثم أعادته غير صالح وما زال كذلك، بسبب إهمال المتعهد، وغياب المسؤولية في المركز.  
 كما أنه لا يوجد في المركز سوى فني مختبر واحد، مع العلم أن ثلاثة مراكز منها مجهزة بأقسام المختبرات وهي «الكولة، راحة سرحان، الفيض» منذ أربع سنوات ومتركة من دون فني مختبر، مما ترتب عليه تأخر استفادة المواطنين من خدماتها، ويوجد أربعة مراكز مجهزة بأقسام الأشعة، وأحد هذه المراكز لا يوجد فيه فني أشعة منذ فترة طويلة، وهو مركز الفيض.

وقد طلبت الهيئة التحقيق في الملحوظات والمخالفات وأوجه القصور المشار إليها، وتحديد المتسبب فيها ومجازاته طبقاً للأنظمة، وتوفير الخدمات الناقصة مع التحقيق في أسباب استلام مستشفى الحرجة مع وجود النواقص الجوهرية المشار إليها، وتحديد المسؤولين عن ذلك، والهيئة توضح أنها تستند إلى المادة الثالثة من اختصاصاتها في جميع بياناتها الصادرة والتي صدرت بقرار مجلس الوزراء رقم 165 وتاريخ 1432/5/28هـ، واستناداً إلى الأمر الملكي الكريم 25686 وتاريخ 1433/5/23هـ الذي أسند للهيئة مهمة متابعة توفير الخدمات المقدمة للمواطنين.

## احتلت مكة المكرمة المرتبة الأولى بمعدل أربعة آلاف سبعة آلاف طلب إثبات زواج من غير السعوديين خلال عشرة أشهر في العدل

المصدر: جريدة الشرق الأربعاء 1 ذو الحجة 1433 هـ - 17 أكتوبر 2012م

<http://www.alsharq.net.sa/2012/10/17/539556>

الدمام - فاطمة آل دببس

كشف مصدر مسؤول في وزارة العدل -تحتفظ «الشرق» باسمه- عن تقدم سبعة آلاف شخص إلى محاكم المملكة خلال عشرة أشهر بهدف إثبات عقد زواج أحد طرفيه غير سعودي الجنسية، واحتلت مكة المكرمة المرتبة الأولى في إثبات عقد الزواج الذي يكون أحد طرفيه أجنبياً بمعدل أربعة آلاف وطلبين، تليها المدينة المنورة بـ 1400 ثم الشرقية في المرتبة الثالثة بمعدل 1200 قضية في حين لم تشهد محكمة جدة إلا طلبين والرياض شهدت طلباً واحداً.

مشكلات متعددة

وعرض المحامي، والمستشار القانوني، عبدالعزيز الزامل الإشكالات التي تنتج من الزيجات التي يكون أحد طرفيها أجنبياً، كالمشكلات الشخصية التي أبرزها حضانة الأطفال عند تنازع الزوجين، أو هروب الزوج بأبنائه خارج المملكة، ومشكلة تنصل الزوج أو الطليق الأجنبي من نفقة أطفاله كونه خارج المملكة، وتعليق المرأة فترة طويلة بسبب خروجه من المملكة، وعدم استلامه صك الطلاق، فضلاً عن المشكلات الاقتصادية كاستغلال ذوي النفوس الضعيفة لأسماء الزوجات في استخراج سجلات تجارية بأسمائهن، أو أخذ وكالة عامة من الزوجة والتصرف فيها بسوء نية كتحميلها لديون، مع عدم اتضاح ذلك إلا بعد هروبه خارج المملكة وعودته إلى بلده، مؤكداً أن أمور الزواج التي يكون أحد طرفيها أجنبياً نظمتها لائحة زواج السعودي بغير السعودية والسعودية بغير السعودي وهو القرار الوزاري الصادر منذ 1422 برقم 6874.

استغلال الوكالة

بينما قالت المواطنة سارا فيصل إنها بعد سفر زوجها الأجنبي بشهر فوجئت بورقة طلاقها تصلها إلى منزلها، وبعد مضي فترة استدعيت من إحدى المحاكم لدعوى رفعها شخص آخر بمبلغ مليون ريال، حيث إن طليقها الأجنبي أبرم عقوداً مع عدد من الأشخاص بموجب وكالة سابقة عملتها له وتسلم المبلغ ثم عاد إلى بلاده وهي من تحملت المسؤولية لأن العقد باسمها.

وأوضحت نورة محمد أنها بقيت عاماً كاملاً في حالة هلع وحزن جراء قيام طليقها الأجنبي بأخذ ابنتها والسفر بها بين دولة وأخرى، حيث إنها لم تكتشف السفر إلا بعد خروجه من المملكة، وتطلب الأمر رفع دعوى للمحكمة العامة، والقاضي عمل على مخاطبة الخارجية والسفارات.

اضطراب الهوية

في حين بين الأجنبي عبدالله باشماخ أنه أثناء إبرام عقده من سعودية فوجئ بتحذير القاضي لزوجته من قيامها بتمكين زوجها من الحصول على الجنسية السعودية، وأكد باشماخ أنه لم يكن هدفه من الزواج الحصول على الجنسية رغم محاولاته السابقة للحصول عليها، وأضاف باشماخ أنه كان يهدف من الزواج بالسعودية إلى تسهيل أمور أبنائه كي لا يتعرضوا للمشاق التي تعرض لها هو، ولكن هذا الهدف لم يتحقق أيضاً حيث إن أبنائه حملوا جنسيته هو.

وأشار الاختصاصي النفسي فيصل العجيان، إلى إمكانية تعرض الأطفال إلى «اضطراب الهوية» الذي ينتج من اختلاف عادات والديه والفوارق الثقافية ما يسبب تشتتاً للطفل مع جهله لمن يجب أن يقتدي به، مشيراً إلى أن المرأة هي الحلقة الأضعف في كافة عقود الزواج، الأمر الذي قد ينتج عنه عديد من المشكلات النفسية لها، بعد مضي فترة من الزواج.



## أكد اهتمام النظام الجديد بالتخصص النوعي

**العيسى: سيتم سلخ القضاء التجاري إلى العام.. وتسمية**

**محاكم للأحوال الشخصية قريباً**

المصدر: جريدة الشرق الأربعاء 1 ذو الحجة 1433 هـ - 17 أكتوبر 2012م

<http://www.alsharq.net.sa/2012/10/17/540086>

الرياض - يوسف الكهفي، محمد العوني  
قال وزير العدل رئيس المجلس الأعلى للقضاء الدكتور محمد بن عبد الكريم العيسى: إن القضاء التجاري بقضاته وموظفيه وبمادته القضائية، لا سيما المبادئ والأحكام، سيتم سلخه إلى القضاء العام، والاختلاف هنا هو اختلاف مظلة لا اختلاف منهج، ولا اختلاف يتعلق بالأسس. ويسعد المجلس الأعلى للقضاء في إطار عمله المؤسسي من لدن أعضاء المجلس من أصحاب المعالي والفضيلة أن يستثمر هذا التخصص النوعي في كافة المواد القضائية. وقال الوزير: إن القضاء التجاري في المملكة العربية السعودية كان قائماً منذ 25 عاماً تحت مظلة القضاء الشرعي، وهو ليس حديث عهد أو نظام جديد، ويصدر أحكاماً شرعية، وينظره قضاة شرعيون مشمولون بنظام القضاء في تعيينهم، والتعقب عليهم في أحكامهم وفق أحكام النظام. وقال: أقول هذا لأعلق على من يعتقد أن القضاء التجاري في المملكة حديث عهد بالإنشاء. بعد النظام الحديث هناك مبادئ قضائية أصدرها قضاة الدوائر التجارية في ديوان المظالم منذ أكثر من ربع قرن، اطلع عليها كثير من المهتمين والمختصين بالقضاء والحقوق وفي الشأن الأكاديمي من الدارسين والباحثين، ونظروا بها. جاء ذلك خلال رعاية الوزير الحفل الختامي للبرنامج التدريبي الثاني لقضاة المحاكم التجارية الذي أقيم في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية أمس، وتوقيعه مذكرة تفاهم وتعاون مع الجامعة بحضور مدير جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية الأستاذ الدكتور سليمان بن عبدالله أبا الخيل. وأضاف قائلاً: عندما نتحدث عن القضاء التجاري فإننا نتحدث عن المادة المتخصصة والقضاء النوعي. وقال: إن النظام الجديد للقضاء حُفّ بالاختصاص النوعي، ولا أقول أوجد بل أقول عزز من التخصص النوعي فأوجد محاكم عامة وتجارية وعمالية وللأحوال الشخصية والجزائية. وقال يجوز للمجلس الأعلى للقضاء أن ينشئ محاكم متخصصة أخرى بعد موافقة الملك عليها وفق أحكام نظامية. وبين أن المادة التجارية محور مهم من محاور التدريب القضائي في إطار مشروع خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله، لتطوير مرفق القضاء. وأكد الوزير أنه سيتم في القريب العاجل إنشاء أو تسمية محاكم للأحوال الشخصية، وقال: نحن على عهد قريب فيما يتعلق بالمحاكم العمالية، مؤكداً أن منظومة القضاء مستمرة في تطورها، بعون من الله، ثم بدعم خادم الحرمين الشريفين، في إطار مشروعه الميمون والتاريخي لتطوير مرفق القضاء الذي حقق، والله الحمد، منجزات عدة في جانب الموارد البشرية والتدريب تحديداً، وفي التقنية. وقال العيسى: لن أدخل في تفاصيل الحصول على تنويهات دولية في هذا الجانب لأنها لا تهمنا بشكل رئيسي بل يهنا المضمون وما لمسّه المواطن والمقيم على أرض المملكة من تحقيق للعدل وتقديم للخدمات لهذه المنجزات العدلية وهذه الصروح العدلية التي قوامها كفاءتنا الشرعية. وقال: نحرص في الوزارة كل الحرص على تعاهد الموارد البشرية بالتدريب ومواصلة التأهيل، مشيراً إلى أن الإنسان لا يقف عند مستواه الأكاديمي وإن بلغ فيه مبلغه، فالعلم مستمر تحصيلاً وتطبيقاً ونحن في الوزارة بالتعاون المستمر مع المجلس الأعلى للقضاء على تنسيق مؤصل ومؤسس، بإسناد من القطاعين العام والخاص، وبإسناد خاص أيضاً من لدن الجهات الأكاديمية وفي طليعتها جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية ولا سيما المعهد العالي للقضاء.

وكان الحفل الختامي للبرنامج التدريبي الثاني لقضاة المحاكم التجارية، قد شمل 22 قاضياً من مختلف المحاكم التجارية في المملكة العربية السعودية، ونظمه المعهد العالي للقضاء في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية. وذكر مدير الجامعة أن مذكرة التفاهم والتعاون التي وقعها الوزير أمس، ستكون منطلقاً لأعمال أخرى مع وزارة العدل والمجلس الأعلى للقضاء. وأوضح أبا الخيل، أن الجامعة لا تخصص نوعاً من المحاكم دون أخرى بل إنها تُعنى بجميع المحاكم والأنظمة القضائية.

مشاهدات من الحفل الختامي

تبادل وزير العدل ومدير الجامعة الأحاديث الجانبية مساءً، بعيداً عن سمع الإعلاميين والحضور. تأخر موعد انطلاق الحفل الذي كان مقرراً في الساعة العاشرة صباحاً إلى الساعة الحادية عشرة، ما أصاب البعض بالملل، وكانت الهواتف المحمولة خير مسلي. اعتذر وزير العدل لبعض الإعلاميين عن الإدلاء بأي تصريح لارتباطاته، مع إعطاء وعود بالإجابة عنها مكتوبة أو عن طريق المتحدث الإعلامي. أعطى عميد المعهد العالي للقضاء عبدالرحمن السند، وعوداً للصحفيين بأن يدلي لهم بتصريحات بعد توديع الوزير .. إلا أنه اختفى فجأة، ولم يعلم له أحد طريقاً.



## وزير التربية: نظام راتب المعلمين سيصدر قريباً وسننشئ

### مركزاً لتطوير اللغة العربية

المصدر: جريدة الشرق الأربعاء 1 ذو الحجة 1433 هـ - 17 أكتوبر 2012م

<http://www.alsharq.net.sa/2012/10/17/540007>

جدة - فوزية الشهري

أكد وزير التربية والتعليم الأمير فيصل بن عبدالله أن نظام راتب المعلمين سيصدر قريباً، متضمناً ميزات مادية ومعنوية عديدة للمعلمين والمعلمات ويحفظ لهم حقوقهم، وقال الوزير إن إعطاء المعلمين حقوقهم كاملة دون نقصان هو الهم الأكبر لوزارته. وأشار، عقب تفقده صباح أمس لمدرسة اليمامة الابتدائية بشمال جدة، إلى أن الوزارة ستنشئ مركزاً للأبحاث والتطوير لمادة اللغة العربية في المدينة المنورة للبحث في آليات تطوير تدريس المعلمين والمعلمات للغة العربية وتطوير مناهجها لتصبح أكثر قوة وفاعلية باعتبارها لغة القرآن الكريم. وأوضح أن المعلم والمعلمة والإدارة المدرسية هم نقطة الارتكاز الحقيقية لنجاح العملية التعليمية، وهو سر اهتمام الوزارة بهم. وكان الوزير تفقد فصول المدرسة ومعامل الحاسب الآلي والعلوم وتحدث مع الطلاب والمعلمين واستمع إلى آرائهم ومطالبهم وطموحاتهم، وأدى صلاة الظهر في مسجد المدرسة مع طلاب ومعلمي المدرسة. وعقب جولته التي رافقه فيها مدير عام التربية والتعليم في جدة عبدالله بن أحمد الثقفي ومدير مكتب التربية والتعليم بشمال جدة خالد الحارثي، أعرب الوزير عن شكره لمنسوبي المدرسة إدارة ومعلمين على ما شاهده من جهود تربوية وتعليمية وأنشطة متنوعة ترتقي بالطالب فكرياً وتعليمياً وصحياً.

## الجزائرية "تحكم بسجن 16 متهما بـ الإرهاب" ... وتبرئ واحداً

المصدر: جريدة الحياة الأربعاء 1 ذو الحجة 1433 هـ - 17 أكتوبر 2012م

<http://alhayat.com/Details/445386>

الرياض - «الحياة»

أصدرت المحكمة الجزائية المتخصصة أمس أحكاماً ابتدائية بسجن 16 سعودياً، بينهم يمني واحد، متهمون بتشكيل خلية إرهابية تنتمي إلى تنظيم القاعدة، والتخطيط والشروع في تنفيذ عمليات إرهابية داخل المملكة، استهدفت منابع النفط، تنفيذاً لأوامر أحد قادة «التنظيم»، والشروع في اغتيال شخصيات في الداخل لزعزعة الأمن، تحقيقاً لأغراض تنظيم القاعدة، وإقامة معسكرات تدريبية للمجندين لصالح «القاعدة» في الداخل والعراق، وترتيب تواصلهم مع منسقين في سورية لإدخالهم إلى العراق، وتوفير الأسلحة والدعم المالي لتلك الأعمال، كما برأت متهماً واحداً من تهمة «الإرهاب». وبحسب بيان صدر عن وزارة العدل أمس، فإن الحكم تضمن رد طلب المدعي العام الحكم على المدعى عليهم الأول والثاني والثالث والرابع والخامس بالقتل تعزيراً، لعدم ثبوت الموجب المقتضي لذلك واحتياطاً للدماء المعصومة، كما دان الحكم المتهمين بجرائم عدة، جاء من بينها إدانة المدعى عليهم الأول والثاني والثالث بالاشتراك في التشاور مع أحد المتعاونين مع تنظيم القاعدة، يقيم في سورية في اغتيال شخصيات اجتماعية، لإثارة فتنة وإشغال رجال الأمن بها، وكذلك في اغتيال مدير إحدى الشركات الوطنية، والتباحث لاستهداف معمل النفط في بقيق، وكيفية إصابة الغلايات فيه والسلاح المؤثر فيها وتغيير البرمجة بواسطة الكمبيوتر، تلبية لدعوة أحد قادة «تنظيم القاعدة» باستهداف معامل النفط في الخليج. كما دان الحكم المتهمين بالتواصل مع عدد ممن ينسقون أو يرغبون في الخروج للقتال في العراق، وتنسيق سفر عدد من الشباب إلى هناك، واستعراض طلب أحد الأشخاص المتضمن وجود أشخاص في اليمن لديهم حقيبة تحوي مواد بيولوجية أو نووية يرغبون في تهريبها إلى الزرقاوي في العراق، إضافة إلى تمويل الإرهاب بالتنسيق مع أحد المتعاونين مع تنظيم القاعدة يقيم في سورية، والتعامل مع متخلفين في البلاد والذهاب إلى اليمن لشراء مجموعة من القنابل وأسلحة حربية متنوعة من نوع (البিকা) والـ(آر بي جي) مع قذائفها ومواد متفجرة (تي إن تي) ورشاشات وتسليم ثمنها، وذلك للقيام بعمليات في الداخل وبخاصة استهداف مواقع الأجانب. ودانت المحكمة بقية المتهمين بجرائم مختلفة تشمل حيازة الأسلحة والمتاجرة فيها والتدريب والتدريب على استخدامها بقصد الإخلال بالأمن، وتمويل الإرهاب، والافتئات على ولي الأمر بالخروج والتنسيق لخروج الشباب إلى مواطن فتنة للمشاركة في القتال فيها.

ولم يثبت لدى المحكمة أن قصد المدعى عليه (الـ 12) الإخلال بالأمن باشتراكه في حيازة أسلحة من دون ترخيص، وتسببه على من يتاجر بها، وقررت ترك تحديد عقوبته إلى الجهة المتخصصة، في حين قضت بمعاينة الآخرين بالسجن، وذلك بسجن المتهم الأول 25 عاماً من تاريخه توقيفه، ومنعه من السفر بعد خروجه مدة 25 عاماً، وسجن المتهم الثاني 25 عاماً من تاريخ توقيفه، ومنعه من السفر بعد خروجه مدة 25 عاماً، وسجن المتهم الثالث 12 عاماً من تاريخ توقيفه، ومنعه من السفر بعد خروجه مدة 12 عاماً، وسجن المتهم الرابع 12 عاماً من تاريخ توقيفه، ومنعه من السفر بعد خروجه مدة 12 عاماً، وسجن المتهم الخامس 6 أعوام من تاريخ توقيفه، ومنعه من السفر بعد خروجه مدة 6 أعوام، وسجن المتهم السادس 5 أعوام من تاريخ توقيفه، ومنعه من السفر بعد خروجه مدة 5 أعوام، وسجن المتهم السابع عاماً واحداً من تاريخ توقيفه، ومنعه من السفر بعد خروجه عاماً واحداً، وسجن المتهم الثامن 4 أعوام و6 أشهر من تاريخ توقيفه، ومنعه من السفر بعد خروجه 4 أعوام و6 أشهر، وسجن المتهم التاسع 8 أعوام من تاريخ توقيفه، ومنعه من السفر بعد خروجه مدة 8 أعوام، وسجن المتهم العاشر 3 أعوام و6 أشهر من تاريخ توقيفه مع إبعاده عن البلاد بعد خروجه، ومنعه من دخول المملكة، وسجن المتهم (الـ 11) 7 أعوام و6 أشهر من تاريخ توقيفه، ومنعه من السفر بعد خروجه 7 أعوام و6 أشهر، وسجن المتهم (الـ 13) 5 أعوام من تاريخ توقيفه، ومنعه من السفر بعد خروجه 5 أعوام، وسجن المتهم (الـ 14) 15 عاماً من تاريخ توقيفه، ومنعه من السفر بعد خروجه 15 عاماً، وسجن المتهم (الـ 15) 6 أعوام من تاريخ توقيفه، ومنعه من السفر بعد خروجه 6 أعوام، وسجن المتهم (الـ 16) 3 أعوام من تاريخ توقيفه، ومنعه من السفر بعد خروجه 3 أعوام، وسجن المتهم (الـ 17) 4 أعوام من تاريخ توقيفه، ومنعه من السفر بعد خروجه 4 أعوام.

واعترض على الحكم الابتدائي كل من المدعي العام والمتهمون الأول والثاني والثالث والرابع والخامس والسادس والثامن والتاسع والـ11 والـ12 والـ14 والـ15 والـ16 والـ17.



## ارتفاع قضايا التستر التجاري 155٪

المصدر: جريدة عكاظ الأربعاء 1 ذو الحجة 1433 هـ - 17 أكتوبر 2012م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20121017/Con20121017540865.htm>

محمد الغامدي (الرياض) ارتفع عدد قضايا التستر التجاري الواردة إلى وزارة التجارة في مدن ومحافظات المملكة إلى 381 قضية بزيادة بلغت 155 في المائة.

وقالت الوزارة في تقرير لها إن هذه القضايا واردة من جهات حكومية أو مواطنين ومقيمين أو نتيجة جولات تفتيشية لأعضاء ضبط التستر التجاري وبلغ عدد القضايا المحالة إلى هيئة التحقيق والادعاء العام بموجب المادة الثانية من نظام مكافحة التستر التجاري 122 قضية بنسبة 32 في المائة وذلك لاختصاصها بالتحقيق والادعاء في مخالفة أحكام نظام مكافحة التستر التجاري ولعدم كفاية الأدلة والقرائن لاتهام أطراف بموجب المادة 5 من اللائحة التنفيذية لنظام مكافحة التستر التجاري، قامت بحفظ 80 قضية بنسبة 21 في المائة ولا تزال 179 قضية تحت الدراسة والإجراء بنسبة 47 في المائة. وتصدر فرع الوزارة في جده قائمة القضايا الواردة بـ 80 قضية بنسبة 21 في المائة، ثم فرع الوزارة في المنطقة الشرقية بـ 59 قضية وبنسبة 15 في المائة، ثم فرع الوزارة في مكة المكرمة بـ 54 قضية بنسبة 14 في المائة.



## 6 سجناء سعوديين مضربين عن الطعام منذ 23 يوما

## نقل عزام إلى السجن الانفرادي تمهيدا لإعدامه

المصدر: جريدة عكاظ الأربعاء 1 ذو الحجة 1433 هـ - 17 أكتوبر 2012م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20121017/Con20121017540976.htm>

ثامر قمقوم (عرعر) كشفت مصادر «عكاظ» من داخل العراق أن السجين عبدالله عزام القحطاني بدأ إضرابا مفتوحا عن الطعام بعد أن بلغته أنباء شبه مؤكدة باقتراب موعد تنفيذ حكم الإعدام بحقه، عقب نقله إلى زنزانة انفرادية، ووصول 23 سجيناً محكوماً بالإعدام من سجن الناصرية إلى سجن الشعبة الخامسة وهو نفس السجن الذي يوجد به القحطاني. وكشفت ذات المصادر أن إضراب السجين السعودي عزام مستمر لحين تحقيق عدد من مطالبه أو إعدامه، لافتة إلى أن أبرز المطالبات تتمثل في التحرك العاجل لإنقاذه ومن معه من المحكومين بالإعدام، وذلك بتوفير محاكمة عادلة يحضر فيها محام موكل من السفارة السعودية والمحامي الشخصي المكلف بالترافع عنه، فضلا عن إنهاء العقوبة التعسفية المتمثلة في المحاجر الانفرادية والسماح لوكيله (المحامي) بمقابلته.

يشار إلى أن القحطاني كان معتقلا في معسكر «الشرف» والذي أغلق بسبب الانتهاكات التي كانت تمارس ضد المسجونين وقد وقع القحطاني وبصم خلال وجوده في السجن على أوراق لا يعلم فحواها، إذ كشفت هذه الوثائق لاحقا

وفقا لأقوال محاميه، وفي حينه شكلت لجنة لتقصي الحقائق، حيث قدم محامي عزام حثيثاته كاشفا أن المحاكمة الأولى التي أجريت له غير قانونية لأن أقواله أخذت منه تحت التهديد والإكراه كما ثبت قطعا أن الاعترافات تمت بطريقة غير قانونية في معسكر الشرف. وعندها أصدر الرئيس العراقي جلال الطالباني قرارا بإعادة محاكمة القحطاني فتدارك المحققون خطأهم وادعوا عليه قضية جنائية أخرى ليس فيها اعتراف حقيقي بل من الأوراق التي وقع عليها في معسكر الشرف.

وتشير الحثيثات إلى أن عزام كان في سجن الأنبار حينما لفقت له القضية الجنائية وفقا للحيثيات التي قدمها محاميه، والذي بدوره تلقى تهديدات عدة من جهات مرتبطة بجهات رسمية بعدم الاستمرار بالدفاع عنه وقد منع من زيارة موكله في السجن.

من جهة أخرى استمر إضراب السجناء السعوديين الستة في سجون الناصرية بالعراق لليوم الثالث والعشرين على التوالي مطالبين بسرعة نقلهم إلى سجون سوسة في كردستان العراق من أجل رؤية أهلهم وذوهم من الراغبين في لقائهم بسهولة ذلك هناك، وكذلك لوجود معاملة جيدة يلقاها السجناء في سجن سوسة في الوقت الذي يتعرضون فيه إلى التعسف من سلطات سجن الناصرية.

وأكد أحد السجناء في اتصال مع «عكاظ» أنهم سيستمرون في إضرابهم عن الطعام حتى يقضي الله أمرا كان مفعولا وأن تستجيب لهم وزارة الداخلية ويتم نقلهم إلى سجن سوسة في كردستان العراق.



## لجنة التحقيق في وفاة سيامي في جدة

### الصحة: المستشفى الخاص أخطأ التصرف ولم يتخذ الإجراء

#### المطلوب

المصدر: جريدة عكاظ الأربعاء 1 ذو الحجة 1433 هـ - 17 أكتوبر 2012م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20121017/Con20121017541049.htm>

عادل بابكير (جدة)

أحالت الشؤون الصحية بجدة مستشفى خاصا للتحقيق، بعد تساهله في التعامل مع ولادة توأم سيامي لوفادة منذ ثلاثة أيام، توفيا في وقت سابق أمس. وأكد لـ«عكاظ» مدير الشؤون الصحية بمحافظة جدة الدكتور سامي باداود أن المستشفى لم يتخذ الإجراء المطلوب ولم يخاطب إدارة الطوارئ الخاصة، بل أعطوا أهل المريض الأوراق وقالوا اذهبوا وتصرفوا، وهذا تصرف خاطئ وسيحال المستشفى للتحقيق. وأضاف «بالنسبة لنا كشؤون صحية لا ننظر إلى جنسية المريض، بل نهتم بحالته ونعالجها إلى أن تشفى ومن ثم نراجع الأوراق الثبوتية، لذا وجهت لجنة خاصة للتحقيق بهذا الشأن». وكانت الوافدة الأفريقية استنجدت بقربيتها من بني جلدتها التي تعمل خادمة لدى أسرة لمساعدتها حيال ولادتها توأما سياميا أسمتهما حصة وعالية في مستشفى خاص، ما يتطلب سداد ألفي ريال يوميا. وقال سعيد الزهراني (كفيل الخادمة) إن مكفولته استنجدت به، «فذهبت مساء أمس الأول للمستشفى وتقابلت مع سكرتيرة المدير وأبلغتني أنه لا توجد لديهم إمكانات، ونحن خاطبنا وزارة الصحة ولم يأت أي رد من قبلهم». وحاول والد الطفلتين بالتعاون مع سعيد الزهراني الذي بادر بمساعدتهم، التواصل مع الشؤون الصحية. واعترف المدير الطبي للمستشفى الدكتور أحمد زكي لـ«عكاظ» عدم معرفته بآلية التنسيق والتواصل مع الوزارة، وليس لديهم الخبرة الكافية للتعامل مع مثل هذه الحالات «خصوصا أن هذه الحالة لم يسبق لها الحدوث بهذا المستشفى»، مشيرا إلى أنه حاول التواصل مع المستشفيات الحكومية «إلا أنها لم تستجب لتواصلنا». وقال «لا توجد قناة تواصل بيننا وبين وزارة الصحة وكل تعاملنا مع الشؤون الصحية فقط».

وأوضح الطبيب المشرف على الولادة الدكتور أحمد صقر أن المولودتين كانتا تعانيان من التصاق الصدر والبطن وسبب وفاتهما المباشر كان هبوط الدورة الدموية والقلب وكان هناك اشتباه بوجود عيوب خلقية، وقد كانت حالتها غير مستقرة وتحتاج إلى تدخل جراحي عاجل. وقد ووري جثمان التوأم البارحة في مقبرة بريمان بعد وفاتهما بفارق ثلاث ساعات.



## السائقون يدافعون : المدرسات بناتنا ولا نسمح بإيذائهن

### معلومات مكلفات بإصلاح الأعطال وأخريات يفضلن الموت

المصدر: جريدة عكاظ الأربعاء 1 ذو الحجة 1433 هـ - 17 أكتوبر 2012م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20121017/Con20121017541030.htm>

تحقيق نادر العنزي (تبوك)  
مسلسل النقل المدرسي والفواجع الأليمة ومآسي المعلمات لن يبلغ حلقته الأخيرة.. فالمسلسل الطويل يبدأ حلقاته من الجنوب إلى الشمال من الشرق إلى الغرب.. من الماء إلى الماء كما عبرت إحدى المفجوعات بخطر الموت اليومي على الطرق. نجت إحداهن من فاجعة قتل قرّة عينها وفلذة كبدها على يد خادمة لاترحم، لم تنج من غائلة طريق غير مأمون أو من تهور سائق غير مسؤول.

المعلمات يقطن بصوت عال إن وزارة التربية والتعليم لم تأبه بمخاطر الطرق التي تسلكها المعلمة، التي كافحت من أجل حمل رسالة تخدم مجتمعها.. فمتى تتحرك جهات الاختصاص وتستيقظ كي تطبق مشروع النقل المدرسي الآمن وتحوله من مجرد مشروع على الورقة وخطة جافة إلى واقع حي. متى تنفذ تلك الجهات التوجيهات والتعليمات بإنشاء هيئة نقل عام توفر وسائل نقل جيدة ومأمونة ومريحة.

حال يغني عن السؤال  
الحال في الوقت الراهن يغني عن السؤال بل لا يستجلب الدهشة فشركات النقل المخصصة في حمل الطالبات والمعلمات وحتى الطلاب حالها لا تسر.. مركبات خربة، السائقون بلا خبرة أو أصحاب سلوك معوج إما تحت تأثير ما يتعاطونه أو لصغر سن أغلبهم وتهورهم وفي حالات أخرى كبر سنهم.

المعلمات يتعرضن كل يوم إلى أزمات وفواجع في رحلات طويلة تتغلغل في عمق الصحراء أو في سفوح الجبال في مسيرة رعب تبدأ وتنتهي بالرعب والخوف.. نزيف دم مستمر كما تقول إحداهن في تبوك حيث الرحلات الطويلة بين القرى والبلدات والهجر بحافلات تتفاوت أسعار أجرتها كما تتفاوت أساليب وطرق حوادثها.

محطة معلمات القرى  
أم محمد معلمة في تخصص لغة عربية في قرية الجهراء التي تبعد مسافة 110 كلم عن محافظة تيماء، تروي معاناتها اليومية مع زميلاتها: نستيقظ في ساعات الصباح الأولى استعداداً لرحلة العمل التي أمضت به عامين.. نتوجه إلى المحطة التي باتت تعرف بمحطة (انطلاق معلمات القرى) حيث نصعد إلى حافلة أعدها صاحبها لهذا الغرض ويتقاضى 500 ريال من كل معلمة مقابل الرحلة الطويلة، وما أن يكتمل العدد حتى تنطلق الحافلة في رحلة تستغرق ساعة ونصف الساعة،

وتضيف أم محمد، قائد الحافلة شاب في الثلاثين وعلى خلق ودين لكنه اعتاد على السرعة الجنونية الأمر الذي يضعنا في حرج بالغ وخوف أشد حتى نصل إلى هدفنا ثم نبدأ التفكير في رحلة العودة إلى منازلنا.

السعر حسب العدد  
من أم محمد تنتقل الحكاوي إلى نورة معلمة التربية الإسلامية في قرية الكتيب التي تبعد نحو 65 كيلومتراً عن محافظة تيماء وهي الأخرى ليست أوفر حظاً من زميلتها فموعد استعدادهن للتحرك هو ذات موعد زميلتها عند الفجر وتدفع مقابل ذهابها للمدرسة مبلغ 600 ريال شهرياً، تقول نورة إن اختلاف أسعار الحافلات يتم حسابه على أساس عدد المعلمات،

فكلما زاد العدد قل المبلغ وهكذا! وتشرح نورة بعضاً من معاناتها وزميلاتها في الحافلة التي تقلهن إلى المدرسة مشيرة إلى أنها تعطلت عدة مرات في منتصف الطريق وأبدت خشيتها من تعرضها ورفيقاتها إلى مكروه بسبب الحافلة المتهترئة القديمة. أما المعلمة (ف.ع) التي تقطع يومياً مسافة 350 ذهاباً وعودة من مدينة تبوك إلى محافظة ضباء في مركبة خاصة لمواطن برفقة 5 معلمات، فهي تعمل في مجال تدريس مادة التاريخ واضطرت لترك 3 من أطفالها لتباشر عملها في إحدى البلدات البعيدة في ضباء، تقول (سائق المركبة استغل حاجتنا وزاد سعر نقلنا خلال الشهر الثاني من 1800 إلى 200 ريال).

حث المعلمات على القيادة !

وتسرد المعلمة ش.أ وهي معلمة في مركز حالة عمار قصتها حيث تبدأ الرحلة قبل طلوع شمس كل يوم لتغادر هي وسبع من زميلاتها تبوك إلى حالة عمار التي تبعد مسافة 95 كم وتترك الأمهات أطفالهن وأسرهن ما يزيد من معاناتهن وأوجاعهن. وتحكي معلمة قصتها في التنقلات المكوكة بين عدة مراكز وقرى وهجر لسنوات طويلة فتقول كعادة الخريجات مكثت تسع سنوات دون تعيين وبعدها جاء خبر التعيين المفرح المبكي إذ تم توجيهي لإحدى قرى تيماء النائية ومكثت بها عدة سنوات.. معاناتها كما تقول تزداد كونها أم أربعة أطفال وتقطع مسافات من الطرق الوعرة مع من المعلمات. وبعد ثلاث سنوات نقلت إلى مركز القليبة الذي يبعد عن تبوك 120 كم .

أنتن مثل بناتي

في المقابل دافع سائقون عن أحوالهم وقال أبو راكان 62 عاماً أنه يعمل على نقل المعلمات إلى قرى تبوك منذ 4 سنوات ويعتبرهن مثل بناته، مشيراً أنه لا يسمح لأي كائن من كان بالتعرض لهن أو مسهن بأية كلمة. وزاد أن جميع المعلمات يعرفن من هو أبو راكان فيتعاملن معي تعامل البنات لأبيها. وعن مركبته يقول أبو راكان، أنقل المعلمات بواسطة جيب صالون من طراز 89 وأجد رزقا جيداً ولم تحدث لي أية حوادث أو مخاطر.

نبأ غير سار

أبو سعود سائق حافلة يروي قصة أصعب موقف عندما كنت أنقل 3 معلمات من تبوك إلى مركز الشرف 200 كم عن تبوك تلقت إحدى المعلمات نبأ وفاة والدها عند وصولنا إلى مدرستها، فاضطرت للعودة مجدداً إلى مدينة تبوك إلا أن مركبتنا تعرضت لعطل، الأمر الذي جعلنا نستغيث بمركبة أخرى. أما أبو محمد الرجل الأربعيني المتقاعد فقال إنه يعمل على نقل 4 معلمات يومياً من تبوك حتى قرية المويلح التي تبعد نحو 200 كم، ويقول: أعمل منذ سنتين في النقل وأشعر بالألم والحسرة وحسرة في نفوس المعلمات منذ أن نشد الرحال حتى العودة إلى منازلهن، لا يمكن أن تهدأ رنات هواتفهن فهذه يتصل بها زوجها والأخرى يتصل بها والدها. ورغم أنه يجد رزقا في نقل المعلمات إلا أنه أبدى تعاطفه معهن وتمنى أن تنتهي معضلة النقل وأن يتم تعيين كل معلمة في مدينتها. وعن أبرز المواقف التي مرت عليه يقول أبو محمد، تعرضت مركبتنا أثناء عودتنا من قرية المويلح إلى عطل في الإطار الأمر الذي أدخل بالمركبة ولولا لطف الله لحدثت كارثة فاستغثنا برجال أمن الطرق الذين ساعدونا في إصلاح مركبتنا ومن ثم المغادرة.

ردع السائقين .. بالقانون

«عكاظ» استطلعت آراء مسؤولي شركة ناقل لنقل المعلمات في تبوك وهي الجهة التي تنقل أكثر 800 معلمة إلى مختلف قرى وهجر تبوك إلى 72 محافظة وقرية وهجرة، يقطعن جميعهن يومياً مايقارب 30 ألف كم ذهاباً ومرجعاً. يقول صاحب الشركة، خالد اسماعيل، حافلاتنا جديدة ومن طراز 2011 وتتم صيانتها بشكل دوري، وجميع قاندي الحافلات من المواطنين من ذوي الكفاءة والخبرة العالية، مؤكداً أنه تم فصل عدد من الموظفين بسبب قضايا أخلاقية. وزاد، أنه يتم التنسيق مع إدارة أمن الطرق السائقين المتجاوزين للسرعات المحددة ويتم التحقيق مع السائق وفق لجنة مشكلة من قبل إدارة الشركة. وأشار إلى أن الأسعار جدا مناسبة مقارنة بالسائقين الخصوصيين حيث يتم نقل المعلمات من وإلى محافظة تيماء التي تبعد عن تبوك 220 كم بشكل يومي بسعر 1250 ريالاً فقط. وعن أصعب المواقف التي مرت عليه يقول العام الماضي (كانت هنالك أمطار والسيول يجري في طريق مركز الظلفة ورفض السائق قطع الطريق إلا أن المعلمات ألححن على السائق أن يقطع وبادر بقطع الوادي إلا أن الحافلة انحرفت عن مسارها وسقطت وخرجن المعلمات سليماً معافات والله الحمد).

## الشؤون الصحية بالمنطقة تؤكد توجُّهاً لإنشاء مبنى إضافي الانتظار يرهق مراجعي العيادات الخارجية لـ "مركزي عسير"

المصدر: جريدة سبق الأربعاء 1 ذو الحجة 1433 هـ - 17 أكتوبر 2012م

<http://sabq.org/uxpfde>

نادية الفوز - سبق - أبها:  
اشتكى عددٌ من مراجعي مستشفى عسير المركزي من زيادة أعداد المراجعين للعيادات الخارجية، حيث يحتشد كثير منهم في مبنى العيادات الخارجية ومعظمهم من الأطفال وكبار السن ممّن يضنيهم الانتظار، مطالبين بحلول جذرية لهذه المشكلة.  
وأشار المواطن صالح العسيري أن مشكلة قوائم الانتظار للعلاج بالمستشفى طويلة تتطلب تفرغاً كاملاً وانتظاراً لساعات طويلة، إذ إنه يخدم أعداداً كبيرة من المراجعين بما يؤكد أهمية وجود حلول جذرية لإشكاليات قوائم الانتظار للمراجعين بمستشفى عسير المركزي.  
من جانبه، أوضح الناطق الإعلامي للشؤون الصحية بمنطقة عسير سعيد النقيير لـ "سبق"، أن الزحام ناتج من أن العيادات الخارجية بمستشفى عسير تستقبل كثيراً من المراجعين يومياً في كل التخصصات، ويتم التحويل له من كافة أرجاء المنطقة والمناطق المجاورة، وخاصة على العيادات ذات التخصصات النادرة التي لا يوجد بها سوى طبيب أو اثنين وذلك لندرة هذه التخصصات.  
وأضاف النقيير أن مدير عام الشؤون الصحية بمنطقة عسير الدكتور إبراهيم الحفظي، وجّه بتشكيل لجنة لدراسة هذه المشكلة وإيجاد الحلول المناسبة لها وتوصياتها - بإذن الله - ستقلص فترة الانتظار.  
وبيّن أن المديرية بصدد إنشاء مبنى إضافي للعيادات الخارجية بمستشفى عسير؛ ليستوعب عدد المراجعين ويكون توسعة للعيادات الخارجية الحالية، مشيراً إلى أن المشروع الآن قيد الدراسة وإعداد التصاميم النهائية له.

## بفعل عجزهم عن الدفع مع استمرار تأخر صرف المكافآت طلاب بـ "تقنية الطائف" مهددون بالطرد من شققهم المستأجرة

المصدر: جريدة سبق الأربعاء 1 ذو الحجة 1433 هـ - 17 أكتوبر 2012م  
<http://sabq.org/sxpfde>

فهد العتيبي- سبق- الطائف:  
اشتكى طلاب الكلية التقنية بالطائف من استمرار تأخر مكافآتهم، مؤكدين عدم وجود موعدٍ محدّدٍ لتسلّمها، الأمر الذي فاقم معاناتهم، وخاصة الطلاب المغتربين الذين يسكنون بالإيجار.  
وذكر الطلاب أن بعض المغتربين منهم أصبحوا مهدّدين بالخروج من مساكنهم لعدم دفعهم الإيجار، مطالبين بسرعة حل المشكلة لعدم تعرّضهم للطرد في أي لحظة.  
ولفت الطلاب إلى عدم وجود مسكن خاص بهم داخل الكلية، ليصبحوا بذلك بين نارَي المؤجر وتأخر المكافأة، ما يدفع أصحاب هذه الشقق إلى إخراجهم منها بعد عجزهم عن سداد الإيجارات في وقتها المحدد.  
واستغرب الطلاب من هذا التأخير الذي طال جميع الكليات، رغم أنها تتبع مؤسسة تعليمية واحدة، وهي المؤسسة العامة للتدريب التقني والمهني؛ ما يزيد من علامات التعجب والاستغراب بما يحدث بشكل مستمر.



## تخليص 600 منحة سامية من قبضة لصوص الأراضي بـجوهرة العروس

### بعد مرور 10 سنوات.. الأمانة: 500 قطعة أخرى جارٍ إعادتها

المصدر: جريدة المدينة الأربعاء 1 ذو الحجة 1433 هـ - 17 أكتوبر 2012م  
<http://www.al-madina.com/node/408172>

سعد آل منيع - جدة  
ارجعت امانة محافظة جدة 600 منحة سامية لاصحابها بعد مرور عشر سنوات وذلك بعد قيام عدد من الاشخاص بالاعتداء على هذه الاراضي بـ«وضع اليد» طوال تلك الفترة الماضية حيث قامت بلدية ذهبان الفرعية خلال شهر بازالة التبعديات على هذه الاراضي الواقعة بمخطط جوهرة العروس وتسليمها للمكتب الهندسي لابلاغ اصحابها لاستلام اراضيهم التي تم تخصيصها منحا سامية فيما قدر عقاريون قيمة هذه الاراضي بحوالي 150 مليون ريال.  
واكد رئيس بلدية ذهبان الفرعية ان المهندس عبدالله سند الغامدي في تصريح لـ«المدينة» ان البلدية قامت بحملة كبيرة خلال شهر لازالة التبعديات على الاراضي الحكومية والخاصة بالمواطنين والتي بلغ عددها الى الان 600 قطعة ارض بمخطط جوهرة العروس وهي عبارة عن منح سامية تم تخصيصها لمواطنين منذ عشر سنوات ولكن بعد تسليمها

لاصحاب المنح قام عدد من الاشخاص بالاعتداء عليها كما ان هناك 500 قطعة ارض منح سامية كذلك تم تحديدها ليتم ازالة العوائق الترابية والتعديات خلال الشهرين القادمين وتسليمها لاصحابها.

واوضح المهندس الغامدي ان هناك اشخاصا يقومون بوضع شبوك حديدية على هذه الاراضي والادعاء بان لديهم حجج استحكام او غيرها من الادعاءات للتحايل على النظام ويتم منع المكاتب الهندسية من القيام بعملها لتسليم هذه الاراضي لاصحاب المنح، موضحا ان الامانة لا تقوم بتخصيص اراضي المنح الا بعد التأكد من عدم وجود شوائب او عوائق ولكن بعد تخصيص ارض المنحة وتحديدها عبر القرعة التي تجري بين المواطنين وبعد ذهاب المواطن للمكتب الهندسي لاستلام الارض يكتشف المواطن ان الارض قد تم الاعتداء عليها من قبل بعض ضعاف النفوس والادعاء بتملكها.

من جهة اخرى علمت «المدينة» من مصادرهما ان الامانة خلال العام الماضي واثناء توزيع عدد من اراضي المنح السامية والبلدية للمواطنين ابلغت من قبل المكتب الهندسي ان هناك 1800 قطعة ارض تم الاعتداء عليها بطريقة «وضع اليد» ووضع شبوك حديدية على هذه الاراضي والتي كانت مخصصة لتوزيعها على المواطنين اصحاب المنح السامية والبلدية مما اجبر الامانة على الفور بتحديد الاراضي التي تم الاعتداء عليها واستبعادها والبحث عن اراض اخرى في نفس المخططات لتوزيعها على المواطنين، اما الاراضي التي تم الاعتداء عليها بوضع اليد فتم التعامل مع هؤلاء الاشخاص بطريقة نظامية بالتعاون مع الجهات الاخرى لان الامانة لا بد ان توفر اراضي لا تكون مملوكة لاي شخص او جهة وخالية من الشوائب «المعتدين على اراضي الغير» وتسليمها لاصحاب المنح.

عقاريون قدروا قيمة اراضي المنح الـ 600 قطعة بانها تتجاوز قيمتها 150 مليون ريال واكد احد العقاريين ان متوسط قيمة قطعة الارض بمخطط جوهره العروس 250 الف ريال وتختلف قيمه الارض من ناحية المساحة والشارع الذي تقع عليه كما ان مخطط جوهره العروس مقسم الى اقسام كثيرة.

## تراجع أسعار المساكن قريباً

المصدر: جريدة الاقتصادية الأربعاء 1 ذو الحجة 1433 هـ - 17 أكتوبر 2012  
[http://www.aleqt.com/2012/10/17/article\\_702325.html](http://www.aleqt.com/2012/10/17/article_702325.html)

### د. محمد بن ناصر الجديد

سعت دراسة صدرت قبل ثلاثة أشهر من صندوق النقد الدولي إلى التعرف على خصائص دورة أسعار المساكن ومدتها الزمنية التي تستغرقها في تذبذبها بين أعلى ارتفاع وأدنى هبوط. صدرت الدراسة، بعنوان "موجات أسعار المساكن حول العالم"، من قبل عدد من الباحثين في الصندوق للتعرف على خصائص دورة أسعار المساكن ومدتها الزمنية التي تستغرقها في تذبذبها بين الارتفاع والهبوط في 55 دولة متباين اقتصادها بين اقتصادات متقدمة وناشئة.

شملت عينة الدراسة دراسة خصائص 120 دورة موجة تذبذب أسعار مساكن حدثت في الدول الـ 55 بين 1970 و2010. من الأمثلة على الدول عينة الدراسة: الأرجنتين، أستراليا، النمسا، كندا، الصين، مصر، اليونان، إندونيسيا، البرتغال، الإمارات، الهند، الأوروغواي، بريطانيا، أمريكا، لوكسمبورج، ماليزيا، مالطا، هولندا، سنغافورة، وجنوب إفريقيا. روعي في اختيار دورة أسعار المساكن الـ 120 خاصية المدة الزمنية بأن تكون قد استغرقت مدة زمنية لا تقل عن العام ونصف عام بين أعلى وأدنى مستوى لأسعار المساكن، وكذلك معدل التصحيح في أسعار المساكن بأن يكون لا يقل عن 20 في المائة بين أعلى وأدنى مستوى لأسعار المساكن.

سعت الدراسة إلى تحقيق ثلاثة أهداف رئيسية. الأول توثيق خصائص دورة أسعار المساكن ومدتها الزمنية لكل دورة من الدورات الـ 120. والثاني تحديد مسببات تذبذب أسعار المساكن بين الارتفاع والهبوط للدورات الـ 120. والثالث دراسة تأثير التصحيح الذي حدث في أسعار المساكن في الدورات الـ 120 في الاقتصاد الوطني للدول الـ 55. اعتمدت الدراسة في الوصول إلى نتائجها على دمج بيانات 11 عاملاً اقتصادياً ذات علاقة مباشرة بأسعار المساكن، هي مؤشر أسعار المساكن، ومعدل فائض دخل المشتري، ومعدل عمر العامل في القوى العاملة، ومعدل الائتمان المصرفي للقطاع الخاص، ومؤشر السوق المالية، ومعدلي الفائدة بعيد وقريب الأجل، والنتائج المحلي الإجمالي، ومعدل الاستهلاك، ومعدل الاستثمار السكني، والرقم القياسي العام لتكلفة المعيشة. أخذت هذه المعدلات خلال كل دورة من دورات أسعار المساكن الـ 120 ودمجت في قالب إحصائي يساعد على قراءة خصائص كل دورة على حدة. اعتمدت الدراسة في بياناتها على إحصاءات رسمية صادرة من مصلحة الإحصاءات العامة في الدول الـ 55، وتلك الصادرة من صندوق النقد الدولي. توصلت الدراسة إلى سبع نتائج ذات علاقة بخصائص دورة أسعار المساكن ومدتها الزمنية التي تستغرقها في تذبذبها بين أعلى ارتفاع وأدنى هبوط. النتيجة الأولى أن الدورة الواحدة لأسعار المساكن تستغرق من الزمن ما معدله 4-4.5 أعوام. والثانية أن معدل التصحيح في أسعار المساكن يبلغ قرابة 23 في المائة بين أعلى وأدنى مستوى لأسعار المساكن. والثالثة أن تذبذب أسعار المساكن بين الارتفاع والهبوط يتأثر بشكل رئيس بكل من القدرة الشرائية للمشتري (المستهلك) ومعدل النمو السكاني. والرابعة أن هناك تأثيراً بسيطاً للتغير في معدل الفائدة على التذبذب في أسعار المساكن عكس المتعارف عليه بأن التأثير كبير لمعدل الفائدة في أسعار المساكن. والخامسة أن معدل الائتمان المصرفي يؤثر في تذبذب أسعار المساكن على المدى القريب فقط عوضاً على المدى البعيد. والسادسة أن التصحيح في أسعار المساكن خلال الدورة الواحدة يقلل ربحية مؤسسات التمويل العقاري. والسابعة أن درجة تأثير نمو الاقتصاد الوطني بمرحلة التصحيح في أسعار المساكن تعتمد على طبيعة سوق المساكن ومدى اعتماد هذه السوق على قطاع التمويل العقاري. تقودنا نتائج الدراسة إلى النظر في واقع سوق المساكن في المملكة من واقع مساهمة قطاع الإسكان في الناتج المحلي الإجمالي للمملكة بالأسعار الجارية حسب التقرير السنوي لمؤسسة النقد العربي السعودي خلال مراحل الخمس المتسلسلة الماضية منذ 1960 حتى اليوم للتعرف على خصائص دورات أسعار المساكن في المملكة. حيث مرّ قطاع الإسكان في المملكة بخمس مراحل متسلسلة أسهمت في إيصاله إلى هيئته الحالية من الإنجازات مع وجود مثيلها كما وكيفاً من التحديات. الأولى "مرحلة ما قبل الطفرة" (1960-1972) بمساهمة بمعدله قرابة 3.68 في المائة سنوياً من الناتج المحلي الإجمالي. والثانية "مرحلة الطفرة" (1973-1981) بمضاعفة مساهمته لتصل إلى ما معدله قرابة 7.23 في المائة سنوياً من الناتج المحلي الإجمالي. والثالثة "مرحلة ما بعد الطفرة" (1982-1990) من خلال استمرار بمعدل النمو ذاته في المساهمة المحققة سابقاً، لكن بوتيرة أقل لتصل إلى ما معدله قرابة 8.66 في المائة سنوياً من الناتج المحلي الإجمالي. والرابعة "مرحلة التخطيط التنموي الشامل" (1991-2005) بتراجع مساهمته في الناتج المحلي الإجمالي إلى قرابة 6.32 في المائة سنوياً. والخامسة "مرحلة إعادة البناء الاقتصادي" (2006-2024) بتراجع مساهمته كذلك ليصل إلى 4.45 في المائة سنوياً خلال الأعوام الأربعة الماضية. يقودنا تواضع مساهمة قطاع الإسكان في المملكة على الرغم من النمو السريع في الناتج المحلي الإجمالي وما تزامن مع ذلك من ارتفاعات في مؤشرات سوق المساكن في المملكة إلى أن نخلص إلى أن سوق المساكن في المملكة تعيش هذه الأيام حالة من الترقب ذات شقين متناقضين. حالة من الترقب باستمرار صعود الأسعار وتسجيلها مستويات عليا جديدة وغير مسبوقة وبين حالة من الترقب بانخفاض الأسعار وملاستها مستويات القدرة الشرائية للطبقة المتوسطة في المملكة. يضاف إلى هاتين الحالتين حالة جديدة من الاندهاش من خروج مستويات أسعار المساكن من حدود القدرة الشرائية للطبقة المتوسطة وبلوغها حدوداً وحيدة أمام البائع. حالة من الترقب المتباين نظرته بين عين البائع وعين المشتري ونظرة تفاؤل ونظرة تشاؤم مع النمو السريع في معدل النمو السكاني والنمو المتواضع في مستويات الدخل بتراجع استمرار مستويات الأسعار عند هذه المستويات غير المعقولة في الأيام القليلة المقبلة.

## الحالة الحرجة

المصدر: جريدة عكاظ الأربعاء 1 ذو الحجة 1433 هـ - 17 أكتوبر 2012م  
<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20121017/Con20121017541035.htm>

### عبدالله ابو السمع

أُريد ما كتبه د/ سالم سحاب في عموده في جريدة المدينة ( 2012/10/15 ) من أن المسؤولين يتوقعون دائما الثناء على بعض إنجازاتهم في حين «أن المسؤول مطالب بالإنجاز وهو الهدف لوجوده في المنصب» وكما يقولون لا شكر على أداء الواجب، وعلى المسؤول توقع النقد بكل درجاته إذا قصر في أداء وظيفته، وكان د/ سحاب يعلق متعجبا من تأفف نائب وزير التربية والتعليم لشؤون تعليم البنين لأن بعض الإعلاميين يدققون في الجانب السلبي وفي نواحي التقصير وأنهم ينظرون إلى النصف الفارغ من الكأس، ولو أنصف معاليه لقال: الثلثان الفارغان من الكأس، الجميع يعلمون أن الوزارة تواجه في مسيرتها وتقع في بعض الأخطاء والعثرات، وتتردد من اتخاذ خطوات متقدمة، كان المنتظر من الوزارة في تشكيلها الجديد أن تحقق قفزات تحديثية في مسيرتها، والتي هي على غير المتوقع صارت بطيئة.. رغم مليارات الريالات المقررة لها في الميزانية وخارج الميزانية، مليارات الريالات التي تكفي «لزراعة القمر» ومع ذلك لم تحقق ما هو متوقع من مشاريع التحديث والتطوير، وما زالت في تلزيمااتها وتعاقباتها تتبع أسلوب الأقل سعرا في المقاولات، وبالتالي الأضعف والأبطأ والمتعثر دائما.

والدليل على التعثر هو إقبال بعض المواطنين على المدارس الخاصة ليجد لأولاده مكانا وشيئا من التعليم المعقول، إن مشكلة التنمية والبطالة ترجعان بإقرار الجميع إلى التعليم، ولا بد لصوت الشكوى والنقد أن يصل إلى الوزارة.



### استيراد الأمراض.. بالمجان

المصدر: جريدة الرياض الأربعاء 1 ذو الحجة 1433 هـ - 17 أكتوبر 2012م  
<http://www.alriyadh.com/2012/10/17/article776980.html>

### عبد الله إبراهيم الكعيد

لقد استوردنا كل شيء حتى المرض بأنواعه. حين استقدمنا البشر للعمل بدلاً عنّا استقدمنا معهم أمراضهم. الفحص الطبي هناك -أي في بلد الوافد - قد يتم تزويره أو تسليعه بثمن كأي سلعة. إذا يُفترض، والحال كذلك، أن يتم التشديد على الفحص الطبي هنا محلياً ومن يثبت مرضه وخصوصاً الأمراض المعدية يجب أن يعود على حساب مكتب الاستقدام الذي تم التعاقد عن طريقه. يُفترض أن يكون هذا الأمر محسوماً من زمن لكن هذه هي أحوالنا.

حدثني أحد الأصدقاء أنه استقدم سائقاً للعائلة من بلد عربي، مظهره (مستصح) مثل الحصان وبعد ثلاثة أشهر بدأ يسعل بشده. نصحه صديقي بالذهاب للطبيب لكنه كان يراوغ. بعد أن أنهكه السعال أضطر للذهاب للمستشفى وهناك تم التحقظ عليه ومن ثم إحالته لمستشفى الأمراض الصدرية.. كان الرجل مصاباً بالسّل..! وحين سأل صديقي الطبيب المعالج هل

هو حديث بالمرض؟ المفاجأة كانت أنه مصاب بالسلّ من سنين طويلة وكذا بعض أفراد عائلته كما أفاد بنفسه...! أصيب جميع من في أسرة صديقي بالذعر كلّ منهم بدأ يشك في انتقال عدوى الدرن الرئوي إليه.

أيضاً والحديث مازال عن فحص الوافدين ذهبْتُ في يوم جُمعة مضى إلى سوق شعبي في إحدى المحافظات من بلادنا. السوق كان يغصّ بالوافدين من كل جنس ولون. شاهدت أكثر من وافر على جسمه علامات لمرض جلدي واضح. البعض منهم لا يتوانى عن البصق في الشارع (أعزكم الله). من هنا لابد للأمراض من الانتقال للأصحاء. أجزم بأن الفحص الطبي للوافدين أيّ كلام وهذا أمر في منتهى الخطورة.

على الأجهزة المعنية المبادرة فوراً بتعديل أسلوب واشتراطات الفحص الطبي وإلا فاستعدوا لحرب أخرى مع الأمراض وقد ننهزم فيها كهزيمتنا في حرب الشوارع (حوادث السيارات) وحروب أخرى مازال رجاها يدور كالبطالة وغلاء الأسعار الخ... الخ.

الأمر المبكي في حكاية الفحص الطبي للوافدين تلك القضية القديمة التي دُفنت دون شهادة وفاة. اكتشاف ممرضات يحملن مرض الإيدز يعلمن في أحد القطاعات الطبيّة. أبعد هذا دليل على أن الأمور مازالت تمشي ببركة دعاء الوالدين؟

\* محطة القافلة:

في قهوة على طريق الحجاز أيام زمان، قال أحد جُلّاس المركز وهو يرشف الشاي الأسود متفلسفاً: "إن كل شيء يجب أن يخضع للضرورة"، فصاح (المعاوني) وهو مساعد كابتن سواق أيامها: "يعني لازم تينشر سيارتنا قبل الطاييف بسعين كيلو يا هووه، مش هذي هي الضرورة اللي تقول عنها؟" سكت الركاب بلا جواب.



## ما مرجعية المسيئين للإسلام والرسول صلى الله عليه وسلم

(3)

المصدر: جريدة المدينة الثلاثاء 30 ذو القعدة 1433 هـ - 16 أكتوبر 2012م

<http://www.al-madina.com/node/408047>

### د. سهيلة زين العابدين حماد

لقد بَيَّنْتُ في الحلقة السَّابِقَتَيْنِ أَنَّ مرجعية المسيئين للإسلام والرسول صلى الله عليه وسلم كتابات المستشرقين عن الإسلام والسيرة النبوية، وبَيَّنْتُ مناهجهم التي اتبعوها في كتاباتهم ومصادرهم وأهدافهم من تشويه صورة الإسلام، ورسوله الكريم، ومع هذا سلّمناهم كتب تراثنا وتاريخنا ليحققوها، ورغم علمنا بما قاموا به من تشويه لم نَقم بإعادة تحقيق ما حققوه من كتب تراثنا لتتأكد من عدم دسهم فيها روايات من وضعهم، ولم نُقدِّم للغرب والشرق بلغاتهم الصورة الصحيحة عن الإسلام ونبيه وصحابته وزوجاته، ولم نكتف بضعفنا وتشردنا الذي جرّأهم على ديننا ونبينا، فنحن مليار ونصف مليار مسلم، لم يحترموا عقيدتنا ونبينا، بينما يهود العالم (15) مليوناً، أصدروا لهم قانوناً يُسمّى «معاداة السامية» يُجرّم من ينتقد سياسة إسرائيل أو يُشكك في اليهودية، أو ينفذها، فيلاحق ويُحاكم، ويُغرّم ويُسجن، متناسين ما نصّت عليه دستائيرهم، عن حرية الرأي والتعبير التي يتذكرونها فقط كلما يُساء إلى الإسلام ونبيه صلى الله عليه وسلم، ولم نتحرّك دولياً لإصدار قانون دولي يُجرّم ازدراء الأديان، وإلغاء قانون معاداة السامية لمناقضته للمادة (7) من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان التي تنص على: «كل الناس سواسية أمام القانون ولهم الحق في التمتع بحماية متكافئة عنه دون أية تفرقة، كما أن لهم جميعاً الحق في حماية متساوية ضد أي تمييز يخل بهذا الإعلان وضد أي تحريض على تمييز كهذا»

ومع كل هذا، فقد حرّمنا تجسيد شخصية الرسول صلى الله عليه وسلم وصحابته وأمّهات المؤمنين في أعمال درامية في حين نجد الحاقدين على الإسلام ورسوله يُجسّدون الرسول وأصحابه وأمّهات المؤمنين في صور مشوهة، ويسخرون

منهم ويستهنئون بهم، أليس من الأولى أن تُنتج أفلاماً على مستوى عالمي، وبممثلين عالميين عن الرسول صلى الله عليه وسلم وصحابته وأمّهات المؤمنين والصحابيات الجليلات رضوان الله عليهم أجمعين تُقدمهم فيها بصورتهم الحقيقية، ونُدحض من خلالها كل الشبهات والتهم المثارة حولهم، وحول الإسلام، فُخرس كل الألسنة، ولن يكون مجال للصهاينة عندئذ تحريك من يُقدّم تلك الأعمال المسيئة للإسلام ورسوله الكريم، وهذه الأفلام ستكون خير دعوة للإسلام. فنحن في عصر الصورة، ولا بد من مجازاة عصرنا، واستخدام وسائله، والأجيال الحالية القليل منها الذي يقرأ الكتب، ونحن لم نُقدّم لهذا القليل ما يقرأه بلغته التي يتحدث بها، ونُحرّم تجسيد شخوص الأنبياء، فكيف سنعرف هذه الأجيال بالإسلام ونبيه؟

من قبل حُرّم تجسيد شخوص الصحابة بدون سند من القرآن والسنة، والآن المحرّم بات حلالاً. قبل مشاهدتي للفيديو المسيء للرسول صلى الله عليه وسلم، وسيدنا أبي بكر رضي الله عنه، وأمّهات المؤمنين، كنتُ مع الرأي القائل بعدم تجسيد شخصية سيدي رسول الله، ولكن بعدما رأيتُ بأية صورة صوروه، قلتُ: أصبح من الضرورة بمكان إنتاج أفلام سينمائية على مستوى عالمي تُخصّص لها ميزانيات ضخمة عن الرسول صلى الله عليه وسلم طبقاً للروايات الصحيحة، وأنا على أتم الاستعداد للمشاركة في مراجعة سيناريوهات هذه الأفلام للتأكد من صحة الروايات، ليعرف العالم ما هو الإسلام؟ ومن هو محمد بن عبد الله الذي يهزأون به، ويسخرون منه، ويُصورونه بتلك الصور المُفَرَّزة، ويدعون أنه مجهول النسب؟

وإنتاج الأفلام وحده لا يكفي؛ إذ لا بد من بث قنوات فضائية بلغات أجنبية تُعرّف بصحيح الإسلام، طبقاً للمفاهيم الصحيحة للآيات القرآنية والأحاديث النبوية الصحيحة، ولا سيما المتعلقة بالسيرة النبوية وبالمراة وأهل الكتاب، مع استبعاد المرويات الضعيفة والموضوعة والشاذة والمفردة، مع تسليط الضوء على مشاركة المرأة في الحياة العامة في عصر الرسالة، فكفانا سُخرية واستهزاءً بالقرآن الكريم والرسول محمد صلى الله عليه وسلم!!



## ضرب.. يضرب.. ضرباً!

المصدر: جريدة الحياة الثلاثاء 30 ذو القعدة 1433 هـ - 16 أكتوبر 2012م

<http://alhayat.com/OpinionsDetails/444861>

## سوزان المشهدي

في الدول المتقدمة حضارياً، عندما ترى، أو حتى عندما تسمع أصوات سيارة الإسعاف، تفاجأ بأن جميع السيارات اتخذت جانب اليمين بصورة تلقائية، لتتيح الفرصة لسيارة الإسعاف للمرور، وإسعاف المريض. لم أشاهد سيارة «عصلجت»، ورفض صاحبها الانصياع حتى من دون أن يُطلب منه ذلك، الحركة تلقائية وطبيعية وانسيابية وحضارية، يكللها الشعور بالمسؤولية، والواجب الإنساني والمجتمعي، وقد يكون سلوكاً بديهياً لدى البعض أو غير ذلك لدى البعض الآخر، خوفاً من العقوبة التي تسمى عرقلة رجال الإسعاف عن أداء مهامهم.

لماذا تذكرت هذا السلوك الرائع اليوم؟ لأنني قرأت في الصحف المحلية عن موقف مؤسف وسلوك غير حضاري قام به أحد المواطنين، إذ صدم سيارة إسعاف، وعندما توقف السائق، نزل من سيارته وانهال عليه ضرباً، ثم فتح مؤخرة السيارة ليرى هل هناك مريض أم لا، في سلوك لا ينم إلا عن جهل وتخلف وسوء تقدير وتعد على حق المريض وحق سائق يقوم بمهام عمله.

فيما أن السلوك الحضاري يتأتى من التدريب منذ الصغر، لذا أرجو من وزير التعليم إدراج مادة السلوكيات وآداب الشارع وحدود الحرية الشخصية وآداب البيع والشراء وغيرها باكراً من مرحلة الروضة، على أن يؤدبها الأطفال من الجنسين من دون استثناء في مشاهد تدريبية، تدعمها مناهج إلحاقية في مرحلة الابتدائي، على رغم أنني أخشى أن يتم تدريب وتعليم الأطفال الذكور في السلوك الخاص بالقيادة وآدابها تحت حجة أن النساء لدينا ما «يسقن»! وعلى رغم أن النساء

يركب مع السائقين ومع أبنائهن الذكور وقد يسهمون في التذكير والتوعية لحد لما ربنا يفرجها علينا ونسوق سيارتنا بأنفسنا.

سبب مشكلاتنا الكثيرة التي نراها ونسمع ونقرأ عنها هو سوء تقديرنا للمواقف وانفعالنا الزائد للذات يقع خلفهما الجهل بحقوق الآخرين واللامبالاة بالأداب العامة التي منها آداب الشارع بالطبع.

- قام حارس مدرسة بطعن رجل رفض أن يتحرك بسيارته من أمام مجمع المدرسة، وبعد جدال ونقاش وخصام وعناد، بالطبع رفض السائق التحرك، فانهال عليه الحارس المكلف بحراسة المدرسة وتنظيم حركة السير أمام مدرسته، حتى يتسنى للطالبات الخروج بانسيابية، وهو الآن في حال خطرة في أحد المستشفيات، ولو كان السائق التزم بأداب الشارع، ولو كان الحارس لديه علم بصلاحيات الاتصال بالدوريات المرورية، وعدم الخوض مع شخص «مشكلجي»، لكان أفضل لجميع الأطراف.

- أطالب وبشدة بتكريم من قام بإنقاذ الفتاة من شابين أجبرها على ركوب سيارتهما تحت التهديد، وأحيي بالفعل ذكاءها، وسرعة بديعتها بالاتصال بالعمليات، وحظها السعيد الذي أوقعها في شخص ذكي فهم الاستغاثة المبطنة.

التكريم ضروري لهذا الرجل، فمن النادر أن نجد شخصاً بذكائه وفطنته وحسه الإنساني الذي أنقذ الفتاة من الذئاب، هذا بالضبط ما نحتاجه، وهو التدريب على المواقف الصعبة والمفاجئة، ومعرفة الأرقام المهمة، فألف مليون تحية له.



## معلمة تفكر بالانتحار!..

المصدر: جريدة عكاظ الثلاثاء 30 ذو القعدة 1433 هـ - 16 أكتوبر 2012م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20121016/Con20121016540740.htm>

### شتيوي الغيثي

لا أستغرب في يوم أن تخرج علينا أكثر من معلمة تفكر في الانتحار بسبب كثرة الضغوطات التي يمارس عليها، هذا إذا تناسينا قتيلات الطرق من المعلمات اللواتي ذهبن ضحية التدريس في مناطق بعيدة ونائية جيئة وذهاباً، في عجز واضح عن حل تلك المشكلة من قبل الوزارة أو من قبل أمن الطرق أو غيرهم.

المعلمة هند الغيثي من تبوك لجأت للصحافة، لكي تحكي مشكلتها في النقل، حيث تقضي الآن سنوات طويلة من غير نقل، والأدهى أنها مع تغير ظروفها واضطرار تنقل زوجها الوظيفي ترفض وزارة التربية أي تعديل على طلبات النقل فهل تضيق الأسرة من أجل قرار مثل هذا لا يراعي تغير ظروف عمل الناس؟ كما أنه لا يشملها قرار (لم الشمل)؛ إذ يشترط هذا القرار أن يكون الزوج والزوجة معلمين، وهذا قرار آخر ليس في محله من قبل الوزارة ويحتاج إلى تعديل.

المعلمة هند قالت بأنها فكرت بالانتحار بسبب الإحباط في عدم نقلها وقد نقلت من هي أقل منها خدمة مع أنها تخصص لغة إنجليزية، والسبب طلبات النقل المتغيرة والوزارة تضع أولوية النقل لمن يسبق في اختيار القطاع أو المدرسة.

ماذا تفعل هند بنفسها كل يوم وهي تغامر بحياتها وعائلتها من أجل لقمة العيش؟ زميلات الأخريات في كل مناطق السعودية مثال آخر لهذه المعاناة، ويكاد في كل بيت أو من بين الأقارب أو الجيران نعرف فتاة تغامر بنفسها، فإذا كانت هند فكرت بالانتحار فهي وغيرها يمارسن انتحاراً غير مباشر في مشاويرهن اليومية من أجل التدريس فمن المسؤول عن ذهاب أرواح المعلمات؟ فلنهتم حتى لا يفكرن يوماً بالانتحار كما فكرت هند.

## متأخرات وزارة الصحة!!

المصدر: جريدة عكاظ الاثنين 29 ذو القعدة 1433 هـ - 15 أكتوبر 2012م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20121015/Con20121015540472.htm>

### عبدالله ابو السمع

سألوني لماذا كتبت مستكراً تأخر وزارة الصحة في دفع ما عليها من مستحقات لبعض مستشفيات جدة الخاصة الكبيرة والتي تصل إلى عشرات ملايين الريالات، وجوابي هو أن تأخير دفع المستحقات وتراكمها بالملايين يضر كثيراً بسير العمل وتطويرة في هذه المستشفيات، كانت جدة دائماً تفخر بسبب وجود مستشفيات خاصة كبيرة من ثلاثين عاماً وأكثر. إنها المركز الطبي المتقدم في المملكة وربما في الخليج، وكان يفد إليها للعلاج من المملكة وخارجها، واستطاعت هذه المستشفيات الخاصة في جدة أن تحضر أحدث الأجهزة الطبية وأحسن الكوادر، وقامت بأداء دور طبي متقدم أغنى الكثيرين عن السفر للخارج للعلاج كما أحضرت «بروفيسورات» من اختصاصات طبية عالية كزائرين لمدد قصيرة لإجراء عمليات دقيقة، لقد غدت هذه المستشفيات فخراً لجدة وللوطن حقاً، لكن تأخير أغلب استحقاقاتها لدى وزارة الصحة بلا مبرر مع إلزام المستشفيات بقبول خطابات الإحالة إليها فيه ظلم وإجحاف وإضرار إن لم تدفع فواتير العلاج في حينها، وعدا ذلك فإن المماطلة والتأخير في الدفع لأسباب روتينية لا يجوز، وعلى الوزارة أن توضح وترفض الفواتير المقدمة إذا كانت (مضروبة) أو مشكوكا فيها، معالي الوزير صرح بأن وزارته دفعت ثلاثمائة مليون ريال قيمة خدمات صحية فأين نصيب جدة يا معالي الوزير؟ إذا كانت فواتير مستشفيات جدة الخاصة مريبة أو «مضروبة» فلتقدمها إلى الرقابة والتحقيق أو «نزاهة» أو الشرطة، أما إن كانت معوقات روتينية فتلك مسؤولية الوزارة. نحن يهمنى أن تظل لجدة مكانتها المتقدمة في الرعاية الطبية وأن لا يعيق الروتين تطورها وقيامها بدورها الريادي، وهذا ما نطلبه من معالي وزير الصحة.



## وإذا المؤودة سئلت!!

المصدر: جريدة الرياض الاثنين 29 ذو القعدة 1433 هـ - 15 أكتوبر 2012م

<http://www.alriyadh.com/2012/10/15/article776383.html>

### يوسف الكويليت

«ملالة» ليست صورة غلاف لنجمة سينمائية، أو عارضة أزياء، أو لاعبة جمباز موهوبة، بل فتاة باكستانية لم تتجاوز الرابعة عشرة من عمرها، وقفت بقوة وشجاعة ضد ممارسات طالبان لمنع البنات الباكستانيات من ممارسة حقها في التعليم، وظلت رمزا لفتاة تجاوزت محظورات الغياب العقلي والإنساني، وحتى الروحي لإرهابيي طالبان، لكنها، وهي مع زميلاتها في الحافلة صعد مسلحون وأطلقوا النار على رأسها وكتفها وأصابوا زميلات لها، والواقعة أحدثت سخطاً عالمياً ليس على طالبان، وإنما من وجدها فرصة لوضع الإسلام والمسلمين في قصص الاتهام في التعميم عليهم بالإرهاب ومحاربة العلم، وكل ما ينتمي للتقدم الحضاري..

من حق المسلمين الوقوف ضد تشويه صورة نبيهم محمد صلى الله عليه وسلم، وملاحقة من يسيء إليه، وأيضاً من حق العالم استنكار أن تُهدم آثار لآلاف السنين لم يعترض عليها مسلمو أفغانستان الأوائل، عندما أقدم متطرفون على تهديم تماثيل (باميان) وفي عالم أصبح الحدث ينتقل في لحظات، فإنه من غير المنطقي أن تُعالج المطالب والاراء بحسمها بالقتل، فهذه ليست من الشريعة الإسلامية ولا مبادئ الدين، و(ملالة) ليست الوحيدة التي ذهبت ضحية الفهم البدائي للدين، فهو من أخرج العالَمات والفتيات والبطلات اللاتي شهد لهن التاريخ، لكن عندما تفسر أحكام الدين الإسلامي خارج نصوصها ومقاصدها، يسهل لكل جان ومستبد، ومتطاول على الدين أن يحترف الإرهاب والقتل حتى لفتاة قاصر، كل أسلحتها آراءها وأقوالها ودون أن تعتدي أو تتطاول على الإسلام وعقيدته..

الحادثة يجب أن لا تترك كواقعة لضحية من قبل إرهابيين، بل على المجتمع الإسلامي أن يقف ويدين ويرفض هذا السلوك لإظهار وجه الإسلام الحقيقي، أما أن نصمت فهناك من سيضعنا في صف الجناة، والمبادرة في مثل هذه المواقف تحتاج إلى رأي نشط لا يرى فقط إلا ما يتعلق بشؤونه مع أن قتل (ملالة) يبقى في ذمة كل مسلم يرفض هذا التصرف اللاإنساني..

الجريمة بشعة، وصورتها سوف تكون تصديقاً لمن يباشر نقده وسخطه على المسلمين جميعاً، ونموذج طالبان، حتى لو حصر في فئة هامشية، قياساً لتعداد المسلمين فالصورة السلبية تعلن عن نفسها بشكل مباشر وسريع، وقتل فتاة في هذه السن ونتيجة مطالب مشروعة، ولمجرد أنها انتقدت المنظمة الإرهابية، لا يسوِّغ القتل، غير أن طالبان لن تتغير من نمط أفكار تابعيها، والمسلمون مطالبون بوقف تاريخية ضد أي ممارسات تشوه صورتهم ودينهم، كما أن خروج المجامع والمنظمات والهيئات الإسلامية استنكاراً لهذه الممارسات الإنسانية، يظهر الوجه الحقيقي لدين تسامح مع غير معتقديه، ودافع عنهم وحمى مقدساتهم، وهو سبب يجعلنا نقف مع حقوق المرأة والإنسان باعتبارنا جزءاً من عالم يدين أي فعل يناقض الحقوق والأديان..



## مؤسسات المجتمع المدني ومروءة المجتمع

المصدر: جريدة الوطن الاثنين 29 ذو القعدة 1433 هـ - 15 أكتوبر 2012م

<http://www.alwatan.com.sa/Articles/Detail.aspx?ArticleID=13934>

### علي الخبتي

مؤسسات المجتمع المدني من التوجهات الحضارية في هذا العصر، والحرص على وجودها في أي مجتمع دليل نضج هذا المجتمع لأنها تساعد مؤسسات الدولة على تحقيق أهدافها.. وتكشف بشفافية كاملة العجز والنقص والمشكلات في مختلف مؤسسات الدولة، ولا بد لأي مجتمع أن يحرص على أن تكون مؤسسات المجتمع المدني ضمن أولوياته واهتماماته، يذلل العقبات التي تعترض سبيل تأسيسها، ويصطفي لها خيرة أبناء المجتمع، حتى يكون المجتمع خالياً من المشكلات التي تؤرقه والتي في بعض الأحيان لا يعرفها وتبقى معاناة أصحابها ماثلة للعيان. خذوا هذا السيناريو: عمرو طلق زوجته التي أنجبت له نصف درزن من الأولاد بعد أعوام عديدة من الزواج، بعد أن استحالت العيشة معها لحدة طباعها، بعد عدة مشاجرات وهو يتألم من الداخل على مستقبلها ومستقبل أبنائه، مبيناً أن الطلاق وقع بعد أن رفعت صوتها عليه عالياً مذكراً إياه بأن أباه وإخوتها سوف يوفرون لها ولأبنائها حياة أفضل من تلك التي يوفرها لهم، رغم أنه ينفق عليها وعلى أبنائها ما يجعلها تعيش رغد العيش. يضيف عمرو أنها ما إن وصلت منزل أبيها حتى بدأت إجراءات التقاضي بشأن النفقة والسكن، رغم أنها لو طلبت مني ذلك لأجريت لها ما تريد دون محاكم، ولكنني تركتها حتى تعرف الحقيقة المرة بنفسها كدرس لها يمكن أن تستفيد منه، وبعد شهرين فقط علمت وأنا أتابع حالتها وحالة أبنائي أنها مصدومة من مستوى المعاملة التي تلقاها من والديها وإخوانها وأخواتها، وأنها بدل أن تحصل على شقة كما كانت تتصور في بيت والدها لم تحصل إلا على غرفة، وأن التزم من أبنائها بدأ بعد يوم واحد من طلاقها فقط، وأنها بدأت تعاني من مشاكل عاطفية ومالية واجتماعية وصحية، وأن الأبناء تخلفوا دراسياً، وعلمت أن توقعاتها ما هي إلا أضغاث أحلام.

ماذا فعل عمرو؟ يقول: بعد أن أيقنت أنها أدركت خطأها ذهبت لوالدها وقلت له أرجو أن تنسى قضايا المحاكم فلها منذ الآن ما تريد، فنصف المسكن لها، وما تريد من المال شهريا، ولها السائق والسيارة ومصاريفها الشهرية الأخرى على أن ينتقل الأبناء بيننا دون حواجز ودون مشاكل، فوافق أبوها ووافقت، وهاهي تعيش بكرامتها مع أبنائها بسعادة مع ترك الفرصة لها مدة من الزمن حتى تقرر فيما إذا كانت ترغب في العودة لعش الزوجية مرة أخرى.

وأقول يا لمروءة عمرو، جعل من الطلاق حلا كما أراد الله، وهو حال الكثير من أمثاله من أصحاب المروءة من الرجال، لم يجعل من الطلاق مشكلة تتجرع المرأة وأبنائها آلامها كما يفعل البعض حيث ينتصر ممن فقد المروءة لنفسه إن كان محقا أو غير محق، وينتقم من المرأة ومن أبنائها مستفيدا من نصرة المجتمع له من ناحية ومن طول إجراءات التقاضي وتنفيذ الأحكام في القضايا الزوجية من طلاق ونفقة من ناحية أخرى.

أبناء عمرو وأمثاله في مأمن بإذن الله من المشاكل الزوجية، وهم مشاريع نجاح لا مشاريع مجرمين كما هو حال من يطلق المرأة وأبنائها معا ويحرمهم حقوقهم. ولكن هل تكفي مروءة عمرو وأمثاله لحماية المرأة وأبنائها؟ بكل تأكيد لا. هناك من يرون أن عمرو رجل ضعيف وعليه إن كان رجلا أن يلحق المرأة درسا لا تنساه بالزواج عليها من أخرى وطردها وأبنائها وحرمانها من النفقة، والتهرب من حضور الجلسات وعدم تنفيذ الأحكام والادعاء عليها باستمرار بأنها امرأة غير صالحة لا تصلح لتربية أبنائه. وهكذا والقصص المؤلمة كثيرة ومبكية، وهؤلاء بكل تأكيد لا يمكن أن يرجعوا إلى رشدهم ويعطوا المرأة المطلقة وأبنائها حقوقهم إلا إذا كان المجتمع ذا مروءة، فهل نحن مجتمع ذو مروءة تجاه النساء المطلقات وأبنائهن ومن في حكمهم؟

للإجابة يجب أن نعرف معايير مروءة المجتمع حيال النساء المطلقات ومن في حكمهن وأبنائهن، وبظني أن قدرة المجتمع على إعطائهن وأبنائهن حقوقهن في حال طغيان الزوج عليهن وأبنائهن بأسرع وقت هو المعيار الأول، ثم يأتي بعد ذلك نظرة المجتمع لهن ولأبنائهن، ثم مدى تعاون المجتمع معهن لتربية أبنائهن التربية السليمة ودعمهن نفسيا لاجتياز محنة الطلاق وآثارها السلبية.

أعتقد أن هناك اعترافا بأن البيئة العدلية بمحوريها الأساسيين (التشريع والقضاء) لا تنصف المرأة المطلقة وأبنائها في الوقت المناسب، ولقد امتدت بعض القضايا لأكثر من عقد من الزمن لتحصل على فتات من حقوقها الشرعية، وكلنا يعلم ماذا يفعل عقد من الزمن بامرأة وأبنائها، أيضا مجتمعنا قاس جدا على المرأة المطلقة وظالم لها، ولقد أثبتت الدراسات أن المجتمع السعودي ما زال ينظر إلى الطلاق على أنه سلوك غير مقبول اجتماعيا بالنسبة للمرأة، وهي ملومة على الطلاق أيا كانت الأسباب، كما أن المجتمع لا يقبل الزواج من المطلقة، كما أثبتت الدراسات أن أهل المطلقة لا يتحملونها وأبنائها، فكل مشغول في نفسه وأبنائه، ولذلك تجد عددا كبيرا من المطلقات لا يستطعن تقديم التربية الحقيقية لأبنائهن، ويتحولن إلى عالم الاستجداء في ظل ضعف ما يقدم لهن من مساعدات مالية لا تكفي لمتطلبات الحياة. إذا ما هو الحل؟

قد يكون أحد الحلول ما صرحت به الأميرة سارة بنت مساعد رئيسة مجلس إدارة جمعية مودة التي تعنى بالاستقرار الأسري والحد من الطلاق وآثاره بشأن إطلاق مبادرة "الحاضنة القانونية" التي تستهدف تأهيل محاميات للمساهمة في رفع الكفاءة العدلية في القضايا الزوجية والأسرية، وما أعلنته بشأن قيام الجمعية بإعداد خطة توعية للتعريف بأسباب الاستقرار الأسري، والحد من الطلاق وآثاره خطوة رائدة بالاتجاه الصحيح، وهي خطوة تشير بصورة واضحة إلى أن المجتمع ومن خلال مؤسساته المدنية عازم على رفع مستوى مروءته حيال المرأة وأبنائها لما فيه خير المجتمع والوطن بإذن الله، وکلي أمل ورجاء من المعنيين المهتمين والميسورين من مؤسسات وأفراد مساندة جهود الجمعية التي انبرت لتمثيلنا في هذه القضية خير تمثيل.

قد يكون هذا جيدا لكنه لا يكفي، ولا بد من دراسة جدية من المؤسسات المعنية، وقيام نظام مؤسسات المجتمع المدني التي تقدم ما يكفل القضاء على كثير من مشاكل مجتمعنا.

نافذة:

## مشروع وطني لرياض الأطفال.. أمام وزير التربية

المصدر: جريدة الاقتصادية الأحد 28 ذو القعدة 1433 هـ - 14 أكتوبر 2012م  
[http://www.aleqt.com/2012/10/14/article\\_701336.html](http://www.aleqt.com/2012/10/14/article_701336.html)

### علي الشدي

أكدت الدراسات التربوية والنفسية أن أخطر مرحلة من مراحل عمر الطفل هي من السنة الأولى حتى السادسة فهي كالمراة التي تعكس مستقبل صحته النفسية والعقلية وتؤثر في سلوكه وفي نجاحه التعليمي والعملي، بل الأسري مستقبلاً.. وقد تحدث عن هذا الجانب الدكتور عبد الله المفلح الأستاذ في التربية النفسية ضمن برنامج المدار عبر قناة الإخبارية مساء يوم الأحد الماضي. ورغم أهمية المرحلة العمرية، فإن اهتمامنا بها قليل جداً بل معدوم، حيث نسلم أطفالنا لعاملات منزليات أحضرن من أجل الغسيل والطبخ ولا علاقة لهن إطلاقاً بالتربية أو حضانة الأطفال.. وبعضهن قد لا تؤذي الطفل، ولكنها على أقل تقدير تتركه يشكو ويصرخ وهي تتسلى مع زميلاتها.. وهذا كما قال الدكتور المفلح يؤثر سلباً في نفسية الطفل وينعكس على مستقبله كما أشرنا من قبل.. أما النوع الثاني من عاملات المنازل فهن الشريرات اللاتي لا نعلم عن سلوكهن، فإذا اختلت بالطفل ساعات طويلة في غياب أمه أو نومها فعلت الأفاعيل.. وارتكبت الجرائم بأنواعها حتى تصل إلى درجة القتل.. وكما هزت ضمير المجتمع جريمة لا نلبث أن ننساها انتظاراً لجريمة جديدة.. ولعل من نتائج إهمالنا لأطفالنا في تلك السن الخطرة خلال العقود الثلاثة الماضية في ظل الطفرة المالية الكبيرة والتوسع في استقدام العمالة المنزلية تلك الظواهر السلبية التي يمارسها شبابنا في الشوارع من عنف إلى مخدرات وسرقات وجرائم أخلاقية تنتوع وتزداد عاماً بعد عام.. وللتأسيس لأجيال قادمة تنعم بالاستقرار النفسي الذي يحميها من الانحراف يجدر بنا الاهتمام بإيجاد رياض للأطفال تشتمل على أقسام للحضانة وتكون هذه الدور تحت المراقبة الدقيقة من وزارة التربية والتعليم فهي المسؤولة عن الطفل في هذه السن وليست وزارة الشؤون الاجتماعية، كما يعتقد البعض.. وحري بوزارة التعليم بعد أن أضيفت إليها "التربية" أن تتبنى مشروعاً وطنياً لرياض الأطفال يكون على شكل مشاركة بين الوزارة والقطاع الخاص.. فالوزارة عليها وضع الضوابط والشروط والمناهج والإشراف واختيار المدرسات ومراقبة الأداء.. والقطاع الخاص أفراداً ومؤسسات متخصصة عليه التمويل مستفيداً من القروض الميسرة التي يقدمها بنك التسليف والصناديق الأخرى وسيتحقق لهذا المشروع النجاح لو ألزمت جميع الجهات التي توظف المرأة بإيجاد أقسام للحضانة في مبانيها تسند إدارتها لهذه الشركة المتخصصة.. وسيجعل ذلك النساء يقبلن على العمل، كما ذكر الزميل حمد القاضي في مقاله في جريدة "الجزيرة" أمس السبت، حيث سيتاح للمرأة أن تطمئن على طفلها بوجودها معه وهو في ملحق الحضانة داخل البنك أو الشركة أو المستشفى أو المدرسة أو الجامعة.

وأخيراً: المشروع الوطني لرياض الأطفال لا يقل أهمية عن مشروع النقل المدرسي الذي وجد رعاية كريمة من خادم الحرمين الشريفين، كما قرأنا في الأسبوع الماضي.. والمؤمل من وزير التربية والتعليم تبني هذا المشروع الوطني الذي سيكون من فوائده أيضاً إيجاد العمل للفتيات الحاصلات على شهادة رياض الأطفال ولم يجدن الوظائف وهن يشكلن نسبة لا بأس بها من البطالة بين النساء التي نتحدث عنها بشكل مستمر دون اقتراح الحلول العملية لها.

## خمسة أعوام ضاعت على المواطنين

المصدر: جريدة الرياض الجمعة 26 ذو القعدة 1433 هـ - 12 أكتوبر 2012م  
<http://www.alriyadh.com/2012/10/12/article775698.html>

### عابد خزندار

كنت قد كتبت مقالا عن أعمال الصيانة والتشغيل ، في صحيفة الرياض العدد رقم 16177 الصادر بتاريخ 22 ذو القعدة 1433 الموافق 8 أكتوبر 2012، وكنت أتوجه بكلامي إلى هذه الأعمال في القطاع الخاص، وكيف أن جميع العاملين فيها وافدون وغير مدربين، مع وجود المئات من المواطنين المدربين والمتخرجين من معاهد تدريب أنفقت، وما زال يُنفق عليها الملايين، وهي كارثة وطنية بكل المعايير، فشلنا في علاجها، لا لأن السعوديين كما يزعم البعض يعزفون عن العمل اليدوي (لو كان الأمر كذلك لما دخلوا أصلا في معاهد التدريب) ولكن لأن رواتب الوافدين متدنية، كما أن هناك عرضاً أكثر من الطلب نتيجة الأعداد الهائلة من العمالة السائبة التي ترضى بأي أجر، ولم يخطر على بالي أو يرد على ذهني أن مرافق الحكومة العامة تشغل هي أيضا عمالة أجنبية إما مباشرة أو بواسطة الشركات التي تتعاقد معها، والأرقام مخيفة في هذا الصدد، إذ تقدر عقود الصيانة بنحو 50 مليار ريال، وتقدر تحويلات العاملين الأجانب السنوية إلى بلادهم بنحو 31ر5 مليار ريال وفقا لإحدى الصحف و 35 مليار ريال وفقا لصحيفة أخرى، أي أنها مبالغ لا تدور في البلد ولا يستفيد منها الاقتصاد..

وحين برز هذا الموضوع على الوجود كنا نظن أنه كان مسكوتا عنا، والكل يتجاهله، ولكن اتضح أخيراً أنه كان محل جدل بين نطفي في مجلس الشورى لمدة خمسة أعوام، خمسة أعوام تزايدت فيها البطالة واستفحل الفقر وارتفعت معدلات الجريمة، ووقعت الجهات المسؤولة في حيص بيص، ولم تجد حلاً لهذه المشاكل سوى مشروع حافز الذي ولد ميتاً مع أن جزءاً من الحل كان يكمن في توطيد العمالة في المرافق الحكومية، ولكن هذا الحل وقد قلت ذلك قبل قليل ظل حبيساً في مجلس الشورى خمس سنوات، وأخيراً استفاق المجلس ووافق عليه، ويبقى أن توافق عليه جهات أخرى نأمل ألا تتأخر في البت فيه، فالقضية قضية مال يهدر وشباب بلا عمل



## حرصاً على مصلحة الطفل ومتابعته صحياً ونفسياً وتعليمياً

### دراسة تطالب بلجنة لمراقبة الأطفال المحضونين

المصدر: جريدة الامارات اليوم السبت 27 ذو القعدة 1433 هـ - 13 أكتوبر 2012م

<http://www.emaratalyoum.com/local-section/other/2012-10-13-1.519026>

المصدر: علاء فرغلي - أبوظبي

طالبت دراسة قانونية حديثة بتكوين هيئة أو جمعية أو لجنة مراقبة الأطفال المحضونين تضم بين أعضائها أخصائيين نفسيين، وأعضاء من الهيئة القضائية والجهات التعليمية، وأعضاء من هيئة الصحة، لمتابعة حالة المحضونين صحياً ونفسياً وتعليمياً لبيان ما إذا كان الحاضن يستحق الحضانة من عدمه، وفق أسس من بينها الحالة الاجتماعية والثقافية والنفسية، ومدى تمتع الحاضن بتقدير المسؤولية حرصاً على مستقبل الأطفال المحضونين، وإسقاط الحضانة حال وجود تقصير وضمه للطرف الآخر.

واقترحت الدراسة إنشاء مركز خاص لضم المحضونين والإشراف عليهم، حتى يتم العثور على حاضن مناسب في حال كان الوالدان غير مؤهلين.

وأشارت الدراسة التي أجراها مكتب المستشار القانوني، عبدالله الحمداني، من واقع أحكام قضائية صدرت أخيراً في قضايا أحوال شخصية، إلى أن بعض الأزواج يلجأون إلى طرق غير مشروعة لإسقاط الحضانة عن الأم، مثل الادعاء بأن الأم على غير خلق أو مصابة بمرض نفسي، أو أي سبب من الأسباب التي تجعلها غير صالحة للحضانة، وأنها لا تستطيع الاهتمام بالأطفال.

وذكرت أن المحكمة أصدرت حكماً يوضح أن زوجاً ادّعى على زوجته بأنها مريضة نفسياً وتعاني اضطرابات في تصرفاتها، ودبر مكيده لإرسال زوجته إلى مستشفى الأمراض النفسية، ثم تبين أن الزوجة ذات مؤهل دراسي عالٍ، ولديها شهادة جامعية عليا وشهادات تقدير عدة، كما تبين خروجها في اليوم ذاته من المستشفى لعدم وجود ما يفيد بأنها تعاني مرضاً نفسياً، وعندما لم تغلق هذه الحيلة حرّض الخادمة على تقديم شكوى ضد الزوجة تتهمها بضربها، وقضت المحكمة ببراءة الزوجة من هذه القضية، وحاول الزوج استخدام القضية في إسقاط الحضانة.

وكشفت تفاصيل قضية أخرى اتفاق زوج مع أحد زملائه لإدخال شخص إلى بيت مطلقة واستدعاء الشرطة في الوقت نفسه، لإثبات أن مطلقة تدخل رجالاً غرباء إلى بيت الحضانة لممارسة الفحشاء، وتم اتهامها بتحسين المعصية لعدم وجود دليل على قيام جريمة الزنا.

وذكرت الدراسة قضايا أخرى توضح الأساليب غير القانونية التي يلجأ إليها بعض الأزواج للتحايل على القواعد والقوانين المنظمة لحضانة الأطفال، وحرمان الأم من حضانة أطفالها والتهرب من دفع النفقات وأجرة المسكن التي تحصل عليها الأم نتيجة حضانتها. وأوضحت أن المادة 143 من قانون الأحوال الشخصية تنص على ضرورة أن يشترط في الحاضن العقل، والبلوغ راشداً، والأمانة، والقدرة على تربية المحضون وصيانته ورعايته، والسلامة من الأمراض المعدية الخطرة، وألا يكون سبق الحكم عليه بجريمة من الجرائم الواقعة على العرض.

وأشارت إلى نماذج من القضايا التي نظرتها المحاكم، ولجوء بعض المطلقين إلى حرمان أبنائهم من أبسط حقوقهم المشروعة للانتقام من مطلقاتهم، مثل الدراسة والمماثلة في تقديم الأوراق الرسمية الخاصة بالأبناء لتسجيلهم في المدارس، ويصل الأمر إلى حرمانهم من العلاج الحكومي عن طريق عدم استخراج بطاقة العلاج في المستشفيات، وهو ما يتطلب تطبيق عقوبات مشددة على هؤلاء.

ولفتت الدراسة إلى أن بعض المطلقات يتعتنن بحرمان مطلقيهن من الأبناء المحضونين، وقد يصل الأمر الى منع الآباء من رؤية أولادهم، والعكس، حيث يتعتن بعض الآباء لحرمان المطلقات من رؤية أبنائهن، كرهاً في الطرف الآخر، وأنانية من كل طرف ضد الآخر بعيداً عن مصلحة الأبناء.

وأوضحت الدراسة أن القانون نص على أن الأولوية في الحضانة للأم طبقاً للمادة 146 من قانون الأحوال الشخصية والتي تنص على أنه يثبت حق حضانة الطفل للأم ثم للمحارم من النساء مقدماً فيه من يدلي بالأم على من يدلي بالأب، ومعتبراً فيه الأقرب من الجهتين، وذلك باستثناء الأب، على أن يراعي القاضي عند البت في ذلك مصلحة المحضون.

كما تنص المادة 144 من قانون الأحوال الشخصية على أنه يشترط في الحاضن إذا كانت امرأة أن تكون خالية من زوج أجنبي عن المحضون، إلا إذا قدرت المحكمة خلاف ذلك لمصلحة المحضون، وأن تتحد مع المحضون في الدين، مع مراعاة حكم المادة 145 من القانون، وإذا كان الحاضن رجلاً فلا بد أن يكون لديه من يصلح للحضانة من النساء، وأن يكون ذا رحم محرم للمحضون إن كان أنثى، وأن يتحد مع المحضون في الدين.

وتساءلت الدراسة عن دور القضاء في الفصل في دعوى الحضانة بناءً على الادعاءات والأوراق المقدمة من أحد الطرفين لإثبات استحقاقه بحضانة الاطفال دون النظر للجوانب الخفية من المشكلة القائمة، حيث اتضح أن هناك جوانب لا ينظر لها القاضي، وهي حالة الاطفال النفسية والبدنية والاخلاقية، وما آلت اليه أمورهم السيئة، لأنها أبعاد لا يمكن للقاضي الاطلاع عليها لعدم توافر الأدلة الواضحة، وهو ما يوضح أهمية وجود لجنة مختصة لتقييم وضع المحضون لدى حاضنه.



## لجنة حقوق الإنسان العربية تناقش تقرير الجزائر

المصدر: جريدة المدينة الأحد 28 ذو القعدة 1433 هـ - 14 أكتوبر 2012م

<http://www.al-madina.com/node/407565>

مطر الزهراني- نجران

تعقد لجنة حقوق الإنسان العربية التابعة للدول العربية في القاهرة دورتها الثانية خلال الفترة من 14- 18 أكتوبر 2012م، يتخللها مناقشة تقرير الجزائر في إطار الميثاق العربي لحقوق الإنسان والذي يعد التقرير الثاني الذي تناقشه اللجنة بعد تقرير الأردن الذي ناقشته اللجنة في شهر أبريل الماضي. وقال نائب رئيس اللجنة الدكتور هادي اليامي نائب ومقرر ملف الجزائر : إن اللجنة تلقت عددا من التقارير من الدول التي صادقت على الميثاق العربي ناقشت فيها تقرير الأردن في الدورة الأولى وستناقش في الدورة الثانية تقرير الجزائر. وبين أنه سيتم خلال يومين كاملين مناقشة وفد جزائري مكون من الجهات الحكومية المعنية التي شاركت في إعداد التقرير الذي يتمحور حول ما تحقق في مجال ترقية حقوق الإنسان بالجزائر في النواحي المدنية والسياسية والاجتماعية كما يستعرض الميثاق التاريخي والاجتماعي والمحيط الذي تمارس فيه الحريات، إضافة إلى الالتقاء بوفد من منظمات المجتمع المدني الجزائري للاستماع بما لديهم حول حالة حقوق الإنسان بالجزائر. وتتطلع اللجنة إلى الإطلاع على التدابير التي اتخذتها الجزائر لتطبيق الميثاق العربي لحقوق الإنسان بالجزائر.

## خطة عمل تطالب بتوفير 487 مليون دولار لمساعدة 700 ألف لاجئ حتى نهاية العام للخارج وتمويل 341 ألف نازح في الداخل وفد أممي إنساني مشترك يزور المملكة لتسليط الضوء على معاناة النازحين واللاجئين السوريين

المصدر: جريدة الرياض الاثنين 29 ذو القعدة 1433 هـ - 15 أكتوبر 2012م  
<http://www.alriyadh.com/2012/10/15/article776468.html>

تغطية وتصوير - علي الحضان

يقوم حالياً وفد أممي إنساني مشترك لمكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية ممثلاً بالسيد رضوان نويصر، والمفوضية السامية ممثلة بالسيد بانوس مومزيس بزيارة تشمل المملكة العربية السعودية ودولة قطر ودولة الإمارات المتحدة بغرض تسليط الضوء على المعاناة الإنسانية المتفاقمة للنازحين داخل سوريا واللاجئين خارجها ودعوة دول الخليج لزيادة مساهمتها المباشرة وغير المباشرة للتخفيف من معاناة هؤلاء اللاجئين والنازحين وتتمحور هذه الزيارة حول تبيان المعاناة التي يعانيها اللاجئون في دول الجوار والنازحون داخل سوريا جراء أعمال القصف والتدمير التي يتعرض لها المدنيون.

وكشف السيد بانوس مومزيس المنسق الاقليمي بمفوضية الامم المتحدة لشؤون اللاجئين والسيد رضوان نويصر منسق الأمم المتحدة الإقليمي للشؤون الإنسانية في سوريا خلال زيارتهما للسعودية أن الوضع السوري يمر بمنعطف خطير جداً معتبرين أن النازحين واللاجئين السوريين يعيشون اوضاعاً صعبة تتمثل في القتل والتشريد والاعاقة وبحسب تقديرات الادارة المحلية بسوريا منذ ثمانية اشهر فان هناك اكثر من مليون نازح داخل سوريا يسكنون في مدارس ومراكز إيواء وقالوا إن 40% من المستشفيات السورية دمرت جزئياً وبالكامل اضافة إلى تدمير 2000 مدرسة وأن 75% من سكان المخيمات هم من النساء والأطفال، مؤكداً ان خطة العمل تطالب بتوفير 487 مليون دولار لمساعدة 700 ألف لاجئ حتى نهاية العام بالنسبة للخارج وتمويل 341 ألف نازح سوري في الداخل وبينوا ان التمويل الحالي يقدر بـ 141 مليون دولار اعتباراً من 25 سبتمبر 2012. فيما ثمنوا جهود خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز حكومة وشعباً بالتبرع السخي لإغاثة الشعب السوري.

وقال لـ "الرياض" السيد بانوس مومزيس إنه خلال الأشهر العشرة الأخيرة زاد عدد اللاجئين عشرة اضعاف سواء في العراق أو لبنان أو تركيا أو الأردن أو شمال افريقيا فبدية شهر أربعة الماضي هناك 30 ألف لاجئ سوري متوزعين على دول الجوار، والآن ارتفع العدد إلى 341 ألف لاجئ وذلك بمعدل 2000 إلى 3000 آلاف لاجئ يخرجون من سوريا هرباً من الحرب للدول المجاورة.

وبين بانوس أن العدد الفعلي المسجل لدى المفوضية يفوق نصف مليون لاجئ موزعين على الاردن بواقع 106 آلاف لاجئ، وفي تركيا 99 ألف لاجئ، وفي العراق 39 ألف لاجئ، وفي لبنان 96 ألف لاجئ، وجميعهم مسجلون لدى المفوضية اضافة الى 5800 لاجئ سوري سجلوا في دول شمال افريقيا واكثر من 18 ألف لاجئ خرجوا الى دول اوروبية.

وكشف بانوس أن الوضع الانساني بالنسبة للاجئين السوريين خطر جداً للغاية ونحن في بداية فترة الشتاء فنحن نستقبل يومياً من 2000 لاجئ الى 3000 لاجئ سوري وفي الاردن جميع اللاجئين يعيشون الوقت الحالي في مخيم الزعتري القريب من الحدود السورية وفيه 30 ألف لاجئ وهذا المخيم يعتبر من المخيمات الصعبة للغاية على اللاجئين لأنه في

صحراء ونسعى لتجهيزه ليصبح مدينة من ناحية السكن والماء والصحة وجميع الاحتياجات المهمة من طرف المنظمات الإنسانية وبالتنسيق مع المفوضيات الأخرى.

وقال بانوس ان خطة العمل منسقة بين 52 دولة غير حكومية من ضمنها 10 منظمات للأمم المتحدة والمفوضية لها دور التنسيق بين جميع هذه المنظمات لكي تؤكد ان هناك تنسيقاً باتجاه العمل و 32 منظمة غير حكومية دولية و 10 من الشركاء المحليين، فخطة العمل تطالب بتمويل 487 مليون دولار لمساعدة 700 ألف لاجئ سوري حتى نهاية العام بالنسبة للخارج و 341 ألف نازح في الداخل وقال بانوس ان التمويل المتوفر حالياً يصل الى 141 مليون دولار اعتباراً من 25 سبتمبر 2012.

وقال بانوس ان سبب جولته في الخليج هو الاحساس بمعاناة الشعب السوري اللاجئ والموزع على الدول المجاورة وإن 75% من اللاجئين نساء واطفال و 50 % منهم اطفال هم بحاجة الى سكن وغذاء وملابس وكشف صحي مستمر نظراً لعدم كفاية تغطية هذا التمويل لمتطلبات اللاجئين وبين ان دورهم تشجيع الحكومات بتمويل الاحتياجات للاجئين السوريين عن طريق الأمم المتحدة أو المنظمات الأخرى.

وقال بانوس إن حالات الاغتصاب التي حصلت لبعض اللاجئين شملت نساء ورجالاً واطفالاً ولم تكن داخل مخيم الزعتري وإنما حدثت في سوريا وهي محدودة جداً ففي ظل أوضاع الصراع تحصل تجاوزات بين الناس وينتج عنها حالات اغتصاب في أوساط النازحين السوريين وتم التعامل مع هذه الحالات بسرية تامة عن طريق اخصائيين نفسيين واجتماعيين نظراً لان هذه التجاوزات لها آثار نفسية على الشخص وتم التعامل معها ضمن الخدمات التي تقدم للاجئين وهذه الخدمة تسمى خدمة الدعم الاجتماعي النفسي.

وقال السيد رضوان نويصر منسق الأمم المتحدة الإقليمي للشؤون الإنسانية في سوريا ان الهدف من الزيارة هو اطلاق الرأي العام والمسؤولين والجمعيات الخيرية في منطقة الخليج على الوضع الانساني في سوريا والوضع الانساني للاجئين السوريين في المنطقة وندعو لاستجابة انسانية نظراً لتردي الأوضاع الإنسانية واتساع مسرح الاحداث الدامي وازدياد ضراوة النزاع داخل سوريا والذي أفرز العديد من المشاكل الإنسانية ومن المؤسف ان يكون المدني السوري هو الذي يدفع ثمن هذا النزاع وهذا الثمن له ثلاثة جوانب تتمثل في النزوح واللجوء بسبب القصف المتواصل اضافة الى التنقل لأكثر من موقع ومغادرته أثناء القصف.

وحسب تقديرات الادارة المحلية بسوريا في شهر ثمانية الماضي كان هناك اكثر من مليون نازح داخلي يسكنون في المدارس ومراكز الايواء. أما الجانب الثاني من الثمن الذي يدفعه المدني السوري من هذا النزاع هو الخسائر الجسدية والمادية اليومية من خلال القتل والاعاقة والاصابات بشكل يومي ومن الخسائر المادية توقف السياحة والصناعة والزراعة وارتفاع الاسعار. و 40% من المستشفيات السورية دمرت جزئياً وكلياً و 2000 مدرسة حسب السلطات السورية دمرت، أما الجانب الثالث فهو الجانب النفسي والاجتماعي للأسر والأطفال من هول ما يشاهدونه من قصف وقتل ونزوح من مساكنهم فيبعد ان كانوا آمنين أصبحوا ينامون على القصف ويمسون على الانفجار، واستجابة لهذا الوضع قامت الأمم المتحدة حسب الاختصاص بخطط اقليمية للاجئين السوريين من الداخل ومن الخارج بالتنسيق مع الدول المضيفة للاجئين وتم الإعلان عن هذه الخطط في أواخر شهر سبتمبر 2012 وكانت تقدر ب 180 مليون دولار لكن سرعان ما راجعنا تلك الخطط لأن الأرقام زادت والاحتياجات زادت فقمنا بعمل خطة ثانية في اوائل شهر 9 - 2012 بحيث وصلت المبالغ الى 347 مليون دولار ومن المفترض أن تغطي احتياجات مليون ونصف متضرر، ومنهم من هو بحاجة الى مساعدة عاجلة وهذه الخطة تغطي الاشياء الأساسية من غذاء وماء ومأوى وتعليم وصحة ولكن للأسف بدأنا في تنفيذ الخطة ولم يصلنا الا ما يقارب 35% من الأموال المطلوبة ولا زلنا في عجز مالي لمواصلة تنفيذ هذه الخطة. ونحن على يقين بأن نحصل على العناية اللازمة والدعم السخي لدى قيادات دول الخليج وعلى رأسها المملكة العربية السعودية لما عرف عنها من بذل وعطاء بشكل مستمر للدول المنكوبة على جميع الأصعدة وأملنا ان نتمكن من دعم وشراكة متينة وقوية هدفها تخفيف الاضرار ومساعدة المواطن السوري الذي يتحمل كل هذه الصعوبات.

## السلطات ورجال دين مسلمون ومسيحيون يرفضونه هيئة علماء السودان تشير جداً واسعاً بتأييدها لزواج القاصرات

المصدر: جريدة الرياض الثلاثاء 30 ذو القعدة 1433 هـ - 16 أكتوبر 2012م  
<http://www.alriyadh.com/2012/10/16/article776665.html>

الخرطوم - أحمد فضل

احتدم الخلاف بين مشاركين في ندوة نظمته وزارة الإرشاد والأوقاف السودانية بالتعاون مع صندوق الأمم المتحدة للسكان حول مخاطر زواج الطفلة، وبينما أقر مختصون ورجال دين مسلمون ومسيحيون رفض زواج القاصرات أيده المسؤول الأول بهيئة علماء السودان، وأثار تأييد الهيئة لزواج الصغيرات جدلاً كبيراً في وسائل الإعلام السودانية. وعرفت هيئة علماء السودان بفتاوى دائماً ما أثارت حنق المعارضين والناشطين الذين يتهمونها بتدبيح فتاوى تمثل مصلحة السلطة.

ودعا الأمين العام لهيئة علماء السودان، البروفيسور محمد عثمان صالح، إلى عدم منع زواج القاصرات باعتباره يحقق منافع كثيرة، وقال إن "الإسلام لا يمنع زواج الصغيرة وإنه مباح". وأكد صالح أن الإسلام يحث الشباب على الزواج لصونه من الانحراف وأي مخاطر تنجم من العزوبية وتحقيقاً للسعادة وحفظاً للنسل.

وأوضح أن الإسلام يعتبر الطفولة دون بلوغ الحلم، والمسؤولية تأتي ببلوغ سن الرجولة للصبيان والأنوثة للمرأة، مؤكداً أن زواج الصغيرات به كثير من المخاطر وفيه منافع أيضاً. لكن رئيس حزب الوسط الإسلامي، يوسف الكودة قال إن هناك أضراراً كثيرة تلحق بالطفلة نتيجة الزواج المبكر تتمثل في عدم قدرتها على الحياة الزوجية والإنجاب وتركها للدراسة.

وأوضح أن هناك إشارات واضحة في الدين الإسلامي لا تجوز زواج الصغيرة، بيد أنه عاد وأكد أن هناك دوافع ومبررات اجتماعية ودينية وثقافية تدعو إلى زواج الصغيرات في المجتمعات العربية. من جانبه قال ممثل مجلس الكنائس السوداني، الأب أنطونيوس فاكوس، إن قانون الأحوال الشخصية للمسيحيين يحدد سن الزواج بـ 18 سنة، وأن يكون الرجل أكبر من المرأة بسنتين.

وأكد وزير الدولة بالرعاية والضمان الاجتماعي، إبراهيم آدم إبراهيم، اهتمام وزارته بالطفلة لتمكينها من أخذ حقها كاملاً، مبيناً أن الطفولة تحتاج إلى رعاية خاصة.

وقال إن وزارته ستركز جهدها في محاربة العادات الضارة، داعياً إلى أن تمارس المرأة حقها في العيش في حياة كريمة. في ذات السياق قالت ممثلة صندوق الأمم المتحدة للسكان، السيدة أميلة إن الصندوق يعتقد أن الاحتفال بيوم الطفلة العالمي فرصة للفت انتباه العالم لقضايا الفتيات الصغيرات وإيجاد حلول لقضاياهن.

ونادت بتضافر الجهود والتنسيق مع الشركاء الآخرين لمنع زواج القاصرات، موضحة أن الظاهرة تنتشر في جنوب آسيا وأفريقيا جنوب الصحراء.

وأكدت أن زواج الطفلة يؤدي إلى عواقب وخيمة ربما تسفر عن وفاة الطفلة باعتبار أن الطفلات لم يكتمل نموهن الجسدي والنفسي للزواج والحمل والأمومة.

وأبانت أن 95% من حالات الحمل وسط المراهقات بين أعمار 5-19 تحدث داخل الزواج.

واعتبرت أن زواج الطفلة فيه انتهاك لحقوق الإنسان فهو يحرمهن من طفولتهن ويقطع تعليمهن وفيه خطر على حياتهن ويحرمهن من الاستفادة من الفرص لخلق واقع حياة أفضل.

واستعرضت د. رؤى الخالدي من جامعة الأحفاد ورقة حول الصحة الإنجابية وزواج الطفلة، أكدت فيها خطورة زواج الطفلة صحياً وتعريضها لأمراض قد يؤدي بعضها إلى الوفاة. وأفادت أن 38% من النساء في السودان تزوجن في سن مبكرة حسب مسح 2010 في وقت لم يكتمل فيه نمو الفتاة الجسدي والنفسي والاجتماعي لمواجهة الحياة الزوجية. وقدمت رئيسة إدارة مكافحة العنف ضد المرأة، د. عطيات مصطفى، نظرة قانونية حول زواج الطفلة، وأكدت عطيات أن الشريعة الإسلامية تمنع العنف وتحفظ حقوق الإنسان، كما أن قانون الأحوال الشخصية توجد به مادة تتحدث عن زواج الطفلة، وأن المادة 41 خاصة بسن التكليف والتميز. ودعت إلى مراجعة قانون الأحوال الشخصية السوداني وتوعية المجتمعات بخطورة زواج الطفلات وندت بضرورة التنسيق بين الجهات المختصة لخلق رأي واحد وخطاب موحد في هذا الخصوص.



## اليونيسف" تحتفل باليوم العالمي للأمم المتحدة الزيق: المملكة تصدر الدول المانحة لدعم مبادرة حماية حقوق الطفل والصحة والتعليم

المصدر: جريدة الرياض الأربعاء 1 ذو الحجة 1433 هـ - 17 أكتوبر 2012م  
<http://www.alriyadh.com/2012/10/17/article776917.html>

الرياض - فاطمة الغامدي  
أكدت منظمة الأمم المتحدة للطفولة (يونيسف) على التزامها بتعزيز شراكاتها المثمرة والحفاظ على مستوى التنسيق العالمي مع المملكة في مجال التنمية المستدامة وبرامج الإغاثة الخاصة بالأطفال الأقل حظاً في العالم، جاء ذلك بمناسبة الاحتفال بيوم الأمم المتحدة، الذي يوافق الأربعاء 24 تشرين الأول 2012، حيث تم الإعلان رسمياً عن تأسيس الأمم المتحدة في هذا اليوم من عام 1945.  
ويحتفل مكتب اليونيسف لدول الخليج العربية - والذي ينفذ أنشطة وبرامج للطفولة في كل من المملكة العربية السعودية والإمارات العربية المتحدة والكويت وقطر ومملكة البحرين - بهذه المناسبة مع بقية منظمات الأمم المتحدة، من خلال الاحتفاء بشراكاته وإنجازاته في المنطقة، وعلى رأسها شراكته مع حكومات دول مجلس التعاون الخليجي، والتي تعتبر مثلاً يحتذى به للعلاقة بين حكومات الدول المانحة والمنظمات الدولية غير الربحية.  
وقاد دعم القيادة السعودية خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز إلى تعزيز دور المملكة الريادي على المستويين الإقليمي والدولي، حيث تصدر المملكة قائمة الدول المانحة.  
وشدد الدكتور إبراهيم الزيق، ممثل منظمة الأمم المتحدة للطفولة (يونيسف) لدول الخليج العربية، بأن المنظمة تحتفل هذا العام بخمسين عاماً من الشراكة السعودية، والتي ساعدت ملايين الأطفال في دول العالم، وكانت المملكة العربية السعودية قد رفعت من مساهماتها ودعمها لليونيسف من خلال تقديم العديد من المنح لدعم تنفيذ مشاريع إغاثية للأطفال المحتاجين في كل من فلسطين، لبنان، الصومال، مالي، تشاد، أفغانستان وباكستان، إلى جانب دعمها لبرامج الإغاثة الإنسانية الموجهة للأطفال الذين يعانون من تداعيات الأزمة السورية، سواء النازحين داخلها أو اللاجئين الى الدول المجاورة. وأضاف الدكتور الزيق: «الكثير من الإنجازات تحققت خلال العقود الماضية في مجال صحة الأطفال، التعليم وحماية الطفل على كافة المستويات بسبب مساهمات المملكة، الحكومية والفردية، ودعم قيادتها الحكيمة للقضايا الإنسانية وبرامجها والتي تبرز جلياً في تحقيق مستويات متقدمة لأهداف التنمية الألفية بحلول عام 2015، وننتطلع إلى تعزيز هذه العلاقة وتحقيق إنجازات أكبر في السنوات المقبلة، وخاصة مساعدة الأطفال الذين يعانون نتيجة الأزمات والكوارث».

يذكر ان المملكة أنضمت الى عضوية مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة خلال الفترة ما بين 2011-2012، إلى جانب تعزيز دورها في صندوق النقد الدولي لمبادرات الانتعاش الاقتصادي العالمي، في الوقت الذي تسعى فيه إلى تأمين مقعد لها للمرة الاولى في مجلس الامن الدولي خلال عامي 2014-2016.

وأضاف الزيق: «صادقت جميع دول الخليج، بمن فيها السعودية، على إتفاقية حقوق الطفل في أوائل ومنتصف التسعينيات وتعهدت بأن تولي أولوية قصوى لحقوق الطفل ضمن إطار قوانينها الوطنية، وكان من أحدث التطورات الإيجابية زيادة الاهتمام بوضع الأطفال في العالم لاسيما أولئك الذين يحتاجون للاهتمام العاجل والحماية والمساندة. ويعتبر في المملكة العربية السعودية، مثلاً، التعليم مجانياً في كل مراحله لكل الأطفال (من الذكور والإناث، السعوديين والأجانب)».

وعلى المستوى الخليجي، تقدم منظمة اليونيسف العديد من الأنشطة من خلال وثيقة برنامج التعاون للأعوام 2010-2013، والتي من اهم محاورها الدعوة والسياسات والشرابات في مجال حقوق الطفل؛ الرعاية والتعليم في مرحلة الطفولة المبكرة، وتحفيز الشباب واليافعين للمشاركة في المنتديات الإقليمية واتباع أنماط حياة صحية سليمة، وحماية الطفل من شتى انواع العنف والإيذاء والإهمال والإساءة.



## كاريكاتير

|                                                          |                                                                                                                                                                                                                                                                               |
|----------------------------------------------------------|-------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|
| <p>دار الأحداث ..</p> <p>إصلاح ...</p> <p>و تأهيل ..</p> | <p><b>الوطن</b><br/>al-watan</p> <p>المصدر: جريدة الوطن<br/>السبت 27 ذو القعدة 1433<br/>هـ - 13 أكتوبر 2012م</p> <p><a href="http://www.alwatan.com.sa/Caricature/Detail.aspx?CaricaturesID=3992">http://www.alwatan.com.sa/Caricature/Detail.aspx?CaricaturesID=3992</a></p> |
| <p>أيد الشرائعية..!</p>                                  | <p><b>الحياة</b><br/>AL HAYAT</p> <p>المصدر: جريدة الحياة<br/>السبت 27 ذو القعدة 1433<br/>هـ - 13 أكتوبر 2012م</p> <p><a href="http://alhayat.com/Caricature/Enlarge/444109">http://alhayat.com/Caricature/Enlarge/444109</a></p>                                             |

المصدر: جريدة الحياة الأحد  
28 ذو القعدة 1433 هـ -  
14 أكتوبر 2012م

<http://alhayat.com/Carture/Enlarge/444213>



المصدر: جريدة الرياض  
الأحد 28 ذو القعدة 1433  
هـ - 14 أكتوبر 2012م

<http://www.alriyadh.com/2012/10/14/article776145.html>



كاريكاتير



الوطن  
al-watan

المصدر: جريدة الوطن  
الاثنين 29 ذو القعدة 1433  
هـ - 15 أكتوبر 2012م

<http://www.alwatan.com.sa/Caricature/Detail.aspx?CaricaturesID=4003>



الشرق  
www.alsharg.net.sa

المصدر: جريدة الشرق  
الاثنين 29 ذو القعدة 1433  
هـ - 15 أكتوبر 2012م

<http://www.alsharg.net.sa/2012/10/15/536074>

المصدر: جريدة الوطن  
الثلاثاء 30 ذو القعدة  
1433 هـ - 16 أكتوبر  
2012م

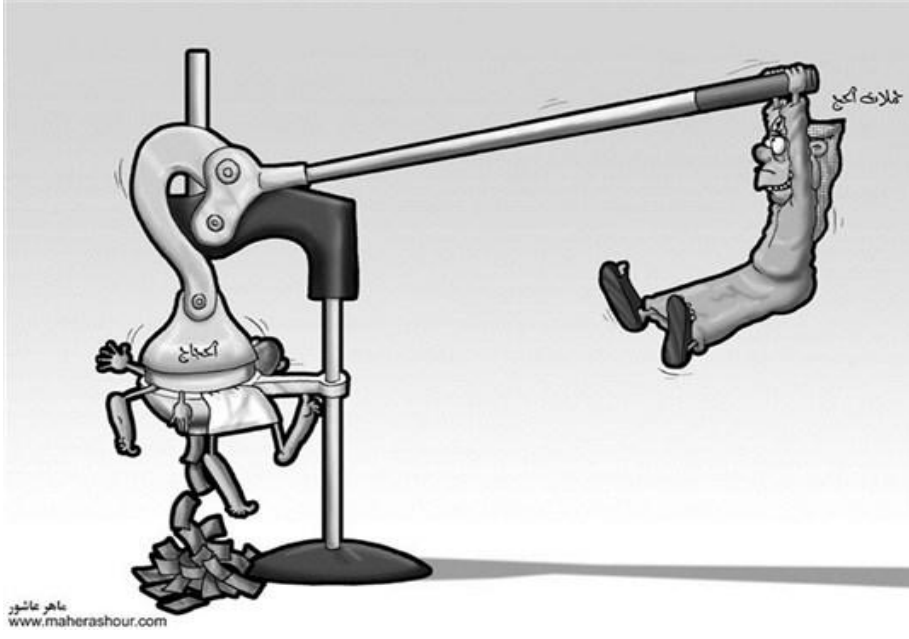
<http://www.alwatan.com.sa/Caricature/Detail.aspx?CaricaturesID=4007>



المصدر: جريدة الجزيرة  
الثلاثاء 30 ذو القعدة  
1433 هـ - 16 أكتوبر  
2012م

<http://www.al-jazirah.com/2012/20121016/cartoon.htm?pic=fah.jpg&nam=%DD%E5%CF%20%C7%E1%CC%C8%ED%D1%E>  
D&sms=





AL HAYAT  
الحياة

المصدر: جريدة الحياة  
الأربعاء 1 ذو الحجة 1433  
هـ - 17 أكتوبر 2012م

<http://alhayat.com/Carture/Enlarge/445400>



AL-JAZIRAH  
الجزيرة

المصدر: جريدة الجزيرة  
الأربعاء 1 ذو الحجة 1433  
هـ - 17 أكتوبر 2012م

<http://www.al-jazirah.com/2012/20121017/cartoon.htm?pic=haged.jpg&nam=%E5%C7%CC%DC%CF&sms=6567>